

الباب الرابع

واقع ومستقبل التأمين فى مصر

obeikandi.com

تمهيد

تتمثل الوظيفة الأساسية للتأمين في تعويض الخسائر التي تلحق بالفرد عند تحقق أحد الأخطار التي تصيبه هو شخصيا أو تصيب ممتلكاته أو ثروته، وذلك من خلال مؤسسات متخصصة تتعهد بتعويض تلك الخسائر مقابل أقساط يتحملها المؤمن عليه.

وتقوم فكرة التأمين على استبدال المؤمن عيه للخسارة الكبيرة المتوقعة (كما في حالة مرض، حريق، شيخوخة، وفاة... الخ) والتي غالبا ما تفوق إمكانياته المادية، بخسارة صغيرة مؤكدة يمكنه تحملها، وتتمثل في قسط التأمين.

ومن ناحية أخرى، فإنه سواء كانت الحماية التأمينية تقدم على أساس تجارى من جانب مؤسسات تستهدف الربح (كما في حالة شركات التأمين) أو على أساس غير تجارى (كما في حالة نظم التأمين الاجتماعية) فإن التعويضات أو المزايا التي يحصل عليها البعض تكون من حصيللة الأقساط التي يدفعها الكل متضامنين.

ويمكن القول بوجه عام بأن التأمين يمكن أن يكون اختياريا أو إجباريا. ويتمثل التأمين الاختيارى فى جميع أشكال التأمين التي يتمتع فيها المؤمن عليه بالحرية المطلقة فى اختيار نوع التأمين والخطر المؤمن منه ومبلغ التأمين الذى يتناسب مع قدرته على سداد القسط وكذلك الشركة التي يتعامل معها، كما يحدد فيها أيضا المستفيد أو المستفيدين من العقد.

ويدخل ضمن التأمين الاختيارى جميع أشكال التأمينات التجارية التي يتعامل فيها العميل مع الشركة بالتعاقد المباشر أيا كان شكل هذه الشركة أو

الهيئة التي تزاول التأمين، كما يتميز بأن العميل هو الذى يتحمل تكلفة التأمين بالكامل.

أما التأمين الإجبارى فهو الذى يتم فرضه بقانون ينظمه، يحدد الأخطار المؤمن منها والمزايا المستحقة والفئات المؤمن عليها والمستفيدين وطرق التمويل وكيفيته، كما يحدد أيضا الهيئة التي تديره، ولذلك يفقد المؤمن عليه أو المستفيد الإرادة فى كل ذلك. ويأتى على قمة أنواع التأمين الإجبارى وأشهرها نظام التأمينات الاجتماعية ومن بعده تأمين المسؤولية المدنية من حوادث السيارات وغيرها.

وهناك بعض أنواع التأمينات شبه الإجبارية التي يمكن اعتبار بعض صناديق التأمين الخاص أحد أشكالها حيث أنها إختيارية الإنشاء أو التأسيس ولكنها يمكن أن تكون إجبارية إذا نصت لائحتها الأساسية على ضرورة إلتحاق العامل بها.

وتجدر الإشارة إلى أن الحماية التي توفرها مؤسسات التأمين المختلفة هي فى المقام الأول حماية تلى الحادث ولاتسبقه، فهي لاتمنع الخطر من الوقوع ولكنها تعالج آثاره، ولاتمنع الخسارة ولكنها تعوضها. وحيث أنه من الأخطار ما يواجه الأشخاص، ومنها ما يواجه الممتلكات والثروات، لذا كان من الطبيعى أن تتمثل أنواع الحماية التأمينية فيما يلى:

١- تأمينات الأشخاص Life Assurances

وهي التي تعنى بتأمين الشخص من كافة الأخطار التي يتعرض لها بدنه، مما يؤثر على دخله وثروته والمستفيدين منه من بعده (كالمرض أو العجز أو لوفاة أو الإصابة)، أو ما يؤثر على دخله مباشرة (كالشيخوخة والبطالة). وعلى ذلك فإن تأمينات الأشخاص تشمل عادة تأمين المرض (التأمين الطبى أو

التأمين الصحى)، تأمين العجز، تأمين الوفاة، تأمين إصابات العمل، تأمين الشيخوخة فضلا عن تأمين البطالة.

٢- تأمين الممتلكات Property Insurance أو التأمينات العامة

وهى التأمينات التى يكون موضوعها الممتلكات الخاصة أو العامة سواء كانت أصولا ثابتة أم منقولة كالمباني والمصانع والسيارات والطائرات والسفن، ومن أمثلتها تأمين السيارات، التأمين البحرى، تأمين الطيران، التأمينات الهندسية، التأمينات الزراعية، تأمين النقل البرى والنهرى.

٣- تأمين المسؤولية Liability Insurance

وهو الذى يعنى بتأمين الثروة بشكل عام من الأخطار التى قد تؤدى إلى نقصها أو زوالها دون خسارة مباشرة لها، ويعرف بتأمين المسؤوليات نظرا لأنه يغطى مسؤولية المؤمن عليه عن الأضرار التى تلحق بالغير نتيجة لخطأ منه أو من أحد تابعيه، ومن الأمثلة على ذلك تأمين المسؤولية المدنية من حوادث السيارات، تأمين المسؤولية المهنية للأطباء، تأمين المسؤولية المهنية للمهندسين، تأمين المسؤولية عن عيوب الإنتاج Product Liability Insurance.

وعموما تعرف هذه المجموعة من التأمينات بتأمين المسؤولية المدنية تجاه الطرف الثالث Third Part Liability Insurance.

إعادة التأمين

يرتبط نشاط التأمين ارتباطا وثيقا بنشاط إعادة التأمين، والذى يعنى قيام شركات التأمين المباشر بإعادة التأمين على جزء من العمليات التى سبق أن قبلتها من عملائها لدى شركات تأمين أخرى أو لدى شركات متخصصة فى إعادة التأمين بالداخل والخارج.

فمن المعروف أن لكل شركة تأمين طاقة استيعابية تمثل الحد الأقصى للخطر الذي يمكنها قبوله، والذي يتحدد وفقا لحجم الشركة، طبقا لمعايير فنية متعارف عليها. وفي غياب نشاط إعادة التأمين تمتنع شركات التأمين المباشر عن قبول العمليات التي تزيد فيها وحدات الخطر عن طاقتها الاستيعابية (أو ما يعرف بحد الاحتفاظ Retention). لذا فإن أهم ما تحققه عمليات إعادة التأمين هو تمكين الشركات من قبول حجم كبير من العمليات، حتى لو كان ذلك بما يتجاوز (حدود الاحتفاظ) بحيث يصبح من السهل على تلك الشركات تطبيق أهم المبادئ الفنية التي يقوم عليها التأمين وهو قانون الأعداد الكبيرة⁽¹⁾.

ومن ناحية أخرى تؤدي عمليات إعادة التأمين إلى تحقيق التجانس في قيم الوحدات المؤمن عليها، حيث تضع كل شركة لنفسها حدا أقصى لمسئوليتها عن الوثيقة أو الخطر أو الخسارة الواحدة وتكون إتفاقيات إعادة التأمين مسئولة عن كافة القيم التي تتجاوز هذا الحد.

وبذلك تساعد عمليات إعادة التأمين على استقرار معدلات الخسائر في شركات التأمين المباشر، سواء لكبير عدد الوحدات المؤمن عليها أو لتجانس قيم هذه الوحدات، مما يؤدي إلى تخفيض الخطر الذي تتعرض له تلك الشركات واستقرار قيم الخسائر داخل الحدود المقررة. وحيث أن معدلات الخسائر هي

⁽¹⁾ويقضى هذا المبدأ بضرورة توافر أعداد كبيرة من الوحدات المعرضة لنفس الخطر حتى يمكن إتمام العملية التأمينية، فإذا لم يتوافر العدد الكافي من هذه الوحدات فقدت العملية أهم ركانزها، ويستند هذا المبدأ على قانون إحصائي معروف بقانون الأعداد الكبيرة Law of large numbers مؤداه أنه كلما زادت وحدات العينة كلما كان المعدل الفعلي قريبا جدا من المعدل المتوقع، وبناء عليه فإنه كلما زاد عدد الوحدات المؤمن عليها كلما جاء المعدل الفعلي لوقوع الخسائر وقيمتها قريبا جدا من المعدل المتوقع ومن ثم يمكن تخفيض السعر، ومع كل انخفاض في عدد الوحدات المؤمن عليها تتعرض شركات التأمين لخطر انحراف النتائج الفعلية عن النتائج المقدرة مما قد يسبب لها خسائر تؤثر على قدرتها المالية وبالتالي قدرتها على الوفاء بالتزاماتها والاستمرار في النشاط.

الأساس الذى تبنى عليه أسعار التأمين، فإن تحسن تلك المعدلات يساعد على اتجاه الأسعار إلى الانخفاض وتقديم الخدمات التأمينية بتكلفة منخفضة، وهو ما يساعد بدوره على زيادة الطلب على التأمين وزيادة الوحدات المؤمن عليها.

وتجدر الإشارة إلى أن إعادة التأمين على الأصول المادية والبشرية لدى شركات أجنبية متخصصة واستعاض الخسائر منها عند تحققها يترتب عليه إعفاء الاقتصاد القومى من تحمل كامل قيمة الخسائر ونقل عبء جزء منها إلى العالم الخارجى. إلا أنه يجب ملاحظة أنه كلما زادت نسبة إعادة التأمين لدى الشركات الأجنبية كلما زاد حجم الأقساط المدفوعة لتلك الشركات، وهو ما يترتب عليه تسرب جزء من المدخرات المحلية إلى الخارج من جهة، وإلقاء الضغوط على موارد النقد الأجنبى من جهة أخرى. ولذلك عادة ما يثور الجدل حول الاختيار بين التوسع فى عمليات إعادة التأمين من خلال الشركات المحلية بما يعنيه ذلك من الاحتفاظ بأكبر قدر من الخطر داخل السوق، وبين إعادة تأمين أكبر قدر من الخطر لدى شركات خارجية، بما يعنيه ذلك من تسرب جزء من المدخرات المحلية إلى الخارج.

الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لنشاط التأمين

تتمثل أهم جوانب الدور الاقتصادى والاجتماعى لنشاط التأمين فيما يلى:

١- حماية رأس المال القومى

وهى الوظيفة الأساسية للجهاز التأمينى والتى قام من أجلها سواء ما تعلق برأس المال البشرى المتمثل فى الأفراد خاصة العاملين منهم أو أرباب الأسر، حماية لهم ولغيرهم من الأخطار التى يتعرضون لها، التى قد يؤدى تحققها لانقطاع الدخل كلياً أو جزئياً، كما فى حالة الوفاة أو العجز أو المرض، أو ما

يرتبط برأس المال المادى ثابتا كان أم متداولاً، ويندرج تحته كل ما يمتلكه الفرد أو الدولة من أصول كالمنزل وما يحتويه، والسيارة والمصنع والمتجر والمرافق العامة وغيرها، ويدخل ضمن هذه الوظيفة أيضا حماية الأفراد من أخطار لادخل لهم فيها ولكنهم أضيروا من أخطاء وقعت من الغير وهو ما يعرف بتأمين المسئوليات.

وتجدر الإشارة إلى أن المواصفات الهندسية والفنية المختلفة التي تشترطها شركات التأمين في إطار التأمينات العامة، تسهم بذاتها في توفير متطلبات الحماية من الأخطار التي تهدد المباني السكنية والمنشآت والمرافق.. الخ (وعلى رأسها خطر الحريق) وتخفيض معدلات تكرارها وما يرتبط بها من خسائر في الأرواح.

٢- تحقيق الاستقرار المالي للأفراد والمنشآت

وذلك من خلال تعويض الخسائر التي تلحق بالدخول أو الممتلكات واستبدال الأصول الإنتاجية التي قد يلحق بها ضرر كلي أو جزئي نتيجة تعرضها للأخطار المختلفة وإستمرارها في العملية الإنتاجية بنفس كفاءتها.

٣- تنمية واستقرار سوق الائتمان

وهو ما يتحقق من خلال التأمين على حياة المدنيين وضمان سداد القروض وأرصدة الديون الآجلة وبذلك ينشط سوق البيع الآجل والذي يؤدي بدوره إلى تنشيط الاقتصاد من ناحية، كما أنه في المقابل يخفض أو يقلل من احتمالات حدوث الإفلاس لمؤسسات البيع الآجل مما يؤدي إلى استمرارها في السوق من ناحية أخرى.

٤- تسهيل عمليات التبادل والتجارة الدولية

حيث يؤدى تأمين النقل من بحرى وجوى وبرى ونهرى على البضائع والسلع المنقولة بين الدول وضمن تعويض أى خسائر تلحق بها وبث الأمن والاطمئنان لدى كل من المصدر والمستورد إلى تسهيل تلك العمليات.

٥- تحقيق الاستقرار الاجتماعى وتجنب الأمراض الاجتماعية

وذلك من خلال تعويض الدخول التى تفقدها الأسرة عند وفاة العائلة، وتعويض الخسائر التى تلحق بالأصول المنتجة والاستهلاكية ومختلف عناصر الثروة مما يؤدي إلى تجنب الأمراض الاجتماعية من فقر وانحراف وجهل واعتلال الصحة العامة المترتبة علي فقد الدخول أو الثروات أو كليهما.

٦ - تخفيف الأعباء عن البرامج الاجتماعية الحكومية

تساعد شركات التأمين، من خلال المزايا والتعويضات التى تقدمها للمستحقين، على تخفيف الأعباء عن الموازنة العامة للدولة. كما أن هذه المزايا تخفف الأعباء عن برامج التأمينات الاجتماعية خاصة فى مجال تأمين الرعاية الطبية الذى تقدمه شركات التأمين التجارى للقادرين الذين لا يلجأون إلى التأمين الصحى الاجتماعى إلا فى حالات الضرورة القصوى، مما يخفف من الأعباء على تلك البرامج.

٧ - تقوية العلاقة بين العامل وصاحب العمل وتعميق روح الانتماء للمنشأة

وذلك من خلال برامج التأمين الخاصة ووثائق التأمين الجماعية التى تصدر لصالح العاملين فى منشأة أو فى قطاع ما، حيث يرتبط العامل بموقعه تقديراً لنصيبه فى المزايا التى يوفرها البرنامج الخاص أو الوثيقة الجماعية، مما يعنى أيضاً استقرار سوق العمل والتأنى الكامل عند اتخاذ القرار بتركه.

٨ - تخفيف حالة القلق والتوتر لدى كل من العامل وصاحب العمل

ويتعلق الأمر بقلق كل من العامل وصاحب العمل على حاضره ومستقبله وحالة أسرته بعده إذا حدثت له الوفاة أو الإصابة أو المرض أو حاقت بثروته أية خسارة يمكن أن تؤثر على دخله، أو أية مخاطر تحول دون استمرار طاقة المنشأة الإنتاجية بنفس قوتها لو تعرضت لأي خسارة كلية أو جزئية.

٩- تعبئة المدخرات:

لا تمثل تعبئة المدخرات المهمة الأساسية لنشاط التأمين ولكنها تأتي كوظيفة عرضية تتحقق من خلال ما تقوم به منشآت التأمين من تحصيل للأقساط لتغطية الأخطار وخاصة تأمينات الحياة التي يمكن أن تمتد إلى عشرات السنوات.

ويرجع الأمر في الأساس إلى طبيعة التأمين كأداة للاحتياط من الأخطار المتوقع تحققها في المستقبل. فمن المعروف أن شركات وصناديق التأمين تحصل الأقساط مقدما وتقدم الخدمة مستقبلا، لهذا فإن الأموال المحصلة في صورة أقساط لا تتفق كلها عادة خلال سنة التحصيل، بل يبقى جانب كبير منها يتم احتجازه في صورة ما يعرف بالاحتياطيات أو المخصصات الفنية، التي يكون الجزء الأكبر منها متاحا للاستثمار.

وتختلف منشآت التأمين في قدرتها على تكوين تلك الاحتياطيات، فالشركات التي تزاول تأمينات الحياة Life Insurance يكون لها قدرة أكبر على تكوين الاحتياطيات المتاحة للاستثمار، نظرا لامتداد العقود لعشرات السنوات في بعض الأنواع، أما الشركات التي تزاول عمليات التأمينات العامة Non-Life Insurance فتكون قدرتها على أداء هذا الدور أقل نسبيًا نظرا لأنها تأمينات قصيرة الأجل بطبيعتها، فأكثرية الوثائق من هذا النوع يصدر لمدة سنة واحدة والأقل لمدة ٣ سنوات والنادر يصدر لمدة ٥ سنوات.

١٠- تمويل الاستثمار

تتمثل الأموال المتاحة للاستثمار من جانب منشآت التأمين فى الاحتياطات أو المخصصات الفنية التى يتم تجنيبها لمقابلة التزاماتها تجاه حملة الوثائق، والمقرر أن تتحقق فى المستقبل القريب أو البعيد.

وتتمثل كفاءة استثمار تلك الاحتياطات والحصول على عائد مرتفع عليها أحد السبل الرئيسية لتخفيض تكلفة الخدمة التأمينية أى تخفيض قيمة الأقساط التى يتم تقاضيها من العملاء. فمن المعروف أن حساب قسط (سعر) التأمين من جانب الخبراء الإكتواريين يتم عادة بالاستناد إلى العناصر الثلاثة التالية:

أ- قسط الخطر: الذى يعكس حجم الخطر من حيث معدل تكرار الحوادث، احتمالات الحياة والوفاة، حجم التعويضات... الخ.

ب- التكاليف التى تتعلق مباشرة بوثيقة التأمين (عمولة المنتجين، مصروفات تحصيل الأقساط..) بالإضافة إلى المصروفات الإدارية العامة.

ج- معدل الفائدة الفنى الذى يمثل حداً أدنى يجب تحقيقه كعائد استثمار على أموال التأمين خاصة أموال تأمينات الحياة.

مما سبق يتضح أنه على الرغم أن الهدف الأساسى لنشاط التأمين هو حماية الأفراد والممتلكات والثروات، فإن ممارسة هذا النشاط تتيح لقطاع التأمين الفرصة لتعبئة المدخرات وإتاحتها للاستثمار، وهو ما يعطى إمكانية لقيام هذا القطاع بدور هام فى تمويل التنمية.

ويتطلب تقييم هذا الدور واستشراف آفاقه الاستناد إلى معيارين متكاملين يتمثلان فيما يلى:

١- مدى كفاءة قطاع التأمين في توفير الحماية لرأس المال القومي بعنصريه البشري والمادى كما وكيفا.

٢- مدى كفاءة قطاع التأمين في توفير الأموال اللازمة للاستثمار وتوظيفها على النحو الذى يحقق عائدا مرتفعا ويسهم فى حسن تخصيص الموارد.

وفى هذا الإطار، نقدم فيما يلى محاولة لتقييم دور قطاع التأمين فى تمويل التنمية فى مصر، من خلال الدراسة التحليلية لتطور ذلك القطاع وأدائه خلال الربع الأخير من القرن العشرين، والتصورات المستقبلية لذلك الأداء حتى عام ٢٠٢٠، فى ظل السيناريوهات الخمسة الرئيسية المطروحة للمجتمع المصرى.

أولا

توصيف هيكل وأداء قطاع التأمين المصرى
خلال الربع الاخير من القرن العشرين

obeikandi.com

المبحث الأول هيكمل قطاع التأمين المصرى

تارىخ التأمين فى مصر:

١- التأمين التجارى

عرف التأمين فى مصر بصورته الحديثة فى السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، وكانت أولى الشركات التى أنشئت فى هذا المجال هى شركة التأمين الأهلية عام ١٩٠٠ بمعرفة البنك الأهلى المصرى، كما تأسست شركة الإسكندرية للتأمين عام ١٩٢٨ تبعها شركة الشرق فى عام ١٩٣١ ثم شركة مصر للتأمين عام ١٩٣٤ وشركة التوفير المصرية فى عام ١٩٣٦.

وفى أعقاب الحرب العالمية الثانية حدثت نهضة فى السوق المصرى حيث أنشئت شركة الإذخار والتأمينات التجارية عام ١٩٤٦ ثم شركة النيل للتأمين والاقتصاد الشعبى عام ١٩٤٧ ثم شركة التأمينات المصرية عام ١٩٥١ وشركة القاهرة للتأمين عام ١٩٥٥^(١).

(١) د. سلامة عبد الله سلامة؛ "الخطر والتأمين" (مكتبة النهضة العربية)، الطبعة السادسة، القاهرة،

١٩٨٠ ص ١١٩ : ١٢١.

في عام ١٩٥٦ بلغ السوق المصري للتأمين قمة نشاطه قبل عملية التخصير التي تمت في عام ١٩٥٧ حيث كان يعمل بالسوق وقتها ١٣٧ شركة منها ١٣ شركة مصرية و ١٢٤ شركة وفرع وتوكيل أجنبي^(٢).

وفي عام ١٩٥٧ أنشئت الشركة المصرية لإعادة التأمين وظل السوق على هذا النحو حتى عام ١٩٦١ حيث تم التأمين مع سلسلة من الإندماجات بين الشركات المصرية القائمة آنذاك أدت في النهاية إلى تكوين السوق من ثلاث شركات فقط هي التأمين الأهلية، والشرق، ومصر، فضلا عن الشركة الوحيدة لإعادة التأمين.

٢- التأمين الاجتماعي^(٣)

لم تتخلف مصر كثيرا عن البدء في نظم التأمينات الاجتماعية حيث عرف أول نظام للمعاشات بها في أوائل القرن العشرين لكبار موظفي الحكومة آنذاك إلا أنه صادف العديد من المشاكل المالية أدت إلى إيقافه. ونتيجة لاستمرار سريان نظام المعاشات أنشأت الحكومة صندوقا للتأمين في عام ١٩٥٢، وفي عام ١٩٥٦ أعيد نظام المعاشات ليشمل معظم موظفي الحكومة، حيث تم تطويره مرتين إحداهما عام ١٩٦٠ والأخرى عام ١٩٦٣.

أما العاملون خارج الحكومة فقد شملهم أول نظام للتأمين الاجتماعي في عام ١٩٣٦ ضد إصابات العمل تبعه نظام إجباري ضد حوادث العمل وأخطار المهنة عام ١٩٤٢، وفي عام ١٩٥٥ تم إنشاء صندوق للتأمين وآخر للدخار على غرار ما تم لموظفي الحكومة إلى أن صدر قانون التأمين من إصابات

(٢) د. عادل عز؛ "بحوث في التأمين: اقتصادياته - حساباته - تكاليف" (دار النهضة العربية، القاهرة)، ص ١٣١.

(٣) د. سلامة عبد الله سلامة؛ مرجع سابق، ص ١٢١ - ١٢٢.

العمل والشيخوخة والعجز والوفاة عام ١٩٥٩، وفى عام ١٩٦٤ صدر القانون رقم ٦٣ لسنة ٦٤ ليحل محل جميع القوانين السابقة ومستحدثا أنواعا جديدة للتأمين الاجتماعى مثل تأمين البطالة والتأمين الصحى إضافة إلى التأمينات الموجودة وقتئذ وهى الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابات العمل.

- هيكل قطاع التأمين فى مصر خلال فترة الدراسة

باستقراء البيانات الخاصة بهيكل قطاع التأمين المصرى خلال الفترة من عام ١٩٧٥ وحتى منتصف عام ٢٠٠٠ على النحو الوارد بالجدول رقم (١) يمكن التوصل إلى أن هذا الهيكل تكون من العناصر التالية:

١- شركات التأمين وإعادة التأمين

وهى تلك الشركات التى تزاوّل أعمال التأمين لأغراض تجارية وبهدف تحقيق الربح وينظم تأسيسها وأعمالها القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته المختلفة ويتولى الإشراف عليها الهيئة المصرية للرقابة على التأمين.

٢- صناديق التأمين الخاصة

وهى الصناديق التى تنشأ على مستوى الوحدات الاقتصادية أو مجموعات الأفراد الذين تربطهم علاقة ما مشتركة، وينظم أعمالها القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ وتشرف عليها الهيئة المصرية للرقابة على التأمين.

٣- صناديق التأمين الحكومية

وهى منشآت تأمينية ذات طبيعة خاصة تنشئها الحكومة وتتولى إدارتها بغرض القيام بعمليات التأمين ضد الأخطار التى لا تقبلها عادة شركات التأمين أو تلك التى ترى الحكومة مزاولتها بنفسها، وينظم أعمالها القرار الوزارى الصادر بإنشاء كل منها، وتخضع لإشراف الهيئة المصرية للرقابة على

التأمين، ويوجد في مصر صندوق واحد فقط من هذا النوع هو الصندوق الحكومي لتأمين أرباب العهد.

٤- صناديق التأمين الاجتماعي

والمعروفة شيوعاً بصناديق المعاشات Pension Funds وتتولى إدارتها هيئة حكومية هي هيئة التأمين الاجتماعي وتتولى أعمال التأمينات الاجتماعية من خلال تنفيذ القوانين المنظمة لهذه الأعمال حيث يوجد في مصر أربعة أنظمة للتأمينات الاجتماعية يتم تطبيقها من خلال أربعة قوانين منظمة هي:

أ- القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ الخاص بالتأمين على العاملين المنتظمين بكل من الجهاز الإداري للدولة والقطاعين العام والخاص.

ب- القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بالتأمين على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم.

ج- القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ الخاص بالتأمين على العاملين المصريين بالخارج.

د- القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ الخاص بالتأمين على فئات العمالة غير المنتظمة.

وتخضع أعمال هذه الصناديق لإشراف وزارة التأمينات الاجتماعية.

٥- جمعيات التأمين التعاونية

وهي تلك الجمعيات التي يتم تكوينها في إطار الأحكام العامة للتعاون وتكفل لأعضائها نظاماً تأمينياً فيما بينهم، وتخضع لإشراف الهيئة المصرية للرقابة على التأمين وينظم أعمالها اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته المختلفة.

وبالإضافة إلى الأشكال التأمينية السابقة يوجد بالسوق المصرى بعض المنشآت ذات الدور المحدود فى النشاط التأمينى المصرى.

١ - مجتمعات التأمين وإعادة التأمين

وتنشأ تلك المجتمعات بين شركات التأمين وإعادة التأمين وجمعيات التأمين التعاونية لإدارة فرع من فروع التأمين أو عملية تأمينية بذاتها وفقا للنظام الأساسى لكل مجموعة، ويصدر قرار بإنشائها من رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، وتكتسب الشخصية الاعتبارية الخاصة من تاريخ التسجيل بالهيئة. وتتمثل هذه المجتمعات حاليا فى ثلاثة هى: مجموعة شركات تأمين نقل الأقطان وبذرتها بالداخل، مجموعة شركات تأمين نقل البضائع العامة بالسكة الحديد، والمجموعة المصرية لتأمين المنشآت النووية.

٢ - صناديق التأمين البديلة

وهى نظم سمح بها القانون كبديل لنظم التأمينات الاجتماعية تنشأ داخل وحدات إقتصادية بشروط خاصة، ويتولى الإشراف عليها وزارة التأمينات وتخضع لأحكام القانون ٦٤ لسنة ١٩٨٠، ويشترط للموافقة على هذه النظم أن تقدم مزايا أفضل مما نص عليه القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته، وألا يقل عدد العاملين الدائمين بالمنشأة التابع لها عن ألف عامل، وأن يكون رأسمالها المدفوع عشرة ملايين جنيه مصرى على الأقل أو ما يعادلها من عملات أجنبية. وتكتسب الصناديق البديلة الشخصية الاعتبارية بمجرد تسجيلها لدى وزارة التأمينات ولا يجوز لها مزاوله النشاط قبل ذلك.

وينص القانون المنظم لهذه الصناديق ولائحته التنفيذية على بنود معينة لاستثمار أموال الصناديق البديلة بحيث يتوافر فيها مبادئ الضمان والربحية والتنوع والسيولة.

وبالرجوع لبيانات الجدول رقم (١) السابق الإشارة إليه يمكن تتبع هذه الوحدات بشيء من التفصيل على النحو الوارد فيما يلي:

أولا : شركات التأمين وإعادة التأمين

١- يعمل في السوق المصري حاليا ١٣ شركة تأمين مباشر، منها ثلاثة شركات قطاع عام، وشركة واحدة لإعادة التأمين مملوكة للدولة. وقد ظلت شركات القطاع العام مقسمة للسوق خلال الفترة الأولى من الدراسة (من عام ١٩٧٥ وحتى عام ١٩٨٠) حيث بدأت شركات التأمين الخاصة مزاوله نشاطها، أما شركة إعادة التأمين فقد ظلت منفردة بسوق إعادة التأمين دون منافس لها في هذا النشاط حتى الآن.

٢- مع بداية عام ١٩٨٠ بدأت شركات التأمين الخاصة في مزاوله نشاطها في مجال التأمين المباشر فقط حيث أنشئت ثلاث شركات حتى نهاية عام ١٩٨١، واستمرت في الزيادة لتبلغ ثماني شركات في منتصف عام ٢٠٠٠.

ويلاحظ أنه حتى الربع الأول من عام ١٩٩٨ كان القانون يشترط أن تكون نسبة مساهمة المصريين في رأسمال شركات التأمين وإعادة التأمين ٥١% علي الأقل، وأن يكون القائم بالإدارة التنفيذية مصرياً. ثم صدر القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٩٨ الذي سمح بأن تصل نسبة الملكية الأجنبية إلى ١٠٠% من رأسمال شركات التأمين أو إعادة التأمين، كما استبعدت المادة الخاصة بضرورة أن يكون المدير التنفيذي مصرياً وسمح بأن يكون أجنبياً.

ووفقاً لأحكام هذا القانون نشأت خلال العامين ٩٨، ١٩٩٩ بعض الشركات برأسمال أجنبي ومصري مشترك دون التقيد بنسب معينة للملكية، كما قامت بعض الشركات العالمية (متعددة الجنسية) بشراء حصص كبيرة من رأس مال بعض الشركات الخاصة، وهو ما يعني نفاذ تلك الشركات الأجنبية إلى

السوق المصري، حيث أسهمت كل من شركة Alico وشركة Legal and General وشركة Allianz في عدد من الشركات العاملة في السوق المصري مثل الشركة الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة Alico والمجموعة المصرية العربية للتأمين AMIG وشركة التجاري الدولي لتأمينات الحياة CIL والتي يتولى إدارتها أجنبي.

٤- وفي ظل القانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٧٥ الخاص باستثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة أنشئت شركتان للتأمين إحداهما برأس مال عربي (الشركة العربية الدولية للتأمين) والآخر برأس مال أجنبي مشترك (الشركة المصرية الأمريكية للتأمين)، للعمل في المناطق الحرة وقد استمرت الشركتان في العمل بهذه الصفة حتى صدور القانون رقم ٩١ لسنة ٩٥ الذي سمح لهما بالعمل داخل البلاد وبالعملة المحلية علي أن تقوما بتوفيق أوضاعها وفقا لأحكام هذا القانون.

ثانيا : صناديق التأمين الخاصة

اتسمت صناديق التأمين الخاصة بظاهرة التغير المستمر خلال فترة الدراسة مما يشير إلى زيادة أهميتها في السوق المصري وليس أدل علي ذلك من زيادة عددها من ١٥٢ صندوقا عام ١٩٧٥ إلى ٥٩١ صندوقا في منتصف عام ٢٠٠٠ وهو ما يقترب من أربعة أمثالها مع ملاحظة أن هناك صناديق تنشأ لأول مرة وأخرى يتم شطبها لسبب ما أو لآخر سنويا.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم في عام ١٩٧٧ تصفية كثير من الصناديق الضعيفة ماليا، رغبة في إعادة إنشائها من جديد علي أسس مالية أكثر قوة، خاصة تلك الفترة التي شهدت تطورات ملحوظة في الاقتصاد المصري في أعقاب إتباع سياسة الانفتاح الاقتصادي وإعطاء دور أكبر للقطاع الخاص وتغير

هياكل الأجر بالدرجة التي لم يتواكب معها نظام التأمين الاجتماعي، وهو ما سمح بحدوث طفرات في عدد الصناديق. وأدى ذلك إلى إسراع الحكومة في استصدار القانون ٤٧ لسنة ١٩٨٤ (المعدل للقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥) بهدف تغطية عناصر الأجر المتغير، وإطلاق الحدود الدنيا والقصى للمعاش مما يترتب عليه ارتفاع مزايا التأمينات الاجتماعية، وهو الهدف الذي تسعى إليه دائما الصناديق الخاصة، مما أدى إلى توقفها وتراجعها لفترة زمنية لم تدم طويلاً حيث ما لبثت أن بدأت في الزيادة المنتظمة منذ عام ١٩٨٧ وحتى نهاية فترة الدراسة.

ثالثاً: هيئات التأمين الاجتماعي

مع بداية فترة الدراسة كان هناك ثلاث هيئات تتولى إدارة نظم التأمين الاجتماعي المختلفة وهي:

- ١- الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- ٢- الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات.
- ٣- الهيئة العامة للتأمين الصحي.

وبصدور القانون رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٩٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ أدمجت الهيئات الأولى والثانية في هيئة واحدة هي الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي لتتولى تنفيذ أنظمة التأمين الاجتماعي المختلفة تحت إشراف وزارة التأمينات. ومنذ ذلك التاريخ يعمل بالسوق المصري هيتان فقط إحداهما تتولى دفع المزايا النقدية في حالات العجز والشيخوخة والوفاة وإصابات العمل والمرض والبطالة وتتولى الأخرى العلاج الطبي بمختلف أنواعه.

والمبرر وراء الفصل بين هيتي التأمين الاجتماعي والتأمين الصحي يرجع في الحقيقة إلى طبيعة عمل كل منهما، فالهيئة الأولى تتعامل في الأمور المالية

فقط من تحصيل الاشتراكات الخاصة لكل أنواع التأمين سواء التأمين الصحى أو غير الصحى ثم دفع المزايا النقدية فى صورة معاشات وتعويضات حتى لو كانت مقابل مرض أو عجز إلى جانب المزايا فى حالات الوفاة والشيوخوخة والبطالة. كما تتولى هيئة التأمينات والمعاشات تحويل ما يقابل المزايا العينية (أى مقابل العلاج والفحوص الطبية ... الخ) إلى هيئة التأمين الصحى.

أما هيئة التأمين الصحى فمهمتها تقديم الخدمات العينية إلى المؤمن عليهم بداية من خدمات الممارس العام وخدمات الأخصائيين والعمليات الجراحية والإقامة بالمستشفيات العامة التابعة لها أو بالإتفاق مع مستشفيات أخرى.

وبالرغم من انتماء الهيئتين - تصنيفا - إلى نشاط التأمين الاجتماعى إلا أن جهة الإشراف عليهما مختلفة وهو ما يرجع أيضا إلى الطبيعة المختلفة لكل منهما، فجهة الإشراف على هيئة التأمين هى وزارة التأمينات أما جهة الإشراف على هيئة التأمين الصحى فهى وزارة الصحة.

رابعاً: الجمعيات التعاونية للتأمين

خلت سوق التامين المصري من تلك الجمعيات حتى عام ١٩٩٩/٩٨ حين أنشئت الجمعية التعاونية للتأمين على المشروعات الصغيرة والتي تخضع أعمالها لإشراف الهيئة المصرية للرقابة على التأمين.

الخلاصة

باستقراء هيكل قطاع التأمين في مصر خلال فترة الدراسة يتضح أن هذه الفترة قد شهدت تطورا بالغ الأهمية منذ بدايتها تمثلت في الانفتاح الاقتصادي وإعطاء القطاع الخاص دورا متزايدا في النشاط الاقتصادي بأجنحته المختلفة ومنها التأمين، الأمر الذي أدى إلى قيام العديد من شركات التأمين الخاصة. ولكن الأمر الأكثر أهمية هو الدور المتنامي لرأس المال الأجنبي في هذا القطاع، فقبل عام ١٩٩٨ لم يكن مسموحا للأجانب امتلاك أكثر من ٤٩% من رأس مال أية شركة تأمين أو إعادة تأمين وأن يكون المدير التنفيذي للشركة مصرياً، الأمر الذي تم التنازل عنه بموجب القانون ١٥٦ لسنة ١٩٩٨ الذي سمح بالملكية الأجنبية لتلك الشركات بنسبة ١٠٠% وبأن يكون المدير التنفيذي أجنبياً.

المبحث الثانى

الضوابط المنظمة لنشاط قطاع التأمين فى مصر

فى هذا الجزء نتناول الدراسة أهم القواعد المنظمة للنشاط التأمينى وذلك لكل نوع من أنواع منشآت التأمين سواء صدرت هذه القواعد ضمن القوانين ولوائحها التنفيذية أم كانت هذه القواعد ضمن الاتفاقات الدولية التى وقعت عليها مصر.

القواعد المنظمة لأعمال شركات التأمين وإعادة التأمين:

١- قواعد منظمة من خلال قانون الإشراف والرقابة على التأمين الصادر برقم ١٠ لسنة ١٩٨١ والتعديلات التى حدثت عليه وكذلك لائحته التنفيذية، إلى جانب بعض القواعد الصادرة عن الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، وقد جمعنا هذه المجموعة ضمن ما أسميناه "بالقواعد المنظمة طبقاً للقوانين واللوائح المحلية".

٢- التزامات مصر طبقاً لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية بشكل عام وفيما يتعلق بقطاع التأمين التجارى على وجه الخصوص.

وفيما يلى نتعرض لهاتين المجموعتين من الضوابط بشيء من التفصيل:

أولاً : القواعد المنظمة طبقاً للقوانين واللوائح المحلية

١- يجب أن تتخذ كل من شركة التأمين وشركة إعادة التأمين شكل شركة مساهمة مصرية لا يقل رأسمالها المصدر عن ثلاثين مليون جنيه ولا يقل المدفوع منه عند التأسيس عن النصف (المادة ٢٧ من القانون رقم ١٠ لسنة ٨١ المعدل بالقانون برقم ٩١ لسنة ١٩٩٥).

٢- يشترط أن تكون أسهم الشركة إسمية (المادة ٢٧ من القانون ١٠ لسنة ٨١ المعدلة بالقانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٩٨).

٣- لا يجوز أن تجمع شركة التأمين بين أعمال تأمينات الحياة وأعمال التأمينات العامة معاً باستثناء الشركات القائمة وقت صدور القانون رقم ٩١ لسنة ٩٥ (المادة ٢٧ من القانون ١٠ لسنة ٨١ المعدلة بالقانون ٩١ لسنة ١٩٩٥).

٤- تتحدد معايير الحصول على موافقة مزاولة العمل لأي شركة تأمين مباشر جديدة للعمل في مصر فيما يلي (المادة ١٧ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ٨١ طبقاً لآخر تعديل):

أ- مدى استخدام الطاقة الاستيعابية للشركات القائمة محسوبة على أساس هامش اليسر المالي المنصوص عليه قانوناً.

ب- مدى وجود فائض في الطلب الفعال المتاح في السوق على أنواع التأمين التقليدية بما يتيح للشركة الجديدة فرصاً لمزاولة نشاطها بما يحقق جدواها الاقتصادية.

ج- مدى الزيادة في حجم الاحتفاظ الإجمالي التي سيحققها دخول الشركة الجديدة في السوق المصري مع الأخذ في الحسبان كافة الاعتبارات الفنية.

د- مدى استحداث تغطيات جديدة لا توفرها الشركات القائمة أو تطوير تغطيات قائمة يحتاجها السوق.

هـ- ألا يترتب على قيام الشركة الجديدة خلق منافسة ضارة بالسوق أو بالمراكز المالية للشركات القائمة.

و- يتحدد معيار السماح بقيام شركة إعادة تأمين جديدة على مدى تحقيق الجدوى الفنية والاقتصادية للشركة الجديدة بالنظر إلى خطة عملها (المادة ١٧ من اللائحة التنفيذية المشار إليها فى البند السابق).

٦- يجب على شركات التأمين أن تعيد نسبة ٥٠% من فائض عمليات تأمينات الحياة لديها على الشركة المصرية لإعادة التأمين على أساس قسط الخطر كما يجب عليها أيضا أن تسند إلى الشركة المذكورة ٢٥% حتى نهاية عام ٢٠٠٠، و ٢٠% حتى نهاية عام ٢٠٠١، و ١٥% حتى نهاية ٢٠٠٢ وأخيرا ١٠% ابتداء من ٢٠٠٣/١/١ من عمليات تأمين الحريق وأجسام السفن وأجسام الطائرات والتأمين الهندسى والبتروى (القرار رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٩ الصادر عن الهيئة المصرية للرقابة على التأمين).

ويشير ما سبق إلى أنه بينما حرص المشرع على الاحتفاظ بجزء هام من أموال تأمينات الحياة داخل السوق المحلية والحيلولة دون تسرب تلك المدخرات إلى الخارج، فإنه قد اتجه بشكل متزايد إلى نقل الجزء الأكبر من عبء تعويض الخسائر فى مجال التأمينات العامة إلى العالم الخارجى.

٧- على كل شركة تأمين وشركة إعادة تأمين أن تخصص فى مصر أموالا تعادل قيمتها على الأقل قيمة المخصصات الفنية المنصوص عليها قانونا وذلك عن العمليات التى تبرمها وتنفذها فى مصر (المادة ٣٨ من القانون ١٠ لسنة ٨١ المعدل بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٥).

٨- على شركات التأمين كل حسب ما تزاوله من أعمال - أن تستثمر أموالها طبقاً للنسب الموضحة في الجدول التالي (المادة ٢٨ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته).

قواعد استثمار أموال شركات التأمين وإعادة التأمين

نوع الاستثمار	أموال تأمينات الحياة	أموال التأمينات العامة
الأوراق المالية الحكومية أو لشهادات المضمونة منها	٢٥% على الأقل	٢٠% على الأقل
سندات	٢٠% على الأكثر	١٥% على الأكثر
أسهم أو وثائق استثمار	٢٥% على الأكثر	٢٥% على الأكثر
عقارات	٢٠% على الأكثر	١٠% على الأكثر
رهون عقارية	٢٠% على الأكثر	غير مسموح
ودائع وشهادات إيداع بعملة محلية وأجنبية.	٥٠% على الأكثر	٥٠% على الأكثر

المصدر : إعداد الباحث وفقاً للمادة ٢٨ من اللائحة التنفيذية.

٩- لتحقيق السلامة المالية لشركات التأمين يجب أن يتحقق ما يلي (المادة ٣٩ من القانون رقم ١٠ لسنة ٨١ المعدل بالقانون ٩١ لسنة ٩٥):

أ - أن تزيد قيمة أصول شركة التأمين أو إعادة التأمين على مجموع التزاماتها الخاصة بعمليات التأمينات العامة (الممتلكات والمسئولية) في أي وقت بنسبة ٢٠% من صافي الأقساط أو ٢٥% من صافي التعويضات التحميلية عن السنة المالية المنقضية أيهما أكبر.

ب- أن تزيد قيمة أصول الشركة علي مجموع التزاماتها الخاصة بعمليات تأمينات الحياة في أي وقت بإجمالي ٣ في الآف من مجموع مبالغ تأمينات الحياة السارية و ٤% من الاحتياطات الحسابية.

١٠- أي شخص يمتلك ٥% من رأس مال شركة تأمين أو إعادة تأمين لابد وان يخطر الهيئة المصرية للرقابة علي التأمين خلال أسبوعين من امتلاكه هذه النسبة (المادة ٢٧ مكرر من القانون ١٠ لسنة ٨١ المستحدثة بالقانون ١٥٦ لسنة ١٩٩٨).

١١- غير مسموح لأي شخص طبيعي أو اعتباري أن يمتلك ١٠% أو أكثر من رأس مال شركة التأمين ما لم يحصل علي موافقة رئيس مجلس الوزراء ويستوى في ذلك المصريون والأجانب (المادة ٢٧ مكرر المشار إليها في البند السابق).

ثانياً: التزامات مصر طبقاً لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات

تمثل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية التي وقعتها مصر في ديسمبر من عام ١٩٩٧ والالتزامات المقدمة منها فيما يتعلق بالقطاع المالي بشكل عام وقطاع التأمين التجاري علي وجه الخصوص بعض القواعد الحاكمة للنشاط.

وطبقاً لجدول الالتزامات المقدمة سواء في نسختها الأولى في أبريل عام ١٩٩٤ أو الموقعة فعلاً عام ١٩٩٧ تلتزم مصر بما يلي:

١- تأمينات الحياة والتأمين الصحي وتأمينات الحوادث

أ - لم توضع أي قيود علي عملية استيراد الخدمة Cross Border Supply سواء ما يتعلق بالقيود علي النفاذ إلى الأسواق أو القيود علي المعاملة الوطنية.

ب- وكذلك لم توضع أي قيود علي عملية استهلاك الخدمة بالخارج Consumption Abroad في الحالتين.

ج- سمحت مصر للشركات الأجنبية والشركات المشتركة بممارسة نشاطها في المناطق الحرة وبالعملات الحرة فقط علي أن يسمح لها بالعمل داخل البلاد في غضون ٥ سنوات من تاريخ دخول الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات حيز التنفيذ (أول يناير ١٩٩٥) ويكون معيار العمل هنا هو مدى حاجة السوق الاقتصادية للتأمين.

وقد نص جدول الالتزامات في نسخته الأولي (عام ١٩٩٤) علي عدم تجاوز رأس المال الأجنبي نسبة ٤٩% من إجمالي رأس مال الشركة إلا أن هذا النص تم تعديله في النسخة الموقعة في ديسمبر ١٩٩٧ لتصبح النسبة المسموح بها للملكية الأجنبية ٥١% بحلول عام ٢٠٠٠ بالنسبة للشركات التي تزاول عمليات تأمينات الحياة، وبحلول عام ٢٠٠٣ للشركات التي تزاول عمليات التأمينات العامة.

د - نصت الاتفاقية علي أنه يجب أن يكون مديرو الشركات من المصريين.

ويلاحظ أن التزامات مصر الدولية فيما يتعلق بملكية وإدارة شركات التأمين وإعادة التأمين لازالت أقل كثيرا مما تسمح به القوانين المحلية اعتبارا من عام ١٩٩٨ كما سلفت الإشارة.

٢- بالنسبة للتأمينات العامة

أ - لم تلتزم مصر بأية التزامات لتحرير عمليات استيراد الخدمة Cross Border Supply سواء ما يتعلق بالقيود علي النفاذ إلى الأسواق أو القيود علي المعاملة الوطنية.

ب- لم توضع أي قيود علي عمليات الاستهلاك بالخارج Consumption
Abroad في الحاليتين.

ج- سمح للشركات الأجنبية والمشاركة بممارسة نشاطها بالمناطق الحرة
وبالعملات الحرة فقط علي أن يتم السماح بالعمل داخل البلاد في غضون ٥
سنوات من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وعندئذ يتم تطبيق معيار حاجة
السوق الاقتصادية للتأمين مثلها في ذلك مثل الشركات التي تزاول تأمينات
الحياة.

وكان النص في نسخته الأولى يقضى بعدم تجاوز رأس المال الأجنبي نسبة
٤٩% من إجمالي رأس المال وإن كان قد سمح بالتجاوز عن هذه النسبة
لتصل إلى ٥١% مع مطلع عام ٢٠٠٣ كما سبق أن أشير إلى ذلك.

٨- يجب أن يكون مديرو الشركات من المصريين

٣- بالنسبة لإعادة التأمين وإعادة إعادة التأمين

أ - لم توضع مصر أية قيود علي عمليات استيراد الخدمة في الحاليتين.

ب- كما لم توضع أيضا أية قيود علي عمليات الاستهلاك بالخارج في
الحاليتين أيضاً.

ج- بالنسبة للتواجد التجاري نصت الاتفاقية علي ما يلي:

ج/١ يسمح للشركات الأجنبية والشركات المشتركة بممارسة النشاط في
المناطق الحرة وبالعملة الحرة فقط، أما في حالة العمل داخل البلاد
فيجب تطبيق معيار متطلبات حاجة السوق الاقتصادية.

ج/٢ يجب ألا تتجاوز نسبة رأس المال الأجنبي ٤٩% من إجمالي رأس
مال الشركة المشتركة.

ج/ ٣ لا يسمح لشركات التأمين وإعادة التأمين بالتعامل مع معيدي التأمين غير المسجلين بالهيئة المصرية للرقابة علي التأمين.

ج/ ٤ يجب إسناد نسبة ٥% من حجم عمليات الشركات الأجنبية للشركة الأفريقية لإعادة التأمين.

ج/ ٥ تتعهد الشركة المصرية لإعادة التأمين بقبول ٥٠% من عمليات تأمينات الحياة بعد الاحتفاظ علي أساس قسط الخطر و ٣٠% من إجمالي عمليات التأمينات العامة.

د - لا توجد قيود علي تواجد الأشخاص الطبيعيين في شركات إعادة التأمين.

ثانيا: القواعد المنظمة لعمل صناديق التأمين الخاصة

تخضع صناديق التأمين الخاصة العاملة بالسوق المصري لأحكام القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ والصادر في يوليو من نفس العام، ومن التعريف الذي وضعه القانون في مادته الأولى يمكن استخلاص الخصائص العامة لتلك الصناديق علي النحو التالي:

- ١- الصندوق الخاص هو نظام تأميني.
- ٢- ضرورة وجود علاقة تربط بين الأعضاء المؤمن عليهم.
- ٣- ينشأ بدون رأس مال ويتم تمويل المزايا من الاشتراكات التي يدفعها الأعضاء وما تساهم به الدولة أو الجهة التي يتبعها النظام وعائد استثمار أموال الصندوق أو أية موارد أخرى يوافق عليها مجلس إدارة الصندوق.
- ٤- ينشأ الصندوق أساسا بهدف تحقيق الحماية لأعضائه من أخطار معينة تنص عليها اللائحة الأساسية له.

- ٥- يتم إدارة الصندوق عن طريق الأعضاء أنفسهم.
- ٦- غالباً ما تكون المزايا التي تمنحها صناديق التأمين الخاصة في مصر عبارة عن مبالغ من دفعة واحدة أو معاشات دورية تدفع للمستفيد في حالات تحقق أخطار تواجه الأشخاص.
- ٧- يتولى مجلس إدارة الصندوق المنتخب من بين أعضائه إدارة شئون الصندوق ومن بينها استثمار المال الاحتياطي وفقاً للقواعد التالية:
- أ - ٢٥% علي الأقل من أموال الصندوق في أوراق مالية مضمونة من الحكومة.
- ب- ٦٠% علي الأكثر في بعض أو كل المجالات التالية:
- ب/١ تملك عقارات داخل البلاد.
- ب/٢ تملك أوراق مالية قابلة للتداول في بورصة الأوراق المالية.
- ب/٣ الإيداع في أحد البنوك المصرية بودائع نقدية ثابتة ذات عائد.
- ب/٤ منح قروض للأعضاء.
- ب/٥ أية استثمارات أخرى مضمونة من الحكومة.
- ج- ١٥% كحد أقصى للإيداع في حساب جاري بأحد المصارف المصرية.
- ٨- تنص اللائحة الأساسية لكثير من الصناديق علي حرية الاختيار في انضمام العضو إلى الصندوق.

ثالثاً: القواعد المنظمة لأعمال صناديق التأمين الاجتماعي

نظراً لوجود أربعة أنظمة مختلفة للتأمين الاجتماعي بعضها إجباري وبعضها اختياري تغطي الفئات المختلفة للعاملين بالدولة أو خارجها، فإننا سوف نتعرض بشكل موجز إلى القواعد العامة الحاكمة لكل نظام علي النحو التالي:

١- نظام التأمين الاجتماعي علي العاملين الصادر بالقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته المختلفة

أ - يسرى هذا القانون علي العاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات القطاع العام وكذلك العاملين بالقطاع الخاص ممن تربطهم بصاحب العمل علاقة عمل منتظمة ولا تقل أعمارهم عن ١٨ سنة.

ب- يشمل هذا النظام تأمينات الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابات العمل والمرض والبطالة والرعاية الاجتماعية لأصحاب المعاشات.

ج- يمول النظام باشتراكات يتقاسمها كل من المؤمن عليه وصاحب العمل والدولة تصل إلى ٣٦% من الأجر الأساسي و ٣١% من الأجر المتغير للعاملين بالجهاز الإداري للدولة ، ٣٩% من الأجر الأساسي و ٣٤% من الأجر المتغير للعاملين بالقطاع العام، و ٤١% من الأجر الأساسي و ٣٦% من الأجر المتغير للعاملين في القطاع الخاص (جدول رقم ٢ بالملاحق).

د- هو نظام إجباري علي جميع من يتوافر فيهم شروط التغطية.

٢- نظام التأمين الاجتماعي علي العاملين المصريين بالخارج الصادر بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨.

أ - يسرى هذا القانون علي العاملين المصريين بالخارج غير الخاضعين لأنظمة تأمين اجتماعي أخرى.

ب- يشمل هذا النظام تأمينات الشيخوخة والعجز والوفاة فقط.

ج- يمول هذا النظام بأداء اشتراكات بواقع ٢٢,٥% شهرياً من فئة الدخل التي يختارها المؤمن عليه.

د- يتراوح دخل الاشتراك الشهري الذي يتعامل علي أساسه المؤمن عليه مع النظام بين ٥٠ جنيه كحد أدنى و ٦٠٠ جنيه كحد أقصى.

هـ- النظام اختياري.

٣- نظام التأمين الاجتماعي علي أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦.

- يسرى هذا النظام - طبقاً للقانون - علي سبع عشر فئة ممن تتراوح أعمارهم بين واحد وعشرين وستين عاماً ولا تشملهم قوانين المعاشات والتأمين الاجتماعي، وأهم هذه الفئات هي فئة الأفراد الذين يزاولون لحساب أنفسهم نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو زراعياً، والحرفيون وغيرهم.

- يشمل هذا النظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فقط.

- يمول النظام باشتراكات شهرية يؤديها المؤمن عليه لحساب هذا التأمين بواقع ١٥% من دخل الاشتراك الذي يتراوح بين ٥٠ جنيه كحد أدنى و ٩٠٠ جنيه كحد أقصى.

٤- نظام التأمين الاجتماعي الشامل - الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠.

- يسرى هذا النظام - طبقاً للقانون المشار إليه - علي خمسة عشر فئة من العاملين غير المنتظمين في الزراعة والصيد وخدم المنازل ومن في حكمهم.

- يشمل النظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فقط.

- يمول النظام من مصادر مباشرة عن طريق اشتراك شهري موحد قدره جنيه واحد بالإضافة إلى مصادر غير مباشرة مثل المبالغ التي تدرج في

الموازنة العامة سنوياً لهذا الغرض، وكذلك المبالغ التي يخصصها بنك ناصر الاجتماعي.

- يتمثل معاش التأمين الشامل حالياً في معاش موحد قيمته ٨٤ جنيهاً شهرياً.

رابعاً : القواعد المنظمة لأعمال الجمعيات التعاونية للتأمين.

وينظم أعمالها اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ٨٠ وتعديلاته.

١- تهدف جمعيات التأمين التعاونية إلى مباشرة أعمال التأمين بكافة فروعها سواء كانت تأمينات حياة أم تأمينات عامة لحساب أعضائها، ويجوز لها أن تجمع بينهما خلافاً لشركات التأمين.

٢- يتكون رأس مال الجمعية من حصص أو أسهم متساوية القيمة وغير محددة العدد بحيث لا يقل قيمة السهم الواحد عن عشر جنيهاً، ولا يجوز أن يقل رأس المال المدفوع عن عشرة ملايين جنيه.

٣- يجب أن تكون الحصص أو الأسهم مملوكة دائماً لمصريين، وألا تزيد قيمة مساهمة الشخص الواحد عن ١٠% من إجمالي رأس مال الجمعية.

٤- يجب ألا يقل عدد مؤسسي الجمعية عن خمسين عضواً.

٥- تسرى على الجمعية الأحكام المتعلقة بالأسس الفنية في شركات التأمين ومن بينها حساب القسط وتقدير المخصصات وإعادة التأمين واستثمار الأموال.

يتضح مما سبق أن نظام التأمين الاجتماعى فى مصر يتسم بما يلى:

١- أن هذا النظام - بغض النظر عن حالات التهرب - لا يسرى بشكل إجبارى على بعض الفئات، كما هو الحال بالنسبة للعاملين المصريين فى الخارج، وأصحاب أعمال ومن فى حكمهم، بما لذلك من آثار على قدرة النظام على تعبئة المدخرات.

٢- أن النظام لا يغطى بالنسبة لتلك الفئات سوى أخطار الشيخوخة والعجز والوفاء، ولا يتطرق إلى تأمينات إصابات العمل والمرض والبطالة، وهو ما يمثل قصورا فى إحدى الوظائف الرئيسية لنظام التأمين الاجتماعى (بالإضافة إلى وظيفتى الادخار لتعويض الدخل، وإعادة توزيع الدخل لتخفيف حدة الفقر (٤) وهى وظيفة الحماية أو التأمين من المخاطر.

٣- أنه باستثناء صناديق التأمين الخاصة التى يتم إدارتها عن طريق أعضائها، فإن أموال التأمينات الاجتماعية تدار من قبل "الغير" وهو الأمر الذى يلقى بآثاره على نمط وكفاءة استثمار تلك الأموال، على النحو الذى سيرد تفصيله فيما بعد.

المبحث الثالث

دور قطاع التأمين في تنمية المدخرات

عادة ما يتم قياس قدرة قطاع التأمين على تعبئة المدخرات من خلال مجموعة من المؤشرات المالية، يتمثل أكثرها شيوعاً في نسبة الأقساط والاشتراكات المحصلة سنوياً إلى كل من الناتج المحلي الإجمالي، والادخار المحلي، على التوالي.

ونبادر إلى القول بأن كلا المؤشرين يوضح، في حالة مصر، ضآلة الدور الذي يلعبه قطاع التأمين التجاري بالمقارنة بنظام التأمينات الاجتماعية، فيما يتعلق بالمساهمة في تعبئة المدخرات.

فمن ناحية تمثل نسبة أقساط وثائق التأمين بأنواعها المختلفة أقل من ١% من الناتج المحلي الإجمالي، بل إنها لا تتجاوز ٠,٦% منها على وجه التحديد، في حين تمثل الاشتراكات السنوية للتأمينات الاجتماعية نحو ٣,٧% من ذلك الناتج، ومن ناحية أخرى تمثل نسبة أقساط وثائق التأمين على الحياة (حيث لا خلاف على طبيعتها كمدخرات) إلى الادخار المحلي ما لا يتجاوز ١,٥% مقابل ما يقرب من ٣٠,٥% للاشتراكات المحصلة لقطاع التأمينات الاجتماعية، ونحو ٣% لصناديق التأمين الخاصة^(٥).

(٥) النسب محسوبة من واقع بيانات الجدول رقم (١١) ورقم (١٤) في الملحق.

مما سبق يمكن القول بأنه فيما يتعلق بدور قطاع التأمين فى تجميع المدخرات فى مصر يبرز نظام التأمينات الاجتماعية كفاعل رئيسى فى هذا المجال، فى الوقت الذى يتسم فيه دور نظم التأمينات التعاقدية (شركات التأمين وصناديق التأمين الخاصة) بالضعف. ويستدعى ذلك كله تحليلا أكثر تفصيلا لأداء النظم المختلفة للتأمين فى مصر.

دور صناديق التأمين الاجتماعى فى تنمية المدخرات

تأسس نظام التأمينات الاجتماعية فى مصر وفقا لأسلوب "التمويل الكامل" الذى يقوم على تحديد الاشتراكات السنوية بمقدار يكفى لمواجهة القيمة الحالية للالتزامات المستقبلية، أى ليس فقط لمواجهة الالتزامات الحالية أو تكوين احتياطي طوارئ، وإنما أيضا تكوين احتياطي اكتواري يساهم مع عائد استثماره فى تمويل النفقات المتوقع زيادتها فى المستقبل.

ويلاحظ أن الدول النامية عادة ما تتبنى هذا الأسلوب فى تمويل نظم التأمينات الاجتماعية نظرا لما يحققه من قدرة أكبر على تكوين المدخرات^(١). والسؤال المطروح هو إلى أى مدى نجح هذا النظام حتى الآن فى تعبئة المدخرات اللازمة لتمويل التنمية.

نشير بداية إلى أنه يمكن اعتبار الاشتراكات المؤداة إلى هيئة التأمين الاجتماعى شكلا من أشكال المدخرات من وجهة نظر المؤمن عليه سواء أديت من خلاله أو من خلاله مقسما مع صاحب العمل، باعتبارها تمثل فى النهاية جزءا من الأجر الإجمالى للعامل.

(١) انظر فى ذلك : محمد عطية (وكيل اول وزارة التأمينات الاجتماعية) تمويل نظم التأمين الاجتماعى فى مصر، دراسة غير منشورة، نوفمبر ٢٠٠٢ .

فالاشتراكات الممولة لنظام التأمين الاجتماعي على العاملين بالخارج وأصحاب الأعمال والعاملين غير المنتظمين بالدولة يتحملها المؤمن عليهم دون مشاركة من الغير بعكس الاشتراكات الممولة لنظام التأمين الاجتماعي على العاملين المنتظمين التي يتحملها كل من المؤمن عليه وصاحب العمل خاصة في نظام الشيخوخة والعجز والوفاء التي تساهم فيها الدولة بنسبة ١%.

ويتعين الإشارة إلى أنه على الرغم أن الاشتراكات المؤداة إلى هيئة التأمين تمثل مدخرات من جانب المؤمن، إلا أنها لا تكون متاحة جميعها للاستثمار، حيث يتعين أولاً الوفاء بقيمة المعاشات والتعويضات والنفقات اللازمة لأداء النشاط، وعلى رأسها الأجور. وبذلك فإن الجزء المتاح للاستثمار يقتصر على الفائض المتبقى بعد أداء هذه الالتزامات، والذي يعرف بالاحتياطيات.

وباستقراء الجدول رقم (٣) الذي يبين تطور يشمل حجم الاشتراكات المحصلة خلال الفترة ٧٥-٢٠٠٠ يمكن التوصل إلى الحقائق التالية:

١- زادت الاشتراكات المحصلة لحساب نظام التأمين على العاملين المنتظمين من ٢٦١,٦ مليون جنيه عام ١٩٧٥ إلى نحو ١١٨٩٥,٨ مليون جنيه عام ٢٠٠٠/٩٩ أي بمقدار ٤٥ مثل، كما زادت أيضا قيمة الاشتراكات المحصلة لحساب نظام التأمين على أصحاب الأعمال خلال نفس الفترة من ٣,٩ مليون جنيه إلى ١٧٨,٢ مليون جنيه بما يعادل ٤٥ مثل أيضا، كما زادت قيمة الاشتراكات المحصلة لحساب نظام التأمين على العاملين بالخارج من مائة ألف جنيه إلى ١٠٠ مليون جنيه بما يعادل ١٠١ مثل وأخيرا ارتفعت قيمة الاشتراكات المحصلة لحساب نظام التأمين على العاملين غير المنتظمين من ٩,٣ مليون جنيه عام ١٩٧٩ إلى ٥٨,٦ مليون عام ٢٠٠٠/٩٩ بما يتجاوز

سنة أمثالها وهو نجاح محدود إذا ما قورن بما تحقق فى الأنظمة الثلاثة الأخرى.

٢- يعد نظام التأمين على العاملين المنتظمين المقرر بالقانون ٧٩ لسنة ٧٥ الممول الأساسى لنظام التأمينات الاجتماعية ككل، حيث ساهم بما يتراوح بين ٩٤ % و ٩٨,٥ % من جملة الاشتراكات خلال فترة الدراسة. و يعنى ذلك أن بقية الأنظمة الثلاثة الأخرى قد ساهمت فى حدود من ١% إلى ٦% من إجمالي الاشتراكات الكلية، وهو ما يوضح التواضع الشديد لدور هذه الأنظمة الثلاثة فى تجميع المدخرات من خلال قطاع التأمين الاجتماعى.

٣- التراجع المستمر فى النصيب النسبى للاشتراكات المحصلة لحساب الأنظمة الثلاثة المذكورة خلال التسعينات. فبعد أن زادت مساهمة نظام التأمين على أصحاب الأعمال من ١٥% تقريبا عام ١٩٧٥ إلى ٣٢% عام ٨٥ / ١٩٨٦ عادت وتراجعت بشكل متصل لتبلغ نسبتها فى عام ٩٩ / ٢٠٠٠ نفس المستوى الذى كانت عليه قبل ربع قرن وتقتصر على ١٥%، وهو ما ينطبق أيضا على نظام التأمين على العاملين بالخارج حيث زادت نسبة مساهمته من ٠,٣% عام ١٩٧٥ إلى ٧% عام ٨٥ / ١٩٨٦ ثم تراجع إلى ١% فى عام ٩٩ / ٢٠٠٠، وأيضا على نظام التأمين على العاملين غير المنتظمين والذى بلغت مساهمته فى عام ٨٢/٨١ نحو ٤% ولكنها تراجعت إلى أدنى حد لها منذ عام ٩٨ / ١٩٩٩ لتقتصر على ٥% من الاشتراكات الكلية.

ويمكن تفسير تلك التطورات فى جزء منها بالطبيعة الاختيارية لتلك الأنواع الثلاثة من نظم التأمين الاجتماعى من ناحية، وتراجع معدلات هجرة العمالة المصرية إلى دول الخليج وتراجع مستويات أجورها خلال التسعينات من ناحية

أخرى. ونشير بوجه خاص إلى أن بيانات وزارة التأمينات الاجتماعية تشير إلى انخفاض عدد المؤمن عليهم من العاملين بالخارج بنسبة ٣٠% خلال عام ٢٠٠٠/٩٩^(٧).

٤- ارتفعت القيمة الإجمالية للاشتراكات من ٢٦٥,٦ مليون جنيه عام ١٩٧٥ إلى ١٢١٤٢,٧ مليون جنيه عام ١٩٩٩ / ٢٠٠٠ بما يعادل ٤٦ مثلا، وهو ما يرجع أساسا إلى زيادة موارد النظام الأول الذي أصبح يساهم بما يقرب من ٩٨% من الموارد الكلية منذ عام ١٩٩٧/٩٦.

ومن جانب آخر يمكن النظر إلى الاحتياطات السنوية لدى قطاع التأمين الاجتماعي كأحد المتغيرات الدالة على أهمية الدور الذي يلعبه قطاع التأمين الاجتماعي في توفير الأموال المتاحة لتمويل الاستثمار. كما يمثل رصيد تلك الاحتياطات قيمة المدخرات التراكمية التي حققها نظام التأمينات الاجتماعية منذ نشأته.

ويبين الجدول رقم (٤) رصيد تلك الاحتياطات المتوافرة لدى قطاع التأمين وتغيراتها السنوية خلال الفترة محل الدراسة، ومنه يمكن استخلاص النتائج التالية:

١- ارتفع رصيد الاحتياطات (المدخرات المتراكمة) لدى قطاع التأمين الاجتماعية من ٢,٦ مليار جنيه تقريبا في عام ١٩٧٥ إلى ما يزيد على ١٥٠ مليار جنيه عام ١٩٩٩ / ٢٠٠٠.

٢- تمثل قيمة التغير السنوية في الاحتياطات ما يضيفه القطاع سنويا إلى المدخرات المتاحة للاستثمار. وقد ارتفع مستوى تلك الإضافات السنوية من ٢ مليار جنيه في بداية الثمانينات إلى حوالي ٥ مليار في عام ١٩٩٢/٩١.

^(٧) وزارة التأمينات الاجتماعية، تقرير انجازات ونتائج أعمال ١٩٩٩/٢٠٠٠، ص ٣٤.

ثم ١٠٨ مليارا فى ١٩٩٥/٩٤، لتصل إلى ما يزيد قليلا على ٢٠ مليارا فى عام ٢٠٠٠/٩٩.

إلا أن هذا الارتفاع فى مستوى الإضافات السنوية إلى الاحتياطات يجب ألا يعتبر - بذاته - مؤشرا على زيادة قدرة قطاع التأمينات الاجتماعية على توفير المدخرات المتاحة لتمويل الاستثمار. حيث يجب تذكر أن الزيادة السنوية فى قيمة الاحتياطات تتحقق أساسا من فائض الاشتراكات السنوية عما يدفعه القطاع من مزايا سنويا - أي مقدار صافي التدفق النقدي - بالإضافة إلى عائد استثمار هذه الاحتياطات.

ويتضح من الجدول رقم (٥) أن صافي التدفقات ظل يتزايد بقيمة موجبة حتى بلغ أقصاه فى منتصف الثمانينيات، ثم أخذ فى التراجع المنتظم بشكل ملحوظ مع بداية فترة التسعينات حتى تقلص تماما بل وبدأ يظهر بقيمة سالبة اعتبارا من عام ٩٧ / ١٩٩٨، بحيث بلغ العجز فى عام ٢٠٠٠/٩٩ نحو ١٩ مليار جنيه. وتقوم هيئة التأمينات بتغطية هذا العجز عن طريق تسهيل قدر من ودائعها لدى البنوك، نظرا للقيود المفروضة على سحب إيداعاتها لدى بنك الاستثمار القومى، على النحو الذى سيتم التعرض له تفصيلا فى موضع تال من هذه الدراسة.

ويعكس ذلك العجز - فى رأينا - مجموعة من العوامل لعل من أهمها:

أولا: تحميل نظام التأمينات الاجتماعية، نيابة عن الخزنة العامة، بمدفوعات مجموعة كبيرة من المزايا، التى تم إقرارها بقوانين وقرارات سيادية، والتى لم يتم التحسب لها إكتواريا عند تصميم نظام التأمينات الاجتماعية.

وتتمثل مدفوعات المزايا المشار إليها، والتى تعتبر ديونا مستحقة على الخزنة العامة، فيما يلى:

١- الزيادات السنوية في المعاشات لتتلاءم مع التغير في نفقة المعيشة ومواجهة آثار التضخم، وهو ما حرصت عليه الحكومات المتعاقبة تطبيقاً للقانون في هذا الشأن سنوياً، حيث تقرر زيادة سنوية في قيمة المعاشات بنسب متفاوتة بدأت في ١/٧/٨٧ بنسبة قدرها ٢٠% (القانون ١٠٢ لسنة ٨٧)^(٨)، فضلاً عما تقررته الدولة سنوياً من منح لأصحاب المعاشات أو المستحقين عنهم في مناسبات مختلفة كعيد العمال وغيرها، وهي مزايا لم تؤخذ في الاعتبار ضمن الحسابات الاكتوارية.

٢- الفرق بين المعاشات المستحقة لبعض الفئات (كالعاملين بالقوات المسلحة على سبيل المثال) وما يؤدونه من اشتراكات لنظام التأمينات الاجتماعية.

٣- الفرق بين قيمة معاشات نظام التأمين الاجتماعي الشامل^(٩) ومعاش السادات، وقيمة الاشتراكات. حيث تحدد الاشتراك بجنيته واحد مقابل الحصول على معاش موحد (٨٤ جنيهاً).

(٨) وقد استمرت الزيادة السنوية من ذلك الحين، حيث تقرر في عام ١٩٨٨ بنسبة ١٥% (القانون ١٤٩ لسنة ٨٨) وفي عام ١٩٨٩ بنسبة ١٥% (القانون ١٢٣ لسنة ١٩٨٩) وفي عام ١٩٩٠ بنسبة ١٥% (القانون ١٤ لسنة ٩٠) وفي عام ١٩٩١ بنسبة ١٥% وفي عام ١٩٩٢ بنسبة ٢٠% (القانون ٣٠ لسنة ٩٢) وفي عام ١٩٩٣ بنسبة ١٠% (القانون ١٧٥ لسنة ٩٣) وفي عام ١٩٩٤ بنسبة ١٠% (القانون ٢٠٤ لسنة ١٩٩٤) وفي ١/٧/٩٥ بنسبة ١٠% (القانون ٢٤ لسنة ١٩٩٧) وفي ١/٧/١٩٩٦ بنسبة ١٠% (القانون ٨٦ لسنة ٩٦) وفي عام ١٩٩٧ بنسبة ١٠% (القانون ٨٣ لسنة ١٩٩٧) وفي عام ١٩٩٨ بنسبة ١٠% (القانون ٩١ لسنة ١٩٩٨) وفي عام ١٩٩٩ بنسبة ١٠% (القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٩).

(٩) يسرى نظام التأمين الاجتماعي الشامل - الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ - على خمسة عشر فئة من العاملين غير المنتظمين في الزراعة والصيد وخدم المنازل ومن في حكمهم ويشمل النظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فقط.

٤- الفرق بين قيمة معاشات أصحاب الأعمال والعاملين فى الخارج (الذين اشتركوا على فئات الحد الأدنى لدخل الاشتراك) والحد الأدنى للمعاشات الذى يقرره القانون.

٥- المزايا الناجمة عن إضافة منفعين ومستحقين جدد إلى النظام، ومثال ذلك إدخال المطلقة وكذلك الاخوة والأخوات ضمن المستحقين (المادة ١٠٤ من القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥) على الرغم من تعارض ذلك مع المبادئ الفنية للتأمين وعدم إدخالهم ضمن الحسابات الاكتوارية، وهو ما جعل النظام فى رأينا أقرب ما يكون إلى نظام للمساعدات الاجتماعية (Social assistance) منه إلى نظام التأمين الاجتماعى (Social insurance).

ثانياً- وجود متأخرات اشتراكات تأمينية مستحقة على القطاع الحكومى، بلغ رصيدها فى نهاية يونيو ٢٠٠٠ نحو ٦٦٢ مليون جنيه^(١٠).

ثالثاً- التحول نحو الخصخصة وما ترتب عليه من تشجيع على التقاعد المبكر، الأمر الذى ترتب عليه ليس فقط دفع قيمة المعاشات بل أيضا تخفيض التدفقات النقدية الداخلة فى صورة اشتراكات. فتشير بيانات الجدول رقم (٦) إلى تناقص عدد المؤمن عليهم من العاملين بالقطاع العام ووحداته (بعد أن بلغ أقصاه فى عام ٨٩ / ١٩٩٠ ليبلغ ما يقرب ١٩٠٨ مليون فرد) حيث اقتصر العدد على ٩٦٥ ألف فرد تقريبا فى عام ٢٠٠٠/٩٩. ومن المنتظر أن يستمر هذا التناقص مع الاستمرار فى سياسة الخصخصة.

رابعاً- تفاقم ظاهرة التهرب الكلى والجزئى: فعلى الرغم من تزايد عدد المؤمن عليهم من العاملين المنتظمين بالقطاع الخاص (من مليون فرد تقريبا فى عام ١٩٧٥ إلى ٤,٥ مليون فرد عام ٩٩ / ٢٠٠٠، كتعبير عن تزايد دور القطاع الخاص فى النشاط الاقتصادى، إلا أن تزايد ذلك الدور قد اقترن

^(١٠) وزارة التأمينات الاجتماعية، تقرير انجازات ونائج أعمال ٢٠٠٠/٩٩، ص ٢٦٤.

أيضا بظاهرة التهرب من الاشتراك في النظام، والتي ضاعفت من مشكلة نقص التدفقات النقدية الداخلة. ولعله من الجدير بالاهتمام الإشارة إلى تراجع عدد المؤمن عليهم بالقطاع الخاص في عام ٢٠٠٠/٩٩ بحوالي ١٤٤ ألف فرد تركزوا أساسا في قطاع المقاولات^(١١).

ونبادر إلى القول بأن تلك الظاهرة ترجع في رأينا إلى ارتفاع معدلات الاشتراك التي يجب أن يؤديها كل من العامل وصاحب العمل عن العاملين لديه (أنظر جدول رقم ٢)، حيث تصل هذه المعدلات إلى ٣٦% من الأجر الأساسي و ٣١% من الأجر المتغير للعاملين بالحكومة، ٣٩% من الأجر الأساسي و ٣٤% من الأجر المتغير للعاملين بوحدات القطاع العام، وأخيرا ٤١% من الأجر الأساسي و ٣٦% من الأجر المتغير للعاملين بالقطاع الخاص، وهي من أعلى معدلات الاشتراك في نظم التأمين الاجتماعي في العالم (صفوت حميدة، ١٩٩٩).

وتتعدد صور التهرب من الاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية لتشمل التهرب الكلي عن طريق عدم الاشتراك كلية، أو التهرب الجزئي عن طريق الاشتراك عن جزء من العاملين فقط أو عدم الاشتراك عن كامل الأجر، أو تسجيل العاملين الجدد كمتردين، وهو أمر "يسمح باتباعه" لمدة يمكن أن تصل إلى عامين.

كما يمكن القول بأن أحد أشكال التهرب يتمثل في أسلوب التعاقدات الذي صار يتم بين كثير من جهات العمل والعاملين، بما في ذلك جهات تنتمي إلى جهاز الإدارة الحكومية أو القطاع العام، عن طريق تحديد مكافأة شاملة لا تشمل على اشتراكات التأمين على العامل وهو نوع من التهرب أيضا حيث لا تلتزم جهة العمل بنصيبها في التمويل وكذلك لا يفعل العامل.

(١١) وزارة التأمينات الاجتماعية، تقرير انجازات نتائج أعمال ٢٠٠٠/٩٩، ص ٣٣.

ويصعب بالطبع توفير بيانات عن حجم ونسبة التهرب الكلى والجزئى بأشكاله المختلفة، حيث تكاد تتطابق بيانات العمالة على المستوى القومى مع البيانات المبلغة للتأمينات الاجتماعية، بحكم أنه من البديهي ألا يقر صاحب العمل بالتهرب وبعدم إدراج بعض العاملين لديه.

ومع ذلك فإننا يمكن أن نسوق بعض الأدلة المنطقية على إحدى صور التهرب الجزئى، من واقع فئات أجر الاشتراك لكل من العاملين وأصحاب الأعمال المؤمن عليهم. ونشير على سبيل المثال إلى أن ٣٩,١% من العاملين المؤمن عليهم بالقطاع الخاص المنظم فى عام ٢٠٠٠/٩٩ مشتركون فى التأمينات عن أجور شهرية أقل من ١٠٠ جنيه (مقابل ١٠,٤% فقط لنفس الفئة فى قطاع الأعمال العام)، وأن ما يقرب من ٦٤% من أصحاب الأعمال المؤمن عليهم مشتركون عن دخل شهرى أقل من ٥٠ جنيها^(١٢)!

هذا وقد انعكست تلك العوامل جميعها فى ارتفاع معدل الإعالة فى نظام التأمينات الاجتماعية المصرى معبرا عنه بنسبة المستفيدين أو مستحقي المعاش إلى المشتركين، حيث ارتفعت تلك النسبة لتصل إلى نحو ٣٧,٧% فى عام ١٩٩٥/٩٤ ثم إلى ٣٩,٤% فى عام ٢٠٠٠/٩٩، وهى معدلات مرتفعة تفوق تلك السائدة فى كل من آسيا (١٤,١%) ومنطقة الشرق الأوسط (٢٧,٥%) وأمريكا اللاتينية (٢١%)، وتتماثل إلى حد كبير مع تلك السائدة فى دول ال OECD على الرغم من الفروق الديموغرافية الكبيرة بين مصر وتلك الدول^(١٤).

^(١٢) وزارة التأمينات الاجتماعية، تقرير إنجازات ونتائج أعمال ٢٠٠٠/٩٩، ص. ٥٣، ٥٤، ٥٧.

^(١٣) محسوب من واقع بيانات وزارة التأمينات الاجتماعية، تقرير إنجازات عام ٢٠٠٠/٩٩.

^(١٤) The World Bank, Arab Republic of Egypt, Country Economic Memorandum, Working Papers Annex, Volume 111, March 1997, p. 52.

المبحث الرابع

دور صناديق التأمين الخاصة فى تنمية المدخرات

مع بداية عهد الانفتاح الاقتصادي بصدر القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤ وتوافق رأس المال العربي والأجنبي لم يعد هيكل الأجر مقتصر على ما ورد بقانون العمل السائد ذلك الحين أو هياكل الأجر الخاصة بالجامعات والصحافة والبنوك والقضاء وغيرها ولكن ظهرت إلى جانب ذلك كله هياكل أجر للعاملين بشركات الاستثمار وهيئاته مما أدى إلى تفاوت كبير في الأجر بين العاملين بالحكومة و وحدات القطاع العام والأجر الخاصة بالعاملين ببعض شركات القطاع الخاص والمشارك. وكان من نتيجة ذلك أن أصبح قانون التأمين الاجتماعي ٧٩ لسنة ٧٥ قاصرا عن تغطية كافة عناصر الأجر، حيث كان ينص في ذلك الحين على تغطية عناصر الأجر الأساسي فقط بحد أقصى لأجر الاشتراك ٢٥٠ جنيه، وبالتالي كان الحد الأقصى للمعاش في ذلك الحين هو ٢٠٠ جنيه شهريا في وقت كانت بعض الدخول تتجاوز ذلك القدر كثيرا، وهو ما أعطى دفعة كبيرة وسببا مباشرا لتحويل الكثير من الصناديق الخاصة القائمة أو إنشاء صناديق جديدة لتقوم كنظم تكميلية أو بديلة لنظام التأمين الاجتماعي وذلك من قبل أن يعطي للنظام ذاته فرصة التعديل لقيام نظام تكميلي قومي بجانب النظام الأساس يغطي أخطاره ويمنح مزاياه (صفوت حميدة، ١٩٨٥).

ومنذ ذلك التاريخ (١٩٧٥) أخذت الصناديق الخاصة في النمو حتى بلغ عددها ٥٩١ صندوقاً في يونيو ٢٠٠٠ بعد أن بدأ بعدد ١٥٢ صندوقاً في نهاية ١٩٧٥.

وتختلف صناديق التأمين الخاصة العاملة في مصر من حيث القوة والضعف أو حجم الاحتياطيات التي تحتفظ بها، إلا أن معظم الصناديق العاملة بالسوق (٨٤% من العدد الكلي) تحتفظ باحتياطيات أقل من ١٠ مليون جنيه، وبالتالي فهي في رأينا لا تستطيع أن تقدم مزايا تعادل ما يقدمه النظام الأول للتأمينات الاجتماعية المقرر بالقانون ٧٩ لسنة ٧٥ ومن أهمها المعاش بالطبع. وسوف نتناول في موقع آخر من هذه الدراسة العوامل التي تحد من قدرة الصناديق الخاصة في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

أما من حيث قدرة الصناديق علي تجميع مدخرات الأفراد فإنه يمكن القول بأن هذه الصناديق صارت تلعب دوراً هاماً في هذا المجال. ويكفي أن نشير هنا إلى أنه بمقارنة الاشتراكات التي حققتها الصناديق (حصتي العامل وصاحب العمل) في عام ١٩٩٩/٩٨ وقدرها ١١٠٣,٧ مليون جنيه بالاشتراكات المماثلة في نظام التأمين الاجتماعي وقدرها ١١٢٦٣,٨ مليون جنيه نجد أنها تمثل ١٠% تقريبا علي الرغم من قوة وتاريخ التأمينات الاجتماعية، بل إنها تتفوق علي اشتراكات تأمينات الحياة لدى شركات التأمين والتي لم تتجاوز في ذلك التاريخ نحو ٥٥٨,٨ مليون جنيه (جدول رقم ١٤).

ويشير الجدول رقم (٧) إلى أن مصادر تمويل الصناديق الخاصة يتمثل فيما يلي:

- حصة العامل وحصة جهة العمل.
- عائد الاستثمار.
- بعض المصادر الأخرى كالإعانات والهبات والتبرعات.

ويوضح الجدول تغييرا هيكليا في تلك المصادر، فبعد أن كان الاعتماد في التمويل علي مساهمات العاملين وأصحاب الأعمال خلال النصف الثاني من السبعينات والنصف الأول من الثمانينات، تراجعت الأهمية النسبية لمساهمة جهة العمل ليحل محلها الحصة التي يساهم بها عائد الاستثمار. وقد تحقق ذلك بشكل متواصل وملحوظ خاصة مع بداية التسعينات وحتى نهايتها، بالرغم من التزايد المطلق في قيم جميع المصادر خلال السنوات التي يشتمل عليها الجدول. فقد ارتفعت مساهمة العاملين من ٢ مليون جنيه عام ١٩٧٥ إلى ٩٣٦,٢ عام ١٩٩٩/٩٨، وارتفعت مساهمة جهة العمل من ١,١ مليون جنيه إلى ١٦٧,٥ مليون جنيه إلا أن عائد الاستثمار ارتفعت قيمته من ٦٠٠ ألف جنيه إلى ٧٤٧,٥ مليون جنيه خلال نفس الفترة وهو ما يعنى أمرين لا ثالث لهما وهما توافر أموال الاستثمار من ناحية وحسن استخدام هذه الأموال في تحقيق أعلي عائد من ناحية أخرى.

وفي الوقت الذي نشيد فيه بدور عائد الاستثمار في تمويل المزايا فإننا لا نغفل الدور الملموس الذي تسهم به الموارد الأخرى في التمويل والذي بلغ في مجمله متوسطا يتجاوز نسبة الـ ١٠% خلال سنوات التسعينات وهي نسبة لا يمكن إهمالها بأي حال.

علي أنه من الملفت للنظر وجدير بالدراسة والاهتمام استعادة الملاحظة الخاصة بالأهمية النسبية لمساهمات جهات العمل وتراجعها، مما يعنى عدم إهتمام تلك الجهات بدعم وتمويل تلك الصناديق، علي الرغم من أن هذه الصناديق تمثل أحد العوامل الهامة في تعميق الانتماء والولاء تجاه جهات العمل وهو ما يؤدي إلى استقرار العمالة وارتفاع الإنتاجية، كما أنه يتعارض مع الفلسفة التي قامت عليها تلك الصناديق في بدايتها الأولى من أنها إحدى المزايا التي يقدمها صاحب العمل للعاملين لديه (د.محمود عبد الحي، ٢٠٠٠).

وكان من الممكن أن يتعاضد دور الصناديق الخاصة عما تؤدبه الآن لولا وجود بعض العوامل التي نرى أنها تؤثر بشكل سلبي على كفاءتها وأدائها سواء من ناحية التغطية التأمينية أو القدرة على تعبئة المدخرات. وتتمثل أهم تلك العوامل فيما يلي:

١- ضعف مستوى رأس المال الذي يعتبر ضمانا لحقوق المؤمن عليهم، ويؤدى عدم كفايته إلى تعريض تلك الحقوق لخطر عدم الوفاء بها كما أنه يعرض الصناديق لمشاكل مالية كبيرة.

٢- افتقار بعض الصناديق إلى الإدارة المحترفة، حيث ينص القانون ٥٤ لسنة ٧٥ (قانون الصناديق الخاصة) على أن يقوم بإدارتها مجلس إدارة منتخب من أعضائها المؤمن عليهم، وهو الأمر الذى يمكن أن يحدث فى بعض الأحيان بغض النظر عن مدى توافر بعض المؤهلات الفنية اللازمة لإدارة الصناديق، مما يجعل المرشحين يتعهدون بزيادة المزايا كنوع من الدعاية الانتخابية ويحرصون على تنفيذ هذه الوعود بعد انتخابهم دون دراسة إكتوارية أو مقابلة هذه الزيادات بموارد فعلية إضافية. وقد أدى ذلك بالفعل إلى تعرض بعض هذه الصناديق لمشاكل مالية تؤثر فى استمرارها.

٣- أدت عمليات المعاش المبكر إلى انخفاض الموارد المالية المتدفقة إلى الصناديق عن طريق نقص الاشتراكات التي كان يجب على الأعضاء المنسحبين أداءها، كما أثرت فى الجانب المقابل بزيادة التدفقات النقدية الخارجة عن طريق استحقاق هؤلاء المنسحبين لنصيبهم فى الأصول أو الاحتياطيات المتراكمة لديها وهو ما يؤثر بالطبع على الموقف المالى لها.

٤- تتمثل المزايا التأمينية التي توفرها غالبية تلك الصناديق فى مبلغ من دفعة واحدة (أى مبلغ واحد) عند تحقق الخطر (كالوفاة والتقاعد والعجز

والاسترداد وغيرها) مع تراجع مستمر في الأهمية النسبية للمعاشات الدورية ضمن إجمالي المزايا (راجع الجدول رقم ٨) خاصة خلال الخمسة عشر سنة الأخيرة، فبعد أن كانت هذه المعاشات تمثل ٣٣% من إجمالي المزايا في عام ٨١/٨٠ تراجعت لتقتصر على نحو ٣٣% منها في عام ١٩٩٩/٩٨.

وقد أرجع أحد الخبراء الاكتواريين الذين يتولون عمليات الحسابات الاكتوارية للصناديق عند إنشائها (د. أحمد محرم، مقابلة شخصية) هذا الأمر إلى رغبة الأعضاء أنفسهم، حيث يفضلون الحصول على مزايا من مبلغ واحد اعتماداً على المعاشات التي يحصلون عليها من التأمينات الاجتماعية، الأمر الذي يراه الباحث غير مجد في ظل التغير في الأسعار التي تتطلب وجود معاشات تكميلية لنظم التأمينات الاجتماعية مهما بلغت قيمتها، على اعتبار أنها ستقل حتماً عن الأجر الذي كان يحصل عليه العامل أثناء خدمته من ناحية، وتقل قيمته الحقيقية بفعل التضخم من ناحية أخرى.

٥- تراجع الأهمية النسبية لمساهمة صاحب العمل في تمويل المزايا التي توفرها الصناديق الخاصة في مصر - كما سبق أن أشرنا - على النحو الوارد بالجدول رقم (٧) بما يؤثر على كفاءة تلك الصناديق في أداء دورها في تعبئة المدخرات من ناحية، وفي مواجهة المزايا من ناحية أخرى. وهو أمر قد يزيد من حجم المشاكل التي تواجهها الصناديق خاصة في ظل النقص في مواردها عن طريق خروج الأعضاء بفعل المعاش المبكر بل وزيادة المزايا الممنوحة لهؤلاء المنسحبين من ناحية أخرى.

على أن تراجع حصة صاحب العمل لها معنى آخر، يتمثل في عدم الاهتمام الكافي من قبل جهات العمل بتمويل تلك الصناديق، اكتفاء بما تدفعه هذه

الجهات إجباريا فى نظم التأمينات الاجتماعية بمعدلات مرتفعة، على النحو الذى أوضحناه فى موضع سابق من هذه الدراسة، وأن أى التزام إضافي لتمويل الصناديق يعنى زيادة فى تكاليف الأجور والتكاليف الكلية بالتالى. ويؤدى ذلك إما إلى ارتفاع فى السعر وهو ما يتعارض مع آليات المنافسة، أو انحسار الأرباح التى تحصل عليها المنشآت التى تتبعها الصناديق.

٦- اتساع نطاق النظام القومى للتأمين الاجتماعى من حيث الأخطار المغطاة أو من حيث المؤمن عليهم أو المزايا التى يوفرها^(١٥)، فضلا عن ارتفاع معدلات الاشتراك بما يمثل استقطاعا هاما من دخول الشريحة العظمى للمؤمن عليهم، مما يجعل من الصعب الإقبال - اختياريا- على استقطاعات جديدة، فى ظل نظام الصناديق الخاصة. لذا فإن هذه الصناديق بطبيعتها موجهة أساسا للشريحة ذات الدخل المرتفعة من العاملين وأصحاب الأعمال.

^(١٥) ومن الأمثلة على ذلك ما حدث من توقف لإنشاء المزيد من الصناديق خلال السنة السابقة والملاحقة لصدور القانون ٤٧ لسنة ١٩٨٤ بشأن تغطية عناصر الأجر المتغير ضمن النظام العام للتأمين الاجتماعى المقرر بالقانون ٧٩ لسنة ٧٥

المبحث الخامس

دور شركات التأمين وإعادة التأمين التجاري في تنمية المدخرات

التأمين التجاري هو تأمين اختياري بطبيعته ولذلك فإن التوسع فيه وانتشاره إنما هو عمل يعتمد على المجهود البيعي - التسويقي - والتنوع الإنتاجي وسهولة الخدمة وكفاءتها ومدى القرب من العميل وتغطية احتياجاته، وهي عوامل جميعها تعتمد على المجهود الذي تبذله الشركات في هذه المجالات مجتمعة. ومن الممكن أن تقوم شركات التأمين بدور فعال في مجال تنمية المدخرات إذا قامت بما يجب عليها أداءه، وإذا هيأت السوق لتقبل فكرة التأمين ومنتجاته من الجانب الديني والأخلاقي والاجتماعي بالشكل الذي يجذب المستهلك (العميل) من أفراد وجماعات لطلب التأمين دون فرضه فرضاً كما هو الحال في التأمينات الاجتماعية.

والدور الذي تلعبه شركات التأمين في تنمية المدخرات دور يركز على طبيعتها كمؤسسات مالية تقوم بتجميع الأموال في شكل أقساط وإعادة دفعها في صورة تعويضات أو مزايا مالية. إلا أن علاقة نظام التأمين التعاقدى Contractual Insurance - من خلال شركات التأمين - بالادخار تستدعي توضيح بعض المفاهيم الأساسية، على النحو التالي:

-- من وجهة نظر المؤمن عليه تمثل أقساط التأمين على الحياة ادخاراً، وتمثل قيمة وثائق التأمين أصولاً مالية تحتسب ضمن مركزه المالي الإجمالي.

أما أقساط التأمينات العامة فتعد من قبيل المصروفات أو النفقات، ولا تحتسب كأصول مالية مملوكة للمؤمن عليهم. وتأكيدا لذلك فإن أقساط التأمين على الشركات المختلفة (ضد الحريق أو توقف الآلات مثلا) تظهر ضمن النفقات فى حساب الأرباح والخسائر، ولا تظهر قيمة الوثائق كأصول ضمن ميزانية الشركة.

- تتمثل المدخرات المتاحة للاستثمار من جانب شركات التأمين فى الاحتياطيات السنوية التى يتم تجنيبها من حصيلة الاشتراكات المحصلة لأنواع التأمين المختلفة بهدف مواجهة الالتزامات المستقبلية للشركة، والتى تحتسب لكل نوع من أنواع التأمين على حدة، وفقا لطبيعة المخاطر التى يغطيها، من حيث الأجل وتكرار الحدوث ومعدلات الخسائر... الخ.

وأخذا فى الاعتبار أن التغطية التأمينية فى مجال التأمينات العامة عادة ما تكون قصيرة الأجل (غالبا سنة)، لصعوبة تحديد احتمالات الخسائر لفترات أطول، فإن الاحتياطيات الفنية فى هذا المجال تمثل عادة نسبة صغيرة من الأقساط السنوية، مما يجعل قدرتها على المساهمة فى تكوين مدخرات طويلة الأجل ضعيفة. ويفرض ذلك ضرورة توظيف تلك الاحتياطيات فى مجالات على درجة عالية من السيولة، كما هو الحال فى أدوات سوق النقد المختلفة (أذون خزانة، أوراق تجارية قابلة للتداول.. الخ)^(١٦)

وبذلك فإن المدخرات التى يمكن توفيرها من خلال شركات التأمين تتوقف أساسا على ما تقوم بتحصيله من أقساط مقابل ما تقدمه من خدمات تنافسية كتغطية الأخطار التى يتعرض لها الفرد سواء فى شخصه كالعجز والوفاة

^(١٦) The World Bank, Egypt - Financial Policy for Adjustment & Growth, Vol. 2, september 1993, p. 43 .

والمرض والشيخوخة والبطالة، أو في ممتلكاته كالحريق والسرقة والتصادم وتوقف الآلات وغيرها.

واستنادا إلى المفاهيم المشار إليها يمكن تقييم دور شركات التأمين في تعبئة المدخرات اللازمة لتمويل الاستثمار في مصر على النحو التالي:

أولا : حجم الأقساط التي تحققت شركات التأمين

باستقراء البيانات الخاصة بالأقساط التي حققتها شركات التأمين التجارية العاملة داخل السوق المصري خلال الفترة ١٩٧٥ - ٢٠٠٠ (الجدول رقم ٩) نتضح لنا الحقائق التالية:

١- التطور الكبير في القيم المطلقة لأقساط التأمين بفرعيه الحياة والتأمينات العامة. حيث ارتفعت قيمة أقساط تأمينات الحياة من ٩,٥ مليون جنيه عام ١٩٧٥ إلى ٦١٩,٥ مليون جنيه عام ٢٠٠٠/٩٩، كما ارتفعت قيمة أقساط التأمينات العامة خلال نفس الفترة من ٣٨,٣ مليون جنيه إلى حوالي ١٤٠٠,٤ مليون.

وبالرغم من ذلك فيجب التأكيد على أن أقساط التأمين بأنواعه المختلفة لازالت تمثل أقل من ١% من الناتج المحلي الإجمالي، كما تمثل أقساط التأمين على الحياة ما لا يتجاوز ١,٥% من الادخار المحلي، كما سلفت الإشارة في بداية هذا الفصل من الدراسة، مما يشير بـداءة إلى الدور الضئيل الذي تلعبه شركات التأمين في تعبئة المدخرات بالمقارنة بالامكانيات المادية والبشرية التي يتمتع بها المجتمع المصري. وفي رأينا أنه يمكن مضاعفة هذا الدور إلى حد كبير إذا قامت هذه الشركات بمجهودات تسويقية وإنتاجية جيدة، وتضافرت جهود الحكومة والشركات

للتغلب على المشكلات التى تواجه ذلك القطاع، على النحو الذى سيرد تفصيله فيما بعد.

٢- تمثل حصيللة الأقساط من التأمينات العامة النسبة الأكبر من حصيللة الأقساط الإجمالية التى تحققها شركات التأمين المصرية بالكامل، وتراوحت تلك النسبة بين ٦٧% - ٨٤% على مدار فترة الدراسة، وهو ما يؤثر بذاته على قدرة شركات التأمين على توفير الأموال طويلة الأجل اللازمة لتمويل الاستثمار، وذلك لسببين:

- ماتتسم به وثائق التأمينات العامة من قصر الأجل، كما سلفت الإشارة.
- حرص الضوابط المنظمة لسوق التأمين فى مصر على نقل جزء ملموس من عبء تعويض الخسائر فى مجال التأمينات العامة إلى العالم الخارجى من خلال نظام إعادة التأمين (على النحو الموضح فى الفصل السابق).

٣- التزايد المطرد فى نسبة أقساط التأمين على الحياة إلى إجمالى الأقساط منذ منتصف التسعينات التى ارتفعت فيها حصة تأمينات الحياة من ١٩,٨% إلى ٣٠,٧%، وهو ما يرجع إلى تطوير المنتجات التأمينية فى بعض الشركات الجديدة التى دخلت السوق خلال السنوات الأخيرة، كوثائق التأمين الطبى ووثائق التأمين الاستثمارية والمعروفة بالـ Unit - Linked Policies.

وعلى الرغم من تحسن الوزن النسبى لتأمين الحياة ضمن نشاط التأمين التجارى ككل، إلا أنه يلاحظ أن هذا الوزن النسبى أقل كثيرا مما عليه الحال فى العديد من الدول الصناعية المتقدمة أو الدول النامية. فيشير الجدول رقم (١٠) على سبيل المثال إلى أن أقساط التأمين على الحياة تمثل ما يتراوح بين ٤٣% - ٨٠% من جملة أقساط التأمين التجارى فى الدول الصناعية المتقدمة، كما تمثل

ما يتراوح بين ٤٥% - ٤٧% في المكسيك وماليزيا، وتصل إلى ٦٦% من جملة الأقساط في شيلي ونحو ٧٤% منها في سنغافورة.

ومما لاشك فيه أن الضعف النسبي لمساهمة قطاع التأمين على الحياة في تعبئة المدخرات يمكن أن يعزى في جزء منه إلى انخفاض مستوى الدخل والثروة لغالبية السكان وضعف معدلات الادخار العائلي بوجه عام، وفي جزء آخر إلى ضعف مستوى تطور قطاع التأمين التجاري في مصر. إلا أن هناك بعض الدراسات التي ترى انه يمكن أيضا أن يضاف إلى قائمة الأسباب الاعتماد الكبير على التأمين غير الرسمي من خلال نظام الأسرة الممتدة^(١٧)

وكان من الطبيعي في ظل التحليل السابق أن تكون نسبة الأقساط من الناتج المحلي الإجمالي منخفضة جدا في مصر، سواء كانت هذه الأقساط مقابل وثائق تأمينات عامة أو تأمينات حياة، أو مجموعهما، بل هي الأقل إذا قورنت ببعض الدول الأخرى المجاورة أو البعيدة، على النحو الذي يوضحه الجدول رقم (١٢)، الذي يتبين من خلاله إنخفاض مساهمة أقساط التأمين التجارية في الناتج المحلي الإجمالي في مصر إلى أقل من ٢ في الألف لأقساط تأمينات الحياة ونحو ٦ في الألف لأقساط التأمينات العامة، في حين ترتفع هذه النسب بشكل ملحوظ في دول أخرى مثل البرازيل ومالطة وإسرائيل. ويتضح الفرق الهائل إذا قورنت هذه النسب مع مثيلتها في اليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا وغيرها من البلاد المتقدمة، وهو ما يؤدي بنا إلى نتيجة مؤداها أن الشعب المصري - أفرادا ومؤسسات وحكومة - من أقل الشعوب تأمينا، خاصة ما يتعلق بالتأمين على الممتلكات والمسئولية، أخذا في الاعتبار أن التأمين الاجتماعي (الإجباري) والتأمين من خلال الصناديق الخاصة (شبه الإجباري) هي تأمينات حياة بطبيعتها.

⁽¹⁷⁾ The World Bank, IBID, p. 49

ثانيا: الاحتياطات المالية المتوافرة لدى شركات التأمين المصرية

تمثل التغيرات السنوية فى حقوق حملة وثائق التأمين لدى شركات التأمين ما يتم تركيبه سنويا من مدخرات (يمكن إتاحتها للاستثمار) سواء من المخصصات الفنية التى يتم احتجازها من الأقساط السنوية، أو الأرباح المعاد استثمارها لصالح حملة الوثائق^(١٨).

ويشير الجدول رقم (١٣) إلى أن التغير السنوى فى حقوق حملة الوثائق كان يدور حول ٤٨٣ مليون جنيه فى منتصف الثمانينات، وارتفع ليتراوح بين ٥٠٥ - ٥٧٠ مليونا خلال النصف الأول من التسعينات وليصل إلى حوالى ٦٦٧ مليونا فى عام ٢٠٠٠/٩٩، بما لا يتجاوز نحو ١% من الاستثمار المحلى الإجمالى فى نفس العام.

مما سبق يتضح ضعف وضآلة الدور الذى تؤديه شركات التأمين فى مصر فى تكوين المدخرات التى يمكن إتاحتها لتمويل الاستثمار، وهو الأمر الذى يقتضى التعرض بالدراسة لأهم المشكلات التى تعاني منها هذه الشركات، والتى تحد من قدرتها على أداء دورها فى تعبئة المدخرات بكفاءة. فبالإضافة إلى العوامل المتعلقة بالطلب، ممثلة فى انخفاض مستوى الدخل والثروة لغالبية السكان والاعتماد الكبير على التأمين غير الرسمى من خلال نظام الأسرة الممتدة، فضلا عن وجود نظام التأمينات الاجتماعية والتأمين الصحى (كما سلفت الإشارة)، هناك مجموعة من العوامل المتعلقة بالعرض، أى بمستوى أداء شركات التأمين والمناخ الذى تعمل فيه، والتى يمكن أن نوردها ببعض التفصيل.

(18) IBID, p. 44

ثالثا : المشاكل التي يعاني منها سوق التأمين التجارى المصرى

رصد العديد من الباحثين والمسؤولين الكثير من المشاكل التي تؤثر على قدرات وإمكانيات السوق المصرية وتحد من قدرته على تجميع اكبر قدر من الأقساط وتكوين المدخرات. وطبقا لرئيس الاتحاد المصرى للتأمين (حسن حافظ، يوليو ٢٠٠٠) يأتى على قمة تلك المشكلات ضعف دور شركات التأمين من حيث ابتكار الوثائق ورفع درجة الوعى التأمينى، وهو ما يعبر عن نفسه فيما يلى:

- ١- جميع المباني الحكومية تقريبا ليست خاضعة للتأمين.
- ٢- المباني السكنية الخاصة غير خاضعة للتأمين، والعدد القليل المؤمن عليه من هذه المساكن يخضع لقيمة تأمينية منخفضة جدا.
- ٣- من النادر أن يتم التأمين على محتويات المباني السكنية، وغالبا ما يكون المؤمن لهم من الأجانب المقيمين فى مصر.
- ٤- نسبة كبيرة جدا من المحلات التجارية غير مؤمن عليها من الحريق أو السرقة وفى حالة وجود تأمين تكون القيمة منخفضة جدا.
- ٥- تأمين ديون الكيانات غير الصناعية محدود جدا (تأمين الائتمان).
- ٦- غطاء التعويض المهنى فى القطاع التجارى يكاد يكون معدوما.
- ٧- المؤسسات التجارية والصناعية تقوم بالتأمين ولكن ليس بالقيم والحدود المناسبة.
- ٨- شركات المقاولات الصغيرة والمتوسطة لا تحصل على أي تغطية من أنواع جميع أخطار المقاولين CAR أو جميع أخطار التركيب EAR إلا إذا طلب البنك أو العميل الرئيسى هذه التغطية.

- ٩- التأمين ضد تعطل الآلات Machinery Breakdown الذى يعتسبر تغطية هامة جدا بالنسبة للمؤسسات الصناعية محدود للغاية.
- ١٠- تغطيات فقد الأرباح Loss of profits coverage أو فقدان الدخل Loss of income coverage نتيجة الحريق محدود جدا من الناحية العملية.
- ١١- التأمين الشامل على السيارات محدود جدا ويقتصر على المؤسسات التجارية والصناعية. وتبلغ نسبة التأمين على السيارات الخاصة ١ إلى ٥ ولا يتم التأمين عادة إلا عند شراء السيارة بقرض من البنك أو بنظام الأقساط طويلة الأجل.
- ١٢- لا تمارس التأمينات على الائتمان والسندات فى مصر لقلّة الخبرة فى التأمين وقلّة المعلومات المتوافرة عن العملاء.
- ١٣- رغم أن وكلاء التأمين يبيعون التغطية الشاملة على رب البيت إلا أن عدد المشترين محدود جدا.
- ١٤- التأمين فى السفر و ضد الحوادث الشخصية والمنتوعة (مثل كسر الزجاج والماشية، الخ) محدود.
- ١٥- بدأ الناس يعرفون التأمين الأكثر تعقيدا مثل التغطية الخاصة للكمبيوتر ولكنه محدود جدا.
- ١٦- تغطية مخازن المواد الغذائية مثل ثلاجات الحفظ والثلاجات التجارية ما تزال غير معروفة تقريبا.
- ١٧- التأمين الزراعى على المزارع الحديثة بدأ فى الظهور، ولكن أمامه مدة طويلة لكى يقدم الخدمة المناسبة.
- ١٨- هناك نقص كبير فى التأمين الطبى، كما أنه يواجه الكثير من المشاكل حتى تقدم الخدمة المناسبة.

١٩- تنظم في مصر أعداد كبيرة من المعارض الفنية والأسواق التجارية ولكن المعروضات لا تتمتع بالتغطيات التأمينية المناسبة.

وكان من نتيجة ذلك ان السوق المصرية لا تعمل بكامل طاقتها مما دعا الى القول بأن الشركات الحالية لا تغطي أكثر من ٢٠% فقط من الحجم الفعلى للسوق (حسن حافظ، يوليو ٢٠٠٠) وهو ما يعنى ان هذه الشركات وغيرها أمامها الكثير من العمل لتقديم خدمات التأمين اللازمة للسوق.


ومن جانب آخر رصد الباحث على مدار خمس سنوات عددا من المشكلات التى تعترض سوق التأمين المصرية فى محاضرة بهذا العنوان للقائمين على التنفيذ ببعض الشركات التى تمتلكها الدولة وكانت من بين هذه المشكلات ما يلى:

مشكلات تتعلق بجانب الطلب

- ١- انخفاض الدخول مع وجود أولويات تفوق التأمين عند الإنفاق.
- ٢- منافسة الأوعية الادخارية الأخرى مما يجعل اتجاه الأفراد نحو إيداع مدخراتهم فى تلك الأوعية التى تحقق معدلات عائد أعلى مما تمنحه شركات التأمين.
- ٣- التضخم وما يترتب عليه من تراجع فى القوة الشرائية للنقود مما يفقد مبالغ التأمين قدرا كبيرا من قيمتها الحقيقية الأمر الذى يؤدي إلى إحجام الأفراد عن شراء التأمين خاصة ما يتعلق بوثائق التأمين طويلة الأجل.
- ٤- انخفاض الوعي التأمينى لدى أفراد المجتمع المصرى (وهو ما تعد شركات التأمين مسؤولة عنه جزئيا) مما يؤدي إلى عدم إدراك أهمية وضرورة التأمين، ويجعله بعيدا عن دائرة الطلب أو حتى مجرد التفكير فيه.

٥- المشكلة العقيدية المرتبطة فى ذهن الكثير من الأفراد بعدم شرعية التأمين أو بعض أنواعه وهى مشكلة ظلت لفترة طويلة وحتى وقت قريب تمثل عائقا كبيرا عند تسويق التأمين. ونظرا للأثر البالغ الأهمية لتلك المشكلة صدرت فتوى من دار الإفتاء (رقم ١٤٣/١١٠ بتاريخ ٣ رجب سنة ١٤١٨ الموافق ٣ نوفمبر سنة ١٩٩٧) توضح أن التأمين بكل أنواعه أصبح ضرورة اجتماعية حتمتها ظروف الحياة ولا يمكن الاستغناء عنه لوجود الكم الهائل من عمال المصانع والشركات الاقتصادية العامة والخاصة والمطلوب تأمين حياتهم حالا ومستقبلا وبناء على ذلك فإنها ترى - أي دار الإفتاء - أنه لا مانع شرعا من الأخذ بنظام التأمين بكل أنواعه وتأمّل فى توسيع دائرته كلما كان ذلك ممكنا ليعم الأفراد الذين لم يشملهم التأمين.

٦- التداخل فى مجال العمل بين شركات التأمين وكل من صناديق التأمين الخاصة والاجتماعية نظرا لأن هيكل جهاز التأمين (الهرم التأمينى) فى مجال تأمينات الحياة وقطاع التأمينات العامة إنما يتكون على النحو التالى:



قطاع التأمينات العامة

إلا أننا نجد فى الواقع الفعلى أن هناك تداخلا فى نطاق العمل بين الشركات التجارية من ناحية وبين كل من الصناديق الخاصة وصناديق التأمين الاجتماعى من حيث مجال التغطية (أى الأخطار التى يمكن تغطيتها) وكذلك عناصر الدخل الذى يمكن تغطيته. حيث أن هناك كثير من عناصر الدخل التى تم تغطيتها بالتأمينات الاجتماعية مؤخرا كانت محلا لتأمين كل من الصناديق الخاصة والشركات التجارية، كما أن كثيرا من العمليات التى تقوم بها الصناديق الخاصة يمكن تقديمها عن طريق الشركات التجارية من خلال وثائق التأمين الجماعى.

مشكلات تتعلق بأداء الشركات

- ١- انخفاض مستوى كفاءة وقيم Ethics بعض العاملين بالجهاز التسويقى للتأمين من منتجين ووكلاء ومندوبين، الأمر الذى يعطى انطبعا سيئا لدى العملاء عن شركات التأمين يرتبط فى أذهانهم بأنها شركات يهملها جمع الأموال دون دفع تعويضات أو التهرب منها.
- ٢- عدم توافر المرونة الإنتاجية لدى الشركات التى تقدم الخدمة بالشكل الذى يجعلها عاجزة عن مقابلة كافة الاحتياجات التأمينية وابتكار الأدوات المناسبة سواء ما يرتبط بتأمينات الحياة أم التأمينات العامة، فضلا عن تبنى الآليات اللازمة لمواجهة أثر التضخم على تآكل القوة الشرائية لمزايا التأمين وخاصة فى مجال تأمينات الحياة التى تمتد وثائقها لعشرات السنوات^(١٩).

(١٩) تتسلل أهم المعالجات المتعارف عليها لهذه المشكلة فيما يلى:

- أ- زيادة مبالغ التأمين مع زيادة الأسعار أى الربط بالرقم القياسى للأسعار وهو ما يتطلب أيضا زيادة الأقساط سنويا، ويعيب هذا الأسلوب أنه يحمل العميل عبء تمويل المزايا المقابلة للتضخم الذى لا دخل له فيه.
- ب- استخدام أسلوب الاشتراك فى الأرباح وذلك بتعليق الأرباح المقررة سنويا لحساب الوثيقة على مبلغ تأمينها المستحق وقت تحقق الخطر وبالتالي يحصل المستفيد على مبلغ التأمين =

٣- مشاكل التسعير وهي عبارة عن مجموعة المشاكل المصاحبة لعمليات تحديد الأسعار سواء في تأمينات الحياة أو في التأمينات العامة وترتبط هذه المشكلات بعدم توافر أدوات التسعير من بيانات ترتبط بمعدل وقوع الخطر وقيمة الخسارة المحققة في كل حادث أو في القيمة الفعلية للأصول المؤمن عليها.

ونشير هنا إلى أن شركات التأمين لم تقم حتى الآن ببناء قواعد البيانات السليمة اللازمة لعمل جداول أسعار على أسس علمية طبقاً لخبرة السوق المصرية، وظلت تعتمد على جداول أسعار غريبة عن السوق بعيدة عن الواقع، بعضها محدد من قبل شركات إعادة التأمين الأجنبية، ولم توفر البيانات اللازمة لبناء جدول حياة مصرى مبنى على الخبرة الخاصة بها وظلت - ولا تزال - تعتمد على جداول حياة إنجليزية قديمة لا تعكس بالطبع معدلات الوفاة والحياة الفعلية المصرية.

٤- التنافس الضار بين شركات التأمين: هذا التنافس ليس مشكلة فى حد ذاته حيث أنها ظاهرة صحية فى ظل الاقتصاد الحر والسوق المفتوحة وآليات السوق ولكن المشكلة أن بعض العملاء اكتشف أنهم قد حصلوا على سعر وصل فى بعض الأحيان إلى ٢٠% من سعر سابق (أي أنه أقل بنسبة

= مضافاً إليه الأرباح المستحقة التى يمكن أن تعالج النقص الذى طرأ على القيمة الحقيقية لمبالغ التأمين. ويشترط لنجاح هذا الأسلوب أن تكون الأرباح المعلاة بالقدر الكافى لتعويض النقص المفقود بسبب التضخم.

ج- استحداث أنواع جديدة من الوثائق الاستثمارية التى ترتبط بمحافظ أدوات مالية محددة، ولذلك أطلق عليها الوثائق المرتبطة بوحدة استثمارية Unit Linked Policies إلا أنها تتطلب سوق أوراق مالية قوية ونشطة وهو أمر لا يتوافر فى السوق المصرى فى الوقت الحالى.

٨٠%) فأدخل هذا الأمر الشك في نفوسهم في أداء وعمل هذه الشركات وجعلهم يتشككون في كافة الأسعار التي تقدمها شركات التأمين.

٥- ضعف الكفاءات التسويقية بالشركات القائمة:

ظلت شركات التأمين المحلية طيلة سنوات عديدة قانعة بحصتها في السوق المحلية تقتسمه فيما بينها دون تطلع لتنمية الطلب وزيادة الوعي التأميني وتنويع لمنتجاتها لمواجهة مختلف الأذواق والقدرات.

ويتسم أداء شركات التأمين بالقصور الشديد في مجال الترويج اللازم لهذه الصناعة من حيث الإعلانات المرئية والمسموعة لتقدمها للأفراد والجماعات، والوصول إلى العميل في موقعه بالعمل أو محل الإقامة، وتقديم خدماتها بالشكل الموحى لتحفيز الطلب أو بسعر مقبول أو بمزايا جاذبة.

كما يتسم هذا الأداء بغياب الجاد لتنمية الوعي التأميني لدى الأفراد والجماعات ولجلاء الحقيقة حول مشروعية التأمين ومحاولة تقديمه في صورته الإسلامية التعاونية، حتى ولو بنشر الفتاوى الشرعية التي صدرت عن أئمة المسلمين قديما وحديثا بمشروعية التأمين، فضلا عن الغياب شبه تام لدراسات السوق وقياس الرأي وتحديد الاحتياجات.

وقد أسهم نقص الدراسات التسويقية في صعوبة تنويع الخدمات التأمينية وتقديم الوثائق التي تلائم مختلف القدرات والأذواق، وظلت شركات التأمين المصرية تعتمد على الترويج للوثائق المختلطة مرتفعة القسط التي تضمن لها تدفقا ماليا مرتفعا، مع الاستمرار في تقديم الأنواع الأقل قسطا مثل التأمين المؤقت والتأمين مدى الحياة.

مشكلات تتعلق بدور الحكومة

يجب الإشارة إلى أن الحكومة لم تقم بدور فعال فى مساندة شركات التأمين ودفعها لمواجهة مشاكلها، بل على العكس أضافت إليها عددا من الأعباء التى قيدت حركتها وحدثت من قدرتها، وذلك على النحو التالى:

- لم تقم الحكومة بالتأمين على مبانها الإدارية المنتشرة وما تشتمل عليه من أثاث ووثائق غاية فى الأهمية والخطورة، ولا على مصانعها الممتدة من آلات ومعدات، ولا على مخازنها التى تحفظ أصولا مرتفعة القيمة ولا على أسطول النقل البرى المملوك لها من أتوبيسات عامة أو سكك حديدية لا من أخطار مباشرة كالحوادث ولا من أخطار غير مباشرة كالمسئولية المدنية الناتجة عن إضرار الغير، ولم تنتبه الحكومة إلى حوادث الطرق وما ينتج عنها من إصابات أو وفيات إلا مؤخرا حين وضع نظام بحد أقصى للتعويض قدره ١٥ ألف جنيه يمول من رسوم خدمة الطرق السريعة.

- فرضت الحكومة ضرائب دفعة (غير مباشرة) على الأقساط التى تحققها شركات التأمين بواقع ٣ فى المائة على أقساط تأمينات الحياة وأقساط التأمين الإلجبارى و ٤ فى المائة على أقساط الدفعات تقسم بالتساوى بين المؤمن عليه وشركة التأمين (المادة ٥١ من القانون ١١١ لسنة ١٩٨١)، كما فرضت ضرائب دفعة قدرها ٨ فى الألف على إجمالى الأقساط التى حصلتتها الشركة خلال العام السابق تتحملها الشركة (المادة ٥٠ من القانون ١١١ لسنة ١٩٨١).

- لم تعط الحكومة ميزة نسبية لشركات التأمين عند الإعلان عن منتجاتها فى أجهزتها الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية وأخضعت كافة الإعلانات لأنواع عديدة من الضرائب المباشرة وغير المباشرة أدت إلى إحجام شركات التأمين عن القيام بها.

الخلاصة

يشير التحليل التفصيلي لدور قطاع التأمين بأجزائه المختلفة فى تعبئة المدخرات إلى ما يلى:

١- أن اشتراكات التأمينات الاجتماعية، وهي تغطى أخطار الأشخاص، تمثل النسبة الغالبة من إجمالي المتحصلات السنوية لقطاع التأمين ككل (حوالى ٧٩%)، وهو ما يرجع إلى عوامل ثلاثة هي الإيجار والانتساع وارتفاع الأسعار (معدلات الاشتراك). وتمثل الاشتراكات المحصلة للتأمينات الاجتماعية مايزيد على ٣٠% من الادخار المحلى الإجمالى، إلا أن دور هذا القطاع فى تعبئة وتكوين المدخرات التى يمكن إتاحتها للاستثمار صار مهدداً بالفجوة بين الاشتراكات السنوية والمزايا الممنوحة، نظراً لمشكلة النهرب التأميني بأشكاله المختلفة من ناحية، والمزايا التى يفرض منحها بقوانين وقرارات حكومية، ويتم دفعها نيابة عن الخزانة العامة، دون تمويل وحسابات إكتوارية مسبقة، من ناحية أخرى.

٢- بالرغم من أن الصناديق الخاصة هي نظم تكميلية لنظام التأمينات الاجتماعية فى المقام الأول، ولها شروط معينة عند تأسيسها، أي أنها ليست متاحة لجميع الأفراد، إلا أنها صارت تسهم بنسبة متزايدة مسن إجمالى المتحصلات السنوية لقطاع التأمين (٧,٧% مقابل نحو ١٣,٦% لشركات التأمين)، مما يدعو إلى تشجيع مستمر وعناية خاصة لهذا النوع من النظم.

٣- علي الرغم من أن قطاع التأمين التجاري يزاول ثلاث فروع من التأمين وهي تأمينات الأشخاص والممتلكات والمسئولية إلا أن هناك تراجع مستمر فى مساهمة أقطابه، سواء فى جملة المتحصلات السنوية لقطاع التأمين أو فى الناتج المحلى الإجمالى. فبعد أن كانت نسبة مساهمة شركات التأمين

تمثل نحو ١٦,٢% من جملة متحصلات القطاع فى عام ١٩٩٦/٩٥، تراجعت بشكل يكاد يكون منتظم إلى أن بلغت ١٣,٦% فى عام ٢٠٠٠/٩٩. كما تراجعت نسبة الأقساط إلى الناتج المحلى الإجمالى من ١% خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٩١/٩٠ إلى ٠,٦% منذ عام ١٩٩٨/٩٧، واقتصرت مساهمة أقساط التأمين على الحياة فى الادخار المحلى على نحو ١%، مقابل نحو ٣% لصناديق التأمين الخاصة.

وأوضحت المشكلات التى يعانيتها هذا القطاع، أن قدرته على المساهمة بفعالية فى تعبئة المدخرات تتوقف على رفع مستوى أداء الشركات القائمة وتحسين قدراتها الفنية والتسويقية من ناحية واتخاذ الإجراءات التشريعية الملزمة فيما يتعلق بالتأمين على الممتلكات، لاسيما المنشآت الحكومية، من ناحية أخرى.

المبحث السادس

دور قطاع التأمين فى تمويل الاستثمارات

تتيح أنظمة التأمين المختلفة - كما رأينا - الفرصة لتكوين مدخرات يمكن أن تسهم بالفعل فى تمويل التنمية الاقتصادية، سواء مباشرة - بالقدر الذى يتم توظيفه فى استثمارات مباشرة فى رؤوس أموال مشروعات، أو بشكل غير مباشر من خلال تكوين محافظ الأوراق المالية أو الإيداع فى البنوك، التى تقوم باستخدامها فى توفير التمويل الجارى والاستثمارى للمشروعات المختلفة.

ومن ناحية أخرى، فإن كفاءة توظيف قطاع التأمين لما تم تكوينه من مدخرات تشكل أهمية حيوية، ليس فقط على المستوى القومى، ولكن وبالدرجة الأولى لكفاءة نظم التأمين ذاتها. فبالقدر الذى تتحقق فيه كفاءة ذلك التوظيف وتحقيق عائد مجز عليه، بالقدر الذى يمكن لقطاع التأمين زيادة المزايا الممنوحة للمؤمن عليهم و/أو تخفيض قيمة ما يتحملونه من اشتراكات وأقساط.

وعموماً فإن ما يجب أن يحكم الإطار التشريعى أو التطبيقى لأى سياسة استثمارية لأموال مختلف أنواع التأمين بصفة عامة، وأموال التأمينات الاجتماعية بصفة خاصة هو ضرورة توافر المبادئ التالية:

- ١- ضمان قيمة الأموال المستثمرة بمعناه الأسمى والحقيقى.
- ٢- تحقيق أعلى معدل ممكن مع ضمان انتظام الربح.
- ٣- تحقيق أقصى فائدة اجتماعية واقتصادية مباشرة للمؤمن عليهم.

٤- مشاركة إدارة نظام التأمين الاجتماعى فى توجيه الأموال المستثمرة.

٥- توافر قدر من السيولة تتناسب زمنياً مع الالتزامات.

وفى ضوء ما سبق يصبح السؤال المطروح هو إلى أى مدى تتسم استثمارات قطاع التأمين فى مصر بالكفاءة، وإلى أى مدى أسهمت تلك الاستثمارات فى تحسين المزايا الممنوحة للمؤمن عليهم أو تخفيض تكلفة التأمين؟ وهو السؤال الذى سنحاول الإجابة عليه خلال هذا الفصل من فصول الدراسة.

دور صناديق التأمين الاجتماعى فى تمويل الاستثمارات

ذكر فيما تقدم أن الأموال المتاحة لهيئات التأمين على اختلاف أنواعها وهيئاتها ليست ملكاً لها ولكنها تخص المؤمن عليهم والأعضاء وحملة الوثائق كل حسب نوع التأمين الذى يشترك فيه. كما يتميز كل نوع من التأمين والمنشآت القائمة به بطبيعة تميزه من حيث هيكل تمويله، فهيئات التأمين الاجتماعى وصناديق التأمين الخاصة لا تنشأ برأس المال، أما شركات التأمين التجارية فتصدر برأس مال يمثل ضماناً لأموال حملة الوثائق ولذلك تصدر كافة القوانين التى تنظم أعمال التأمين شاملة لقواعد وإجراءات تنظيمية تحكم مختلف الأنشطة التأمينية والاستثمارية والإدارية. وتكون هناك جهات إشرافية ورقابية تتولى عمليات التأكد من التطبيق الصحيح للقواعد والإجراءات الحاكمة.

ومن الطبيعى والأمر كذلك أن يكون هناك دور ما لأصحاب الأموال فى إدارة أموالهم والتدخل بقدر ما فى تحديد الأوجه الاستثمارية التى توجه إليها باعتبارهم أصحابها من ناحية والمنفعون منها من ناحية أخرى.

وفى هذا الإطار نصت المادة ١٠ من القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ – والذي يمثل النظام الصادر به ما يفوق ٩٨% مجموع المؤمن عليهم فى نظم التأمينات الاجتماعية بمصر وكذلك جملة احتياطاتها – على أن يكون لهيئة التأمين الاجتماعى (الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية قبل التعديل) مجلس إدارة برئاسة وزير التأمينات ويصدر بتشكيلة وطرق اختيار أعضائه وتحديد مكافآتهم قرار من رئيس الجمهورية على أن يتضمن التشكيل نائباً أو أكثر لرئيس مجلس الإدارة.

كما نصت المادة المذكورة على أن يمثل العمال فى مجلس الإدارة بأربعة أعضاء يتم ترشيحهم من الاتحاد العام للعمال، كما يمثل أصحاب الأعمال كل من رئيس اتحاد الغرف التجارية ورئيس اتحاد الصناعات المصرية (سامى نجيب، ١٩٩٨، ص.٥٦).

ويشير ذلك إلى حرص المشرع آنذاك على إشراك أصحاب الأموال وممولى النظام فى إدارة أموالهم ووضع السياسات واتخاذ القرارات التي تكفل فعالية الأداء لهذه الأموال.

إلا أنه يلاحظ أنه قد تم تعديل المادة المذكورة وحذف الفقرة المتعلقة بتمثيلى العاملين وأصحاب الأعمال، وذلك بموجب القانون ٢٠٧ لسنة ١٩٩٤. ودمج هيئتي التأمين فى هيئة واحدة بمجلس واحد برئاسة وزير التأمينات، أسفر الوضع عن إقصاء ممثلي العمال وأصحاب الأعمال داخل مجلس الإدارة، وإبعادهم بالتالى عن إدارة أموالهم، فضلا عن عدم وجود جهة رقابية وإشرافية على أعمال الهيئة بعد أن أصبح رئيسها هو الوزير فأصبح المشرف هو المنفذ وبالتالي انتفت الرقابة الحقيقية المستقلة على التنفيذ.

أوجه استثمار أموال التأمينات الاجتماعية:

لم ينص القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته المختلفة وغيره من قوانين التأمينات الاجتماعية فى مصر على أسلوب استثمارى معين لأموال التأمينات الاجتماعية، وذلك على النقيض مما اشتملت عليه اللائحة التنفيذية لكل من القانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ الخاص بالصناديق الخاصة والقانون ١٠ لسنة ٨١ الخاص بالإشراف والرقابة على شركات التأمين التجارية. إلا أن المادة

الخامسة من القانون ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي تقضى بتحويل فائض أموال التأمينات إلى هذا البنك.

ويشير الواقع العملي بالفعل إلى أن الشكل الرئيسي لتوظيف المدخرات التي يتم تكوينها لدى صناديق التأمينات الاجتماعية في مصر يتمثل في إيداعها لدى بنك الاستثمار القومي، الذي يستخدمها بدوره كمصدر من مصادر تمويل مشروعات الخطة الاقتصادية والاجتماعية. وتتمثل الأوجه الأخرى لتوظيف أموال التأمينات في إقراض وزارة المالية والإيداع لدى البنوك المصرية، فضلا عن اتجاه ظهر مؤخرا، كمحاولة لتوجيه جزء من الأموال نحو الاستثمار في الأوراق المالية المتداولة بالبورصة (إضافة إلى ما كانت الهيئة تستثمره في مشروعات مباشرة وأوراق مالية مضمونة)، إلا أن التجربة لم يكتب لها النجاح فكان من الطبيعي والضروري أن يتم العودة عنها وإيعاد أموال التأمين الاجتماعي عن ذلك النوع من الاستثمار.

ويشير الجدول رقم (١٥) إلى الدور شبه الاحتكاري الذي يلعبه بنك الاستثمار القومي ضمن جملة قنوات الاستثمار المختلفة المشار إليها.

فيوضح الجدول أن نصيب بنك الاستثمار القومي من جملة التوظيفات ظل يرتفع بانتظام على مدى ربع قرن، من ٦٠,١% في عام ١٩٧٥ (لدى صندوق استثمار الودائع والتأمينات آنذاك) إلى نحو ٧٢% في منتصف الثمانينات، ثم ارتفع إلى حوالي ٨٨% في بداية التسعينات، ليصل إلى أكثر من ٩٢% من جملة استثمارات قطاع التأمينات الاجتماعية في عام ٢٠٠٠/٩٩، مقابل ٤,١% للودائع بالبنوك، ٢,٥% لقروض وزارة المالية، ١,١% للاستثمارات في الأوراق المالية والمشروعات.

ولعله من الجدير بالإشارة أن تلك النسبة الأخيرة، على ضآلتها، لم تكن تتجاوز ٠٠% من جملة استثمارات قطاع التأمينات الاجتماعية فى عام ١٩٩٧/٩٦، ثم قفزت إلى ٠٧% و ١٠% منها فى العامى التالىين على الترتيب، نتيجة الاتجاه إلى محاولة توظيف جزء من أموال التأمينات فى سوق الأوراق المالية، كما سلفت الإشارة.

والسؤال الذى يتبادر إلى الأذهان هو: إذا كان الإيداع لدى بنك الاستثمار القومى يمثل الشكل الرئيسى لتوظيف المدخرات التى يتم تكوينها لدى قطاع التأمينات الاجتماعية، فإلى أى مدى يتسم ذلك التوظيف بالكفاءة، على الأقل من حيث العائد المحقق، والقدرة على استعادة الأموال المودعة؟ أخذاً فى الاعتبار أن رصيد مديونية بنك الاستثمار القومى لقطاع التأمينات الاجتماعية قد ارتفع من نحو ١٤ مليار جنيه فى عام ١٩٧٥ إلى نحو ٢٩ ملياراً فى بداية التسعينات، ليصل إلى حوالى ١١٩ ملياراً فى نهاية عام ٢٠٠٠/٩٩.

ونبادر إلى القول بأن الحكومة قد حرصت على أن تكون أموال التأمينات مورداً منخفض التكلفة لتمويل الاستثمارات العامة. إلا أنه مع تطور القيم المحولة إلى بنك الاستثمار القومى تطور عائد استثمارها، واختلف معدل الفائدة المستحق عليها من سنة إلى أخرى، خاصة بعد صدور القانون ٤٧ لسنة ٨٤ الخاص بالتأمين على الأجور المتغيرة، وذلك حتى يكون هناك دافعاً استثمارياً ومبرراً قوياً لأيلولة هذه الأموال الهائلة إلى البنك. فقد ارتفع معدل العائد على استثمار أموال التأمينات الاجتماعية من ٤,٥% لدى صندوق استثمار الودائع والتأمينات، قبل صدور قانون إنشاء بنك الاستثمار القومى رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠، إلى ٦% مع صدور القانون المشار إليه. ومع صدور القانون ٤٧ لسنة ١٩٨٤ انقسم هذا المعدل إلى قسمين، فقد ظل على قيمته (٦%) على احتياطات الأجور الأساسية، وارتفع إلى ٨% على الاحتياطات المقابلة للأجور المتغيرة،

وبصدور القانون ١٠٧ لسنة ١٩٨٧ ارتفع المعدل الأول إلى ٧% وظل الثانی على قيمته ٨%، ثم تلا ذلك موافقة مجلس إدارة البنك على توحيد المعدلين على المبالغ المحولة ابتداء من ١/٧/١٩٨٩، ثم ارتفع المعدل إلى ٩% على المبالغ المحولة ابتداء من ١/٧/١٩٩١.

وأخيراً ومع صدور القانون ٣٠ لسنة ١٩٩٢ أصبح تحديد معدل العائد الذى يلتزم البنك بأدائه على هذه الأموال، يتم باتفاق سنوى بين وزير التأمينات وممثل البنك، يراعى فيه السعر المعلن من البنك المركزي بحد أدنى المعدل الذى روعي إكتوارياً عند حساب المزايا. وقد تحدد معدل العائد على المبالغ المحولة آنذاك ب ١٣% (راجع الجدول رقم ١٦).

ويشير العرض السابق إلى ملاحظتين هامتين:

١- أن عمليات رفع العائد على أموال التأمينات الاجتماعية لدى بنك الاستثمار القومى كانت تقتصر فى كل مرة على الإيداعات الجديدة، ولم تكن تسرى على الأرصدة القائمة. وقد أدى هذا إلى بقاء معدل العائد العام على جملة الإيداعات عند مستويات منخفضة ظلت تتراوح بين ٥%-٦% فى الثمانينات، وتراوحت بين ٦٦%-٩٨% خلال النصف الأول من التسعينات، وحوالى ٧٩% خلال النصف الثانى من التسعينات (جدول رقم ١٧).

٢- أن معدلات العائد الممنوح من بنك الاستثمار القومى خلال الثمانينات (والذى تراوح بين ٥%-٦%) كانت تنخفض كثيراً عن معدلات التضخم السائدة خلال تلك الفترة، والتي بلغت نحو ١٨% سنوياً فى المتوسط. وكان هذا يعنى فى واقع الأمر تآكل القيمة الحقيقية لإيداعات صناديق التأمين الاجتماعى لدى بنك الاستثمار القومى.

ونشير فى هذا الصدد إلى أنه طبقا لدراسة أجراها البنك الدولى^(٢٠) فإن التآكل فى قيمة تلك الإيداعات خلال فترة الثمانينات كان يكفى لتمويل المزايا الممنوحة من صناديق التأمين الاجتماعى لما يزيد على ٧ سنوات.

بل وتذهب نفس الدراسة إلى أنه لو كانت تلك الإيداعات قد حصلت على عائد حقيقى بمعدل "صفر" خلال تلك الفترة لكان رصيدها قد ارتفع بنسبة ٦٠% عما كان عليه فى منتصف التسعينات.

هذا عن العائد المطبق على إيداعات صناديق التأمين الاجتماعى لدى بنك الاستثمار القومى، فماذا عن القدرة على استعادة تلك الإيداعات؟

وهنا تجدر الإشارة إلى أنه على الرغم أن تلك الإيداعات تمثل مديونيات متراكمة لدى بنك الاستثمار القومى، يتعين دفعها عند الاستحقاق، إلا أن الواقع الفعلى يشير إلى عدم إمكانية سحب أى من تلك الإيداعات، وربط ذلك باشتراط موافقة بنك الاستثمار القومى، لاسيما وأنها مستغرقة أساسا فى قروض متوسطة وطويلة الأجل ومساهمات مباشرة فى رؤوس أموال مشروعات القطاع العام.

بل إن عائد الاستثمارات - على ما يشوبه من جوانب إجحاف - لا يحول أصلا إلى الهيئة العامة للتأمينات، ويعلى على رصيد إيداعاتها ليمثل مديونية إضافية على بنك الاستثمار القومى.

هذا وقد بلغت قيمة عائد الاستثمارات المستحقة لهيئة التأمينات الاجتماعية فى نهاية يونيو ٢٠٠٠، والذي يمثل موردا حرمت منه الهيئة، نحو ١١٧ مليار جنيه، بما يمثل نحو ٩٩% من جملة رصيد أموال التأمينات لدى بنك الاستثمار

⁽²⁰⁾ The World Bank, Arab Republic of Egypt –Country Economic Memorandum, Op.Cit. P. 53

القومى فى ذلك التاريخ، والتي بلغت نحو ١١٩ر٨ مليار جنيه كما سلفت الإشارة.

وقد أدى عدم حصول الهيئة على العائد السنوى لاستثماراتها إلى الافتقار إلى ذلك المورد الهام، والاعتماد فى تمويل المعاشات والتعويضات على الاشتراكات المحصلة سنويا. وقد أسهم ذلك جزئيا فى تآكل صافى التدفقات النقدية لنظام التأمينات الاجتماعية، وإضعاف قدرته على تكوين المدخرات. بل وبدء ظهور العجز فى صافى التدفقات اعتبارا من عام ١٩٩٨/٩٧، على النحو الموضح فى الفصل السابق من هذه الدراسة.

ويمثل ذلك العجز تهديدا لقدرة نظام التأمينات الاجتماعية بوضعه الحالى على مقابلة التزاماته المستقبلية تجاه المنفعين، لاسيما فى ظل تراكم الأرصدة المستحقة لهيئة التأمينات الاجتماعية لدى كل من بنك الاستثمار القومى والخزانة العامة.

دور صناديق التأمين الخاصة فى تمويل الاستثمارات

تتكون محافظة استثمارات صناديق التأمين الخاصة من خمسة عناصر أساسية متمثلة فى أوراق مالية مضمونة، وأوراق مالية متداولة وودائع ثابتة بالبنوك وعقارات وقروض، وذلك تطبيقاً لنص المادة ١٤٥ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٥ السابق الإشارة إليها فى الجزء الأول من هذه الدراسة.

وقد بلغت قيمة الأموال المستثمرة لدى صناديق التأمين الخاصة ما يزيد على ستة مليارات جنيه فى عام ١٩٩٩/٩٨ مقابل نحو ٨٤ مليون جنيه فى منتصف عام ١٩٨١ (جدول رقم ١٩)، وهى زيادة تشير إلى نمو وتطور أهمية ودور الصناديق ذاتها، بالرغم مما واجهته من صعوبات وتحديات خلال النصف الأول من الثمانينات بلغت حد المطالبة بعدم إنشاء المزيد منها^(*).

وباستعراض بنود محافظة الاستثمار لدى صناديق التأمين الخاصة، الموضحة فى الجدول المشار إليه، يتبين أن الأوراق المالية المضمونة صارت تمثل نحو ٦٠% من إجمالي الأموال المستثمرة وهو ما يرجع بالطبع إلى رغبة لدى إدارة الصناديق فى ضمان أموالهم فى المقام الأول حتى لو كان على

(*) أوصت اللجنة العليا للسياسات فى ١٩٨٣/٧/٦ بعدم إنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة حتى تنتهى وزارة التأمينات الاجتماعية من الدراسة التى تجرىها حول إنشاء نظام تكملى موحد، كما أوصت فى ١٩٨٤/٤/١١ بحظر إنشاء مثل هذه الصناديق ووقف تسجيل ما بدء فى اتخاذ اجراءات تسجيلية، الا أنها تراجعت عن ذلك تحت ضغط مطالب العاملين ونقاباتهم واللجوء الى القضاء واوصت فى ١٩٨٦/٥/٢٤ باعتماد انشائها وفقاً لضوابط معينة تتعلق بأسس التمويل ومعدل الاستثمار الذى يراعى فى الحسابات الاكتوارية (د. سامى نجيب، ١٩٨٧).

حساب تحقيق ربحية مرتفعة على هذه الأموال وهو مبدأ متفق عليه غالباً عند استثمار أموال أي منشأة تأمينية باعتبار أن هذه الأموال تمثل حقوقاً للأعضاء المؤمن عليهم مما يجعل الإدارة حريصة عند استثمارها.

كما يلاحظ أيضاً أن النسبة التي تمثلها الأوراق المالية المضمونة (٦٠%) إنما هي قمة ما بلغته هذه الأموال بعد تصاعد متأرجح استقر مؤخراً خلال الأربع سنوات الأخيرة من الجدول، مقابل نحو ٣١% للإيداع بالبنوك، ليمثل البنودان معاً أكثر من ٩٠% من حجم المحفظة.

أما النسبة المتبقية فتتوزع على مجالات تتسم بمخاطر أعلى نسبياً، وتعكس السعي لتحقيق معدلات ربح أكثر ارتفاعاً. وتتمثل أساساً في أوراق مالية متداولة (بنسبة ٤% من العقارات (٢%) فضلاً عن القروض (٢%).

وتجدر الإشارة إلى أن تتبع السياسة الاستثمارية لصناديق التأمين الخاصة يوضح التراجع الحاد والسريع في الاستثمار العقاري، خلال النصف الأول من الثمانينات، من ٢١% إلى ٤,٨% فقط من جملة استثماراتها، وظل يدور حول ٤% خلال التسعينات. ويشير ذلك التراجع إلى رغبة السياسة الاستثمارية لتلك الصناديق في تغليب اعتبارات السيولة، وهو ما يتناسب بالفعل مع طبيعة التزاماتها. كما أن انخفاض معدل الاستثمار العقاري في أواخر التسعينات ليقصر على ٢%، يعكس اتجاه أسعار العقارات إلى الانخفاض، والزيادة الكبيرة في المعروض من وحدات الإسكان الفاخر والقرى السياحية، على نحو يهدد بصعوبة تصريفها وانخفاض درجة سيولتها، بما لا يتلاءم مع السياسة الاستثمارية لتلك الصناديق بوجه عام.

وبالرغم من اتجاه الصناديق نحو الاستثمار غير المباشر المتمثل في الأوراق المالية المضمونة وودائع البنوك والقروض إلا أنها يساهمان بنفس

القدر فى حركة الاستثمارات القومية وذلك لعرض هذه الأموال على الجهات المصدرة للسندات وكذلك البنوك لإعادة استثمارها بما يحقق للدولة نفعاً اقتصادياً أكيداً.

وكان من الممكن طبقاً لضوابط معينة أن يكون لصناديق التأمين الخاصة دور مؤثرٌ فى استقرار سوق الأوراق المالية وذلك بتدخلها بالقدر والوقت الملائمين كعارضة أو طالبة للأوراق المالية. إلا أن أداء سوق الأوراق المالية خلال النصف الثانى من التسعينات، وما ارتبط به من تراجع أسعار العديد من الأسهم النشطة، قد أدى إلى ارتفاع مخاطرة التعامل ومحدودية نصيب تلك السوق من جملة توظيفات صناديق التأمين الخاصة، كما سلفت الإشارة.

أما عن المعدل العام للعائد الذى تحققه صناديق التأمين الخاصة كمؤشر لكفاءة التوظيف، فإن الجدول رقم (٢٠) يوضح مدى تأثيره بنمط استثماراتها، وارتباطه بمعدلات العائد على السندات الحكومية والودائع، فقد ارتفع هذا المعدل من ٤% فى عام ١٩٧٧ إلى ٦,٨% فى عام ١٩٨١/٨٠ ثم إلى ١٠,٧% فى عام ١٩٨٦/٨٥ ثم إلى قيمته البالغة ١٤,٦% فى عام ١٩٩٣/٩٢. ومع اتجاه أسعار الفائدة إلى الانخفاض التدريجى بدأ معدل العائد على استثمارات الصناديق الخاصة فى التراجع إلى أن بلغ ١٢,١% فى عام ١٩٩٩/٩٨.

ويوضح ذلك أن الصعود الذى اكتسبه معدل العائد على الاستثمار ثم التراجع الذى عانى منه خلال فترة التسعينات، لا يشذ عن غيره من المعدلات التى تحققت فى السوق المصرى خلال تلك الفترة، التى شهدت فيها معدلات الفائدة ارتفاعاً فى بداية تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادى التى كانت تهدف فى جزء منها إلى ضبط معدلات التضخم ثم اتجهت بعد ذلك إلى الانخفاض، بل أن هذا الانخفاض فى معدلات الفائدة لدى البنوك قد يكون هو السبب الأساسى

فى تراجع معدل العائد المحقق لدى الصناديق باعتبار أن جزء كبيراً من أموالها يمثل ودائع فى تلك البنوك.

ورغم كل ما سبق فإنه يتعين الإشارة إلى أن معدلات العائد على استثمارات صناديق التأمين الخاصة تفوق بشكل واضح معدلات العائد على استثمارات صناديق التأمين الاجتماعى (ار ١٢% مقابل ٩٦% فى عام ١٩٩٩/٩٨ على سبيل المثال)، وهو ما يعكس حقيقة أن الصناديق الخاصة تدار من جانب أعضائها أصحاب المصلحة، بعكس الحال فى صناديق التأمين الاجتماعى التى تتسم إدارتها باستبعاد ممثلى العمال وأصحاب الأعمال، والافتقار إلى وجود إشراف حقيقى من جهة مستقلة، فضلاً عن نمط العلاقة مع بنك الاستثمار القومى كجهة توظيف إجبارية لأموال التأمينات.

دور شركات التامين وإعادة التامين التجاري فى تمويل الاستثمارات

إذا كانت الوظيفة التأمينية هي الوظيفة الأولى فى شركات التامين فإن وظيفة الاستثمار هي الوظيفة الثانية والمكاملة، ولذلك فإنه لا انفصال بينوظيفيتين، فلا تأمين بدون استثمار، حيث يؤخذ معدل الفائدة المتوقع ضمن الحسابات الاكتوارية اللازمة لتحديد قيمة الأقساط، خاصة فى تأمينات الحياة التي تتميز بطول أمد مواردها واستثماراتها.

وتلعب شركات التامين التجارية - شأنها فى ذلك شأن هيئات التامين الاجتماعى وصناديق التامين الخاصة - دوراً حيوياً وملموساً فى تنمية الاستثمارات بما يتوافر لديها من أموال فى شكل مخصصات فنية تخص حملة الوثائق.

ونظراً لأن الأموال التي تحتفظ بها شركات التامين تمثل فى معظمها أموالاً تخص حملة الوثائق، لذلك يتدخل القانون لحماية تلك الأموال عن طريق الضوابط الكفيلة بالمحافظة عليها عند استثمارها على النحو الوارد ذكره فى مقدمة الدراسة حتى لا يتم المضاربة بها.

وباستعراض عناصر المحفظة الاستثمارية لشركات التامين التجارية فى مصر (الجدول رقم ٢١) نلاحظ أنها تتكون من العناصر التالية:

١- أراضي وعقارات ويتكون هذا العنصر من أراض فضاء وعقارات مبنية ومشروعات تحت التنفيذ.

- ٢- أوراق مالية متمثلة في صكوك وسندات حكومية وأوراق مالية ذات إيرادات متغير وأوراق مالية أخرى من شهادات استثمار وسندات شركات وغيرها.
- ٣- قروض حيث تشتمل على قروض إلى حملة الوثائق بضمان تلك الوثائق وقروض بضمان رهون عقارية وقروض بضمانات أخرى.
- ٤- ودائع ثابتة بالبنوك وتشتمل على ودائع بالبنوك المحلية وأخرى بالبنوك الأجنبية وشهادات ادخار.

وبتحليل بيانات هذا الجدول يلاحظ ما يلي:

- ارتفعت قيمة استثمارات شركات التأمين من ٣٤٣,٣ مليون جنيه عام ٨١/٨٠ إلى حوالي ١٢ مليار جنيه في عام ٢٠٠٠/٩٩ وهي زيادة وإن كانت تبدو هائلة إلا إنها في نظرنا لا تعبر عن القدرة الحقيقية لشركات التأمين المصرية التي يمكنها مضاعفة هذه القيم خاصة إذا قامت بتطوير أدائها ومنتجاتها، واستطاعت أن تغطي المزيد من رؤوس الأموال المادية والبشرية التي لم يتم تغطيتها تأمينياً بعد وهي جد كبيرة جداً.
- تهتم شركات التأمين اهتماماً ملحوظاً بالاستثمار في الأدوات المالية التي تتميز بالضمان الاسمي مع تحقيق عائد ثابت ومضمون، وعلى رأسها الودائع الثابتة بالبنوك (التي مثلت نحو ٣٦,٧ % من جملة المحفظة في نهاية يونيو ٢٠٠٠) يليها الصكوك والسندات الحكومية (بنسبة ٢٢,٥%). ويعكس هذا النمط في التوظيف إلى حد كبير القواعد والضوابط القانونية التي تحكم عمليات الاستثمار في شركات التأمين من ناحية، والإطار النفسي الحاكم لسلوك إدارة شركات التأمين في تلك العمليات باعتبار أن الأموال لدى هذه الشركات هي أموال في معظمها تخص حملة الوثائق وليست مملوكة بشكل مطلق لحملة الأسهم.

- من الواضح أيضا أن هناك اتجاها متزايدا نحو الاستثمار في الأوراق المالية ذات الإيراد المتغير والتي تشمل أيضا على مساهمات مباشرة في شركات خاصة خلال السنوات السبع الأخيرة من التسعينات والتي ارتفعت فيها نسبة الاستثمار في هذا البند من ٧,٥% عام ٩٢/٩١ إلى ٣١,٧% في ٢٠٠٠/٩٩ الأمر الذي يرجع بالطبع إلى عودة الانتعاش لسوق الأوراق المالية والتوسع في الخصخصة ورغبة شركات التأمين في زيادة مساهمتها المباشرة وغير المباشرة في المشروعات القائمة والجديدة.

- في مقابل ذلك يلاحظ (خلافا للتصورات السائدة) أن بند الأراضي والعقارات لا يمثل سوى نسبة متواضعة من إجمالي المحفظة، حيث دارت نسبتها حول ٣% خلال النصف الأول من التسعينات ولم تتجاوز ٥% في المتوسط خلال النصف الثاني، وذلك رغم أن المحفظة تشتمل على استثمارات تخص حملة الوثائق وحملة الأسهم معا وبالرغم من أن القواعد تسمح بالاستثمار في العقارات بنسبة تصل إلى ٢٠% لأموال تأمينات الحياة و ١٠% لأموال التأمينات العامة، وبدون حد أقصى للاستثمارات الحرة (اللائحة التنفيذية للقانون ١٠ لسنة ٨١). وقد يرجع ذلك إلى عدم رغبة شركات التأمين في الاستثمار في أصول لا تتسم بالسيولة وذات درجة عالية من الخطورة، فسي ظل توافر توظيفات أخرى طويلة الأجل كانت تتسم بارتفاع العائد خلال الفترة المشار إليها، كما هو الحال بالنسبة للسندات الحكومية والودائع.

- يلاحظ أيضا تواضع وتراجع الأهمية النسبية لبند القروض في المحفظة (من ٥,٩% في منتصف الثمانينات إلى ١,٥% في المتوسط خلال النصف الثاني من التسعينات) وهو تراجع منتظم يوحي بعدم رغبة الشركات في التوسع في القروض خاصة في ظل توافر أوجه الاستثمار الأخرى ذات العائد الأعلى. وفي كل الأحوال يلاحظ أن القروض تمنح جميعها بضمان وثائق تأمين

على الحياة ورهون عقارية وغيرها من الضمانات، بما يخفض من مخاطرها الائتمانية.

- معدل العائد المحقق على استثمارات شركات التأمين المصرية:

من الطبيعي أن يرتبط معدل العائد على استثمار أموال شركات التأمين المصرية بمعدل الفائدة على ودائع البنوك والأذون والسندات الحكومية طالما كانت هذه البنود تشكل الجانب الأكبر من محفظة الاستثمار لدى شركات التأمين، كما سلفت الإشارة

وباستعراض معدلات العائد التي حققتها مجموعة شركات التأمين المصرية خلال الفترة من ٧٩ - ١٩٩٩/٩٨ على النحو المبين بالجدول رقم (٣١) يتبين صدق ما توصلنا إليه حيث ارتفع معدل العائد من ٥,٥% عام ١٩٧٩ تدريجياً - باستثناء سنوات محدودة تراجع فيها المعدل عن سابقه - إلى أقصى قيمة له في عام ١٩٩٣/٩٢، حيث بلغ ١٣,٣%، قبل أن يظهر أثر اتجاه المستوى العام لأسعار الفائدة إلى الانخفاض، ذلك الأثر الذي بدأت تتضح معالمه في عام ١٩٩٩/٩٨، حيث أخذ هذا المعدل في التراجع حتى بلغ ٨,٦% في عام ١٩٩٩/٩٨ ونحو ٨,٩% في عام ٢٠٠٠/٩٩.

قائمة المراجع

أولاً- باللغة العربية

- ١- حسن حافظ، "نظرة عامة على الأوضاع الراهنة لسوق التأمين المصرى"، (مؤتمر عن خلق سوق عالمية - التحول فى قطاع التأمين المصرى، القاهرة، يوليو ٢٠٠٠).
- ٢- د. سامى نجيب ملك، "الأسس الاكتوارية لصناديق التأمين، التكميلية الخاصة"، (مجلة البحوث الإدارية، اكااديمية السادات للعلوم الإدارية، العدد الثالث، ١٩٨٧).
- ٣- د. سامى نجيب ملك، "التأمينات الإجتماعية، الجزء الثانى"، (دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨).
- ٤- د. سلامة عبد الله سلامة، "دراسة ظاهرة تهرب أصحاب الأعمال فى القطاع الخاص بمصر من تطبيق قانون التأمينات الاجتماعية"، (مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، كلية التجارة، جامعة القاهرة، العدد ١٣، ١٩٨٠).
- ٥- د. سلامة عبد الله سلامة، "الخطر والتأمين - الأصول العلمية والعملية" (الطبعة السادسة، مكتبة النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠).
- ٦- صفوت حميدة، "توفير حماية تأمينية تكميلية لنظم التأمينات الاجتماعية، (رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٨٥).

- ٧- د. صفوت حميدة، "نظام التأمينات الاجتماعية وأثره في تطوير الصناعة المصرية"، (اتحاد الصناعة المصرية، القاهرة، ٢٠٠٠).
- ٨- د. عادل عبد الحميد عز، "بحوث في التأمين: إقتصادياته - حساباته - تكاليفه"، (دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٩).

ثانياً- باللغة الإنجليزية:

- 1- Dimitri Vittas, "The Role of Nonbank Financial Intermediaries", Financial Development in Emerging Markets: The Egyptian Experience, The Egyptian Center For Economic Studies, Cairo, 1997.
- 2- The World Bank, Egypt – Financial Policy for Adjustment & Growth, Vol. 2, September 1993.
- 3- The World Bank, Arab Republic of Egypt, Country Economic Memorandum, Working Papers Annex, Volume 111, March 1997.

ثالثاً- القوانين

- ١- القانون رقم ١٠ لسنة ٨١ بشأن الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
- ٢- القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
- ٣- القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٩٨ بتعديل بعض أحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
- ٤- القانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بشأن صناديق التأمين الخاصة في مصر ولائحته التنفيذية.
- ٥- القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التأمين الاجتماعي على العمالة المنتظمة في مصر.

٦- القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بالتأمين على أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم.

٧- القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ الخاص بالتأمين على العاملين المصريين بالخارج.

٨- القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ الخاص بالتأمين على فئات العمالة غير المنتظمة.

جدول رقم (١)

هيكل قطاع التأمين في مصر خلال الفترة

١٩٧٥ - ٢٠٠٠/٩٩

الجمعيات التعاونية للتأمين	صناديق التأمين الحكومية	صناديق التأمين البديلة	مجمعات التأمين	هيئات التأمين الاجتماعية	صناديق التأمين الخاصة	شركات التأمين التجارية				السنة
						قطاع خاص		قطاع عام		
						مناطق حرة	مباشر	شركات إعادة التأمين	شركات تأمين مباشر	
-	١	-	-	٣	١٥٢	-	-	١	٣	١٩٧٥
-	١	٨	٣	٣	١٤٩	٢	١	١	٣	١٩٨١/٨٠
-	١	٨	٤	٣	٢٣١	٢	٣	١	٣	١٩٨٦/٨٥
-	١	٨	٤	٣	٥٠٤	٢	٥	١	٣	١٩٩٥/٩٤
١	١	٨	٣	٢	٥٨٣	٢	٨	١	٣	٢٠٠٠/٩٩

* صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد.

المصدر:

- الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الإحصائي السنوى، سلسلة زمنية.
- وزارة التأمينات الاجتماعية، تقارير إنجازات الوزارة، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٢)
الاشتراكات الخاصة بنظام التأمين الاجتماعى المقرر
بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

مصدر التمويل %								جهة العمل ونوع التأمين
المجموع		الدولة		صاحب العمل		العامل		
الأجر المتغير	الأجر الأساسى	الأجر المتغير	الأجر الأساسى	الأجر المتغير	الأجر الأساسى	الأجر المتغير	الأجر الأساسى	
٢٦	٢٦	١	١	١٥	١٥	١٠	١٠	العاملون بالجهاز الإدارى للدولة تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
١	١	-	-	١	١	-	-	تأمين إصابات العمل
٤	٤	-	-	٣	٣	١	١	تأمين المرض
-	-	-	-	-	-	-	-	تأمين البطالة
-	٥	-	-	-	٢	-	٣	المكافأة
٣١	٣٦	١	١	١٩	٢١	١١	١٤	المجموع
٢٦	٢٦	١	١	١٥	١٥	١٠	١٠	العاملون بولايات القطاع العام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٢	٢	-	-	٢	٢	-	-	تأمين إصابات العمل
٤	٤	-	-	٣	٣	١	١	تأمين المرض
٢	٢	-	-	٢	٢	-	-	تأمين البطالة
-	٥	-	-	-	٢	-	٣	المكافأة
٣٤	٣٩	١	١	٢٢	٢٤	١١	١٤	المجموع
٢٦	٢٦	١	١	١٥	١٥	١٠	١٠	العاملون بالقطاع الخاص تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٣	٣	-	-	٣	٣	-	-	تأمين إصابات العمل
٥	٥	-	-	٤	٤	١	١	تأمين المرض
٢	٢	-	-	٢	٢	-	-	تأمين البطالة
-	٥	-	-	-	٢	-	٣	المكافأة
٣٦	٤١	١	١	٢٤	٢٦	١١	١٤	المجموع

المصدر: تم إعداده من واقع أحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ٧٩ وتعديلاته.

جدول رقم (٣)

قيمة ونسبة الاشتراكات في النظم الفرعية لنظام التأمين الاجتماعي

(القيم بملايين الجنيهات)

المجموع	عمالة غير منظمة		عاملين في الخارج		أصحاب الأعمال		عمالة منظمة		السنوات
	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	
٢٦٥,٦	٠,٠	٠,٠	٠,٠٣	٠,١	١,٤٧	٣,٩	٩٨,٥	٢٦١,٦	١٩٧٥
٢١٥١,٦	٢,١٠	٤٥,٢	٠,٧٠	١٥,٢	٣,٢٠	٦٩,٠	٩٤,٠	٢٠٢٢,٢	١٩٨٦/٨٥
٧١١٦,٣	٠,٨٠	٥٨,٧	٠,١٠	٩,٣	١,٩٠	١٣٤,٣	٩٧,٢	٦٩١٤	١٩٩٥/٩٤
١١٢٦٣,٨	٠,٥٠	٥٦,٤	٠,١٠	١٠,٦	١,٥	١٦٤,٢	٩٧,٩	١١٠٣٢,٦	١٩٩٩/٨٩
١٢١٤٢,٧	٠,٥٠	٥٨,٦	٠,١٠	١٠,١	١,٥	١٧٨,٢	٩٧,٩	١١٨٩٥,٨	٢٠٠٠/٩٩

المصدر: من إعداد الباحث بناء على:

وزارة التأمينات، تقارير الإنجازات ونتائج الأعمال، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٤)

تطور قيمة احتياطات صناديق التأمين الاجتماعى

١٩٧٥ - ٢٠٠٠/٩٩

(القيم بملايين الجنيهات)

السنة	الرصيد	التغير السنوى
٧٥	٢٥٥٧	أساس
٨٢/٨١	٦٦٣٦,٥	٢.٥٩,٦
٨٦/٨٥	١٦٢٤٢,٩	٩٦٠٦,٤
٩٢/٩١	٤٠٣٩٥,٤	٤٩٦٥,٥
٩٣/٩٢	٤٧٥١٦,٥	٧١٢١,١
٩٤/٩٣	٥٦٩٥٥,١	٩٤٣٨,٦
٩٥/٩٤	٦٧٧٨٣,٣	١٠٨٢٨,٢
٩٦/٩٥	٨٠٣٤٨,٦	١٢٥٦٥,٣
٩٧/٩٦	٩٥١٣١,٤	١٤٧٨٢,٨
٩٨/٩٧	١١١٨٥٩,٦	١٦٧٢٨,٢
٩٩/٩٨	١٣٠٢١٢,٧	١٨٣٥٣,١
٢٠٠٠/٩٩	١٥٠٢١٧,١	٢٠٠٠٤,٤

المصدر: من إعداد الباحث بناء على:

وزارة التأمينات، تقارير الإنجازات ونتائج الأعمال، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٥)

صافي التدفقات النقدية لنظام التأمينات الاجتماعية

خلال الفترة ٧٥ - ١٩٩٨/٩٧

(القيم بملايين الجنيهات)

صافي التدفقات	المزايا (التدفقات الخارجة)		الاشتراكات (التدفقات الداخلة)		السنوات
	معدل التغير %	القيمة	معدل التغير %	القيمة	
٨٩,٤	-	١٧٩,٣	-	٢٦٨,٧	٧٥
٣١٣,٤	١١٦	٧٥٣,٢	٩٤	١,٠٦٦,٦	٨٢/٨١
٨٤٩,١	٨٩	١,٤٢٥,٤	١١٣	٢,٢٧٤,٥	٨٦/٨٥
٨٢٩,٦	١٢٩	٣,٢٦٣,٤	٨٠	٤,٠٩٣,٠	٩١/٩٠
٦٢٦	٢١	٣,٩٥٧,٠	١٢	٤,٥٨٣,٠	٩٢/٩١
٧٨٨	١٩	٤,٧١٧	٢٠	٥,٥٠٥,٠	٩٣/٩٢
٥٠٠,٣	٢٦	٥,٩٤٦,٧	١٧	٦,٤٤٧,٠	٩٤/٩٣
٤٤٤,١	١٨	٧,٠٣٦,٩	١٦	٧,٤٨١,٠	٩٥/٩٤
٤١٦,٨	١٥	٨,١٢٩,٢	١٤	٨,٥٤٦,٠	٩٦/٩٥
١٨,٣	١٨	٩,٥٧٠,٧	١٢	٩,٥٨٩,٠	٩٧/٩٦
(٢٦٧,٣)	١٦	١١,١٢٨,٣	١٣	١٠,٨٦١,٠	٩٨/٩٧
(١,٠٤٦,١)	١٦	١٢,٨٧٦,١	٩	١١,٨٣٠,٠	٩٩/٨٩
(١,٩١٤,٠)	١٤	١٤,٦٨٠,٦	٨	١٢,٧٦٦,٦	٢٠٠٠/٩٩

المصدر: من إعداد الباحث بناء على:- وزارة التأمينات، تقارير الإنجازات ونتائج الأعمال، سلسلة زمنية.

* المقصود هنا معدل التغير السنوي.

جدول رقم (٦)

تطور عدد المؤمن عليهم في نظام التأمين الاجتماعي

المقرر بالقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥

(العدد بالمليون)

السنوات	القطاع الحكومي		قطاع الأعمال العام		قطاع الأعمال الخاص		الجملة
	العدد	*التغير	العدد	*التغير	العدد	*التغير	
٧٥	١,٧٥٠	#	١,١٩٣	#	٠,٩٦٢	#	٣,٩٠٥
٨٦/٨٥	٢,٥٩٥	٠,١٠٦	١,٨٥٨	٠,٠٠٨	٢,٤٢٤	٠,١٢٤	٦,٨٧٧
٩١/٩٠	٣,٢٥٦	٠,١٢٨	١,٩٠٤	(٠,٠٠٤)	٣,٠٧٩	٠,١٣٥	٨,٢٣٩
٩٥/٩٤	٣,٦٩٣	٠,٧٢	١,٣٧١	(٠,٤٧٨)	٣,٦٣٨	٠,١٣٢	٨,٧٠٢
٩٦/٩٥	٣,٧٤٣	٠,٠٥٠	١,٣٥٤	(٠,٠١٧)	٣,٩٧٥	٠,٣٣٧	٩,٠٢٢
٩٧/٩٦	٣,٧٨٢	٠,٠٣٩	١,٢٦٠	(٠,٠٩٤)	٤,١٩٠	٠,٢١٥	٩,٢٣٢
٩٨/٩٧	٣,٨٠٢	٠,٠٢٠	١,١٠٩	(٠,١٥١)	٤,٤٢٤	٠,٢٣٤	٩,٣٣٥
٩٩/٩٨	٤,٠٠٠	٠,١٩٨	١,٠٤٦	(٠,٠٦٣)	٤,٦٤٦	٠,٢٢٢	٩,٦٩٢
٢٠٠٠/٩٩	٤,٢٩٠	٠,٢٩٠	٠,٩٦٥	(٠,٠٨١)	٤,٥٠٢	(٠,١٤٤)	٩,٧٥٧

المصدر: إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة التأمينات، تقارير الإنجازات ونتائج الأعمال،

سلسلة زمنية.

* المقصود هنا التغير السنوي.

جدول رقم (٧)

مصادر تمويل صناديق التأمين الخاصة

(القيم بالمليون جنيه)

إجمالي	موارد أخرى		عائد الاستثمار		حصة صاحب العمل		حصة العامل		السنوات
	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	
٤,١	١٠	٠,٤	١٤	٠,٦	٢٧	١,١	٤٩	٢,٠	٧٥
٣٠,٦	١٧	٥,٢	١٩	٥,٧	٤١	١٢,٧	٢٣	٧,٠	٨١/٨٠
١٨٢	٤	٦,٤	٢٨	٥٠,٧	٣٤	٦١,٧	٣٥	٦٣,٢	٨٦/٨٥
٤٨٤,١	٧	٣١,٨	٤٠	١٩٥,٦	١٧	٨٤,٤	٣٦	١٧٢,٣	٩١/٩٠
٦٤١,٥	٧	٤٤,٤	٣٨	٢٤٤,٩	١٢	٧٥,٨	٤٣	٢٧٦,٤	٩٢/٩١
٧٧٠,٨	٩	٧٠,٥	٤٢	٣٢٠,٠	١٢	٩٥,٣	٣٧	٢٨٥	٩٣/٩٢
١٠٢٩,٤	٦	٦٥,٠٠	٣٧	٣٧٩,١	١٨	١٨٣,٧	٣٩	٤٠١,٦	٩٤/٩٣
١١١٧,٥	١٠	١١٣,٠	٣٦	٤٠٢,٤	١٢	١٣٣,٥	٤٢	٤٦٨,٦	٩٥/٩٤
١٢٩٢,٤	١١	١٣٧,٩	٣٦	٤٦٨,٧	١١	١٤٠,٦	٤٢	٥٤٥,٢	٩٦/٩٥
١٧٨٤,٩	١٤	٢٥٤,٢	٣٢	٥٧٣,٢	١٧	٢٩٧,٧	٣٧	٦٥٩,٨	٩٧/٩٦
١٩٠٥,٢	١٩	٣٥٥,٢	٣٤	٦٥٠,٤	٧	١٣٢,٤	٤٠	٧٦٧,٢	٩٨/٩٧
٢١١٦,٧	١٣	٢٦٥,٥	٣٥	٧٤٧,٥	٨	١٦٧,٥	٤٤	٩٣٦,٢	٩٩/٩٨

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على: الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الإحصائي السنوي، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٨)

قيمة ونسبة المزايا التي توفرها صناديق التأمين الخاصة

(القيم بالمليون جنيه)

١٩٩٩ / ٩٨		٩٦ / ٩٥		٩١ / ٩٠		٨٦ / ٨٥		٨١ / ٨٠		نوع المزايا
%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
١٨,١٩	١٩٠,٤٦٤	١٤,٤٣	٩٦,٥٣٥	١١,٩١	٢٤,٢٠٣	١٥,٧٩	١١,٢٦٣	٧,٨	٠,٧٠٦	الوفاة
٦٥,٠٨	٦٨١,٥٤٢	٧٢,٤٨	٤٨٤,٨٩٨	٤٤,٥٢	٩٠,٤٦٢	٦٢,٢١	٤٤,٣٦٤	٤٣,٥٤	٣,٩٢٦	التقاعد
٥,٣٢	٥٥,٧٩١	٤,٧٦	٣١,٨٦٣	١١,٤١	٢٣,١٨٣	٨,٤٦	٦,٠٣٢	١,٨٤	٠,١٦٦	المجز
٣,٣٢	٣٤,٧٦٠	٢,٩١	١٩,٤٧٤	٤,٠٠	٨,١٢٣	٤,٢٩	٣,٠٥٧	٣٣,١	٢,٩٩٠	معلش دوري
٣,٤٥	٣٦,١٧٠	٢,٢٨	١٥,٢٤٣	٢,٤٢	٤,٩١٦	٠,٩٥	٠,٦٧٥	١,٦	٠,١٤٢	استرداد
٠,٠٢	٠,٢٥٩	٠,٠٥	٠,٣٤٨	٠,٠٩	٠,١٨٢	٠,١٣	٠,٠٩١	٠,١٥	٠,٠١٤	الزواج
٠,٠١	٠,١١٤	٠,٠٢	٠,١٦١	٠,٠٢	٠,٠٤٤	٠,٠٦	٠,٠٤٥	٠,١٣	٠,٠١٢	الانجاب
٠,٠٦	٠,٦٦٩	٠,١١	٠,٦٩٦	٠,١٦	٠,٣٣٢	٠,٢٤	٠,١٦٩	٠,٠٣	٠,٠٠٣	وفاة الأقارب
٠,١٢	١,٢٤٤	٢,٠٢	١٣,٤٩٠	٣,٥٥	٧,٢١٤	٣,١٠	٢,٢١٤	٧,٢	٠,٦٥٢	العلاج
٤,٤٢	٤٦,٢٤٢	٤٩,	٦,٢٨١	٢١,٩٢	٤٤,٥٤٢	٤,٧٧	٣,٤٠٥	٤,٧	٠,٤٢٥	أخرى
١٠٠	١٠٤٧,٢٥٥	١٠٠	٦٦٨,٩٨٩	١٠٠	٢٠٣,٢٠١	١٠٠	٧١,٣١٥	١٠٠	٩,٠٣٦	المجموع

المصدر: تم إعداده من واقع بيانات الكتاب الإحصائي السنوي، الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٩)

التوزيع النسبي لأقساط وثائق التأمين خلال الفترة ١٩٧٥ - ٢٠٠٠/٩٩

(القيم بالمليون جنيه)

المجموع	أقساط التأمينات العامة		أقساط تأمينات الحياة		السنوات
	%	القيمة	%	القيمة	
٤٧,٨	٨٠,٦	٣٨,٣	١٩,٤	٩,٥	١٩٧٥
١٥٦,١	٨٢,٥	١٢٨,٨	١٧,٥	٢٧,٣	٨١/٨٠
٣٩٤,٢	٨٤,١	٣٣١,٥	١٥,٩	٦٢,٧	١٩٨٦/٨٥
٩٤٦,٨	٦٧,٢	٧٢١,٩	٢٣,٨	٢٢٤,٩	١٩٩١/٩٠
١٠٢١,٩	٧٧,٦	٧٩٣,٢	٢٢,٤	٢٢٨,٧	١٩٩٢/٩١
١٠٩٦,٩	٧٨,٩	٨٦٥,١	٢١,١	٢٣١,٨	٩٣/٩٢
١٣٠٩,٩	٧٨,٩	١٠٣٤	٢١,١	٢٧٥,٩	٩٤/٩٣
١٦٢٤,٣	٨٠,٢	١٣٠٢,٨	١٩,٨	٣٢١,٥	٩٥/٩٤
١٦٦٩,٧	٧٨,٩	١٣١٧,٥	٢١,١	٣٥٢,٢	٩٦/٩٥
١٦٩٥,١	٧٧,٣	١٣١٠,٨	٢٢,٧	٣٨٤,٣	٩٧/٩٦
١٨١٤,٢	٧٤,٦	١٣٥٣,٧	٢٥,٤	٤٦٠,٥	٩٨/٩٧
١٩٤١,٣	٧١,٢	١٣٨٢,٥	٢٨,٨	٥٥٨,٨	٩٩/٩٨
٢٠٢٠,٩	٦٩,٣	١٤٠٠,٤	٣٠,٧	٦١٩,٥	٢٠٠٠/٩٩

المصدر: تم إعداده بناء على ما ورد بالكتاب الإحصائي السنوي، الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٠)

أقساط التأمين فى بعض دول العالم فى عام ١٩٩٨

(القيم بملايين الدولارات الأمريكية)

المجموع	تأمينات عامة		تأمينات الحياة		الدولة
	%	القيمة	%	القيمة	
دول متقدمة					
١٨١٠٤٥	٣١,٥	٥٧٠٣٥	٦٨,٥	١٢٤٠١٠	المملكة المتحدة
٧٣٦٤٧٠	٥٢,٦	٣٨٧٠٨٠	٤٧,٤	٣٤٩٣٩٠	الولايات المتحدة
٤٥٣٠٩٣	٢٠,٣	٩١٩٩١	٧٩,٧	٣٦١١٠٢	اليابان
١٣٦٦٩١	٥٧,٣	٧٨٢٧٢	٤٢,٧	٥٨٤١٩	ألمانيا
١١٦٦٤٠	٣٦,٥	٤٢٥٩٢	٦٣,٥	٧٤٠٤٨	فرنسا
٤٢١٢٣	٥٥,٧	٢٤٤٨١	٤٤,٣	١٨٦٤٢	كندا
دول نامية					
٢٤١٠	٣٤,٣	٨١٨	٦٥,٧	١٥٨٣	شيلي
٢٨٥٤	٥٢,٨	١٧٠٥	٤٧,٢	١٣٤٧	ماليزيا
٤٠٠٧	٢٥,٦	١٠٢٧	٧٤,٤	٢٩٨١	سنغافورة
٦٢٢٠	٦٦,٦	٤١٤١	٣٣,٤	٢٠٧٩	الأرجنتين
٥٣٧	٧٥,٠	٤٠٣	٢٥,٠	١٣٤	مصر
٦٣٧٤	٥٣,٦	٣٤١٥	٤٦,٤	٢٩٥٩	إسرائيل
٦٣٠٨	٥٤,٨	٣٤٥٦	٤٥,٢	٢٨٥٢	المكسيك
١٢٣	٦٥	٨٠	٣٥,٠	٤٣	مالطة
١٦٧١٣	٨٢,١	١٣٧١٨	١٧,٩	٢٩٩٤	البرازيل

Source : International Fact Book 1998, Insurance Information Institute, New York.

الجدول رقم (١١)

أقساط التأمين بفرعيه (الحياة والممتلكات)

ونسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي في مصر

١٩٧٥ - ١٩٩٩/٢٠٠٠

(القيم بالملليون جنيه)

السنوات	الناتج المحلي الإجمالي		أقساط تأمينات الحياة		أقساط الممتلكات		الإجمالي	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
٩٦/٩٥	٢٢٩.٠٠٠	٠,١٥	٣٥٢,٢	٠,١٥	١٣١٧,٥	٠,٥٨	١٦٦٩,٧	٠,٧٣
٩٧/٩٦	٢٦٦.٠٠٠	٠,١٧	٣٨٤,٣	٠,١٧	١٣١٠,٨	٠,٤٩	١٦٩٥,١	٠,٦٦
٩٨/٩٧	٢٨٧.٠٠٠	٠,١٦	٤٦٠,٥	٠,١٦	١٣٥٣,٧	٠,٤٧	١٨١٤,٢	٠,٦٣
٩٩/٩٨	٣٠٨.٠٠٠	٠,١٨	٥٥٨,٨	٠,١٨	١٣٨٢,٥	٠,٤٥	١٩٤١,٣	٠,٦٣
٢٠٠٠/٩٩	٣٤٠.٠٠٠	٠,١٨	٦١٩,٥	٠,١٨	١٤٠٤,٤	٠,٤١	٢٠٢٠,٩	٠,٥٩

المصدر:

- الناتج المحلي الاجمالي : بيانات وزارة التخطيط المنشورة في النشرة الاقتصادية الشهرية، وزارة التجارة الخارجية.
- بقية الجدول: الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الإحصائي السنوي، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٢)
أقساط التأمين التجارية كنسبة من الناتج المحلى الإجمالى
فى بعض دول العالم فى عام ١٩٩٨

الدولة	أقساط الحياة	التأمينات العامة	إجمالى الأقساط
المملكة المتحدة	١٠,٢	١٠,٢	١٤,٨
الولايات المتحدة	٤,٤	٤,٤	٩,٣
اليابان	١٢,٥	١٢,٥	١٥,٧
ألمانيا	٣,٣	٣,٣	٧,٧
فرنسا	٥,٧	٥,٧	٨,٩
كندا	٢,٥	٢,٥	٥,٧
سيشل	٢,٢	٢,٢	٣,٤
ماليزيا	٠,٨	٠,٨	١,٧
سنغافورة	٣,٤	٣,٤	٤,٥
الأرجنتين	٠,٥	٠,٥	١,٦
مصر	٠,١	٠,١	٠,٦
إسرائيل	٢,٨	٢,٨	٦,٠
جنوب أفريقيا	٢١,٥	٢١,٥	٢٥,٧
مالطة	٠,٨	٠,٨	٢,٤
البرازيل	٠,٣	٠,٣	١,٥

المصدر: International Fact Book 1998, Insurance Information Institute, New York.

جدول رقم (١٣)

حقوق حملة الوثائق لدى شركات التأمين المصرية

خلال الفترة من ٨١/٨٠ - ٢٠٠٠/٩٩

(القيم بملايين الجنيهات)

حقوق حملة الوثائق		السنوات
التغير السنوى	القيمة	
na	٢٨٧	٨١/٨٠
٤٨٣	٧٧٠,١	٨٦/٨٥
٦٤١,٩	٤٤٩٩,٧	٩٥/٩٤
٥٦٤,٧	٥٠٦٤,٤	٩٦/٩٥
٦٥٥,٥	٥٧١٩,٩	٩٧/٩٦
٣٤٧,٧	٦٠٤٥,٨	٩٨/٩٧
٣٩٧,٣	٦٤٤٤,٩	٩٩/٩٨
٦٦٦,٩	٧١٣١,٨	٢٠٠٠/٩٩

المصدر: محسوب من الكتاب الإحصائي السنوي، الهيئة المصرية للرقابة علي التأمين، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٤)
الأساط والاشتراكات المحصلة لقطاع التأمين
ونسبتها إلى الناتج المحلى الاجمالى

(القيم بالمليار جنيه)

السنوات	الناتج المحلى الاجمالى	اشتراكات التأمينات الاجتماعية			اشتراكات الصناديق الخاصة			أساط شركات التأمين			الاجمالى
		القيمة	% من الناتج المحلى الاجمالى	% من القيمة	القيمة	% من الناتج المحلى الاجمالى	% من القيمة	القيمة	% من الناتج المحلى الاجمالى	% من القيمة	
٩٦/٩٥	٢٢٩	٨,١	٧٧	٣,٥	٠,٦٨٦	٧	٠,٣	١,٧	١٦	٠,٧	٤,٥
٩٧/٩٦	٢٦٦	٩,١	٧٨	٣,٤	٠,٩٥٧	٨	٠,٤	١,٧	١٤	٠,٦	٤,٤
٩٨/٩٧	٢٨٧	١٠,٣	٧٩	٣,٦	٠,٩٠٠	٧	٠,٣	١,٨	١٤	٠,٦	٤,٥
٩٩/٩٨	٣٠٨	١١,٣	٧٩	٣,٧	١,١٠٤	٨	٠,٤	١,٩	١٣	٠,٦	٤,٧

المصدر:

- وزارة التجارة الخارجية، النشرة الاقتصادية الشهرية.
- وزارة التأمينات، تقارير إنجازات الوزارة، سلسلة زمنية.
- الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الإحصائي السنوي، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٥)

أموال التأمينات الاجتماعية الموجهة

إلى قنوات الاستثمار المختلفة

(القيم بملايين الجنيهات)

السنوات	بنك الاستثمار القومي		فروض وزارة المالية		أ. مالية ومشروعات		فروض واستبدال		ودائع ثابتة		الاجمالي
	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
١٩٧٥	٦٠,١	١٣٥٤,٢	٣٨	٨٥٩	٠,٢	٣,٤	٢٥	١,٦	١,٨	٠,١	٢٢٥٣,٤
٨٦/٨٥	٧١,٧	١١٠١٧,٥	٢٥	٣٨٤٧,٨	٠,١	١٩,٧	١٤٥,٦	١,٠	٣٣٨,٥	٢,٢	١٥٣٦٩,١
٩١/٩٠	٨٧,٧	٢٩١٤٣,٣	٩,٢	٣٠٦١,٣	٠,١	٢٦,٣	٢٥٩,٤	٠,٨	٧٥٤,٢	٢,٢	٣٣٢٤٤,٥
٩٥/٩٤	٨٩,٤	٥٦٩٥٠,٤	٤,٩	٣١٢٨,٢	٠,١	٤٧,٦	١٦٨,٥	٠,٣	٣٣٩٢,٨	٥,٣	٦٣٦٨٧,٥
٩٦/٩٥	٩٠,٣	٦٧١٨٤,٦	٤,٢	٣١٣٥	٠,١	٤٩	١٨٠,٥	٠,٢	٣٨٥٧,٦	٥,٢	٧٤٩٠٦,٧
٩٧/٩٦	٩٠,٩	٧٩٣٥٥,٣	٣,٨	٣٢٢٤,٨	٠,١	٦٧,١	١٧١,٩	٠,٢	٤٣٢٧,٤	٥,٠	٨٧٢٤٦,١
٩٨/٩٧	٩١,٤	٩١٧٥٧	٣,٣	٣٢٢٣,٣	٠,٢	٧١١,٨	١٦٥,٨	٠,٢	٤٣٩٤,١	٤,٤	١٠٠٣٥٢
٩٩/٩٨	٩٢,١	١٠٤٩٥٧	٢,٩	٣٣٤٣,٩	١,٢	١٣٧٦,١	١٦٣,٢	٠,١	٤١٧٨,٦	٣,٧	١١٤٠١٨,٨
٢٠٠٠/٩٩	٩٢,٢	١١٩٨٣٦,٨	٢,٥	٣٢١٠,٣	١,١	١٤١٤,٨	١٧١,٢	٠,١	٥٣١٧,٧	٤,١	١٢٩٩٥٠,٨

المصدر: إعداد الباحث بناء على: وزارة للتأمينات - تقارير الإنجازات ونتائج الأعمال، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٦)

تطور معدل العائد على استثمار أموال التأمينات الاجتماعية
المحوالة إلى بنك الاستثمار القومي

قيمة المعدل على :		المسند القانوني	السنة
الأجور المتغيرة	الأجور الأساسية		
لا يوجد	٤,٥%	NA	قبل ١٩٨٠
لا يوجد	٦% ابتداء من ١٩٨١/٧/١	ق ١١٩ لسنة ١٩٨٠	١٩٨٠
٨% ابتداء من ١٩٨٤/٤/١	كما هو ٦%	ق ٤٧ لسنة ١٩٨٤	١٩٨٤
كما هو ٨%	٧% اعتباراً من ١٩٨٧/٧/١	ق ١٠٧ لسنة ١٩٨٧	١٩٨٧
توحيد المعدل عند ٨% على المبالغ المحولة بعد ٨٩/٧/١		مجلس إدارة البنك	١٩٨٩
٩% على المبالغ المحولة بعد ١٩٩٠/٧/١		مجلس إدارة البنك	١٩٩٠
١١% على المبالغ المحولة بعد ١٩٩١/٧/١		مجلس إدارة البنك	١٩٩١
١٣% على المبالغ المحولة بعد ١٩٩٢/٧/١		مجلس إدارة البنك	١٩٩٢
ابتداء من ١٩٩٢/٧/١ يتم تحديد معدل العائد الذي يلتزم به البنك بأدائه على هذه الأموال باتفاق سنوي بين وزير التأمينات وممثل البنك يراعى فيه السعر المعلن من البنك المركزي بعد لئلى المعدل الذي روعي إكتواريأ عند حساب المزايا.		ق ٣٠ لسنة ١٩٩٢	١٩٩٢

المصدر: إعداد الباحث بناء على تقارير الإنجازات ونتائج الأعمال، وزارة التأمينات، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٧)

تطور معدل العائد المحقق على أموال التأمينات الاجتماعية
لدى بنك الاستثمار القومي

(القيم بملايين الجنيهات)

السنة	الرصيد	عائد الاستثمار	%
٨٣/٨٢	٥٧١١,٢	٣٦٥,٤	٦,٤
٨٤/٨٣	٧٠٧٢,٧	٤٣٦	٦,٢
٨٥/٨٤	٨٧٨٦,٢	٥٠٣,٨	٥,٧
٨٦/٨٥	١١٠١٧,٥	٦٢١,٩	٥,٦
٨٧/٨٦	١٤١٩١	٧٥٧,١	٥,٣
٨٨/٨٧	٢١١٨٧,٤	١٢٢٦,٢	٥,٩
٨٩/٨٨	٢٠٧٤١,٧	١٢٢٥	٥,٩
٩٠/٨٩	٢٤٦٠٢,٥	١٥٢٨,٨	٦,٢
٩١/٩٠	٢٩١٤٣,٣	١٩١٤,٤	٦,٦
٩٢/٩١	٣٣٨٧٤,٧	٢٢٩٦,٧	٦,٨
٩٣/٩٢	٤٠٠٠٢,٢	٣٠٥٤	٧,٦
٩٤/٩٣	٤٧٦٧٣,٤	٤٠٩٦,٢	٨,٦
٩٥/٩٤	٥٦٩٥٠,٤	٥٠٧٧	٨,٩
٩٦/٩٥	٦٧٦٨٤,٦	٦٤٤٤,٢٥	٩,٥
٩٧/٩٦	٧٩٣٥٥,٣	٧٩٤٠,٧	١٠
٩٨/٩٧	٩١٧٥٧	٨٩٣٠,٧	٩,٧
١٩٩٩/٩٨	١٠٤٩٥٧,١	١٠٢٥٨,١	٩,٨
٢٠٠٠/٩٩	١١٩٨٣٦,٨	١١٧٢٤,٧	٩,٨

المصدر: من إعداد الباحث بناء على ما ورد في تقارير الإنجازات ونتائج الأعمال، وزارة التأمينات، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٨)

معدل العائد على جملة استثمارات، قطاع التأمينات الاجتماعية

(القيم بملايين الجنيهات)

السنوات	قيمة الأموال المستثمرة	عائد الاستثمار	%
٧٥	٢٢٦١,٥	١٠٣,٨	٤,٦
٨١/٨٠	٥٣١٦,٩	٢٧٦,٣	٥,٢
٨٦/٨٥	١٥٣٦٩	٧٨٥,٥	٥,١
٩١/٩٠	٣٣٢٠٨,٤	٢١٣٤,٦	٦,٤
٩٢/٩١	٣٨١٧٨	٢٣٧٨,٩	٦,٢
٩٣/٩٢	٤٥٠٤٩,٣	٣٣٢٤,٥	٧,٤
٩٤/٩٣	٥٣٧٥٠,٦	٤٤٤٢,٤	٨,٣
٩٥/٩٤	٦٣٦٨٧,٥	٥٥٨٤,٧	٨,٨
٩٦/٩٥	٧٤٩٠٦,٧	٧٠٠٥,٨	٩,٤
٩٧/٩٦	٨٧٢٤٦,٥	٨٥٦٦,٧	٩,٨
٩٨/٩٧	١٠٠٣٥٢	٩٥٧٢,٢٥	٩,٥
٩٩/٩٨	١١٤٠١٨,٨	١٠١٩١٠,٨٣	٩,٦
٢٠٠٠/٩٩	١٢٩٩٥٠,٧	١٢٥٠٢,٠٤	٩,٦

المصدر: إعداد الباحث بناء على تقارير إنجازات ونتائج الأعمال، وزارة التأمينات، سلسلة زمنية.

جدول رقم (١٩)

محفظة استثمارات صناديق التأمين الخاصة في مصر

(القيم بملايين الجنيهات)

الجملة	استثمارات أخرى		قروض		ودائع ثابتة		عقارات		أوراق مالية متداولة		أوراق مالية مضمونة		نهية يونيو
	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	
٨١,١	٥,٢	٤,٣	٨,٦	٧,٣	٢٠,٥	١٧,٣	٢١,٥	١٨,١	٩,٣	٧,٨	٣٤,٩	٢٩,٣	٨١
٤٧٣,٩	٣,٧	١٧,٦	٣,٩	١٨,٥	٣٣,١	١٥٦,٨	٤,٨	٢٢,٩	٦,١	٢٨,٦	٤٨,٤	٢٢٩,٥	٨١
١٣٦٤,٥	٠,٦	٨,٥	٣,٧	٥١	٣٧,٧	٥١٥,١	٤,٨	٦٥,٢	١,٨	٢٤	٥١,٤	٧٠٠,٧	٩١
١٧٥٨,٤	٠,٨	١٣,٩	٢,١	٣٦,٢	٤٨,٣	٨٤٩,٣	٤,٣	٧٥,١	٣,٣	٥٨,٨	٤١,٢	٧٢٥,١	٩٢
٢١٩٦,٦	٠,٥	١٠,٤	٣,٠	٦٧,١	٥٠,٨	١١١٥,٢	٤,٦	١٠١,٨	٢,٢	٤٨,٢	٣٨,٩	٨٥٣,٩	٩٣
٢٧٩٩,٧	٠,٥	١٣,٣	٢,٢	٦٢,٥	٤٤,٩	١٢٥٧,٧	٦	١٦٨,٧	٢,٣	٦٤,١	٤٤,١	١٢٣٣,٤	٩٤
٣٢٢٤,٣	١,١	٣٤,٦	٢,٣	٧٣,٧	٤٧,٩	١٥٤٣,٣	٣,٩	١٢٦,٩	٣,١	٩٩,٧	٤١,٧	١٣٤٦,١	٩٥
٣٧٣٩,٣	١	٢٧,٣	٢,١	٨٠	٣٨	١٤٢٢,٦	٣,٥	١٣٢,٤	٥,١	١٨٧,٨	٥٠,٣	١٨٧٩,٢	٩٦
٤٥١٨,٩	١,٦	٧٠,٨	٢,٧	١٢٢,٦	٣٠,٦	١٣٨٢,٩	٤,١	١٨٥,٥	٥,٢	٢٣٧	٥٥,٨	٢٥٢٠,١	٩٧
٥٣١٦	١,٥	٨١,٤	١,٩	١٠٠,٧	٢٩	١٥٤٣,٥	٣,٥	١٨٥,١	٦,٣	٣٣٦,١	٥٧,٧	٣٠٦٩,٢	٩٨
٦١٨٧,٦	١,١	٦٥,٩	١,٩	١١٦,١	٣٠,٩	١٩١٤,٩	٢	١٢٢,٩	٤,٥	٢٨٢	٥٩,٦	٣٦٨٤,٨	٩٩

المصدر:

- من إعداد الباحث بناء على الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الإحصائي السنوي، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٢٠)

تطور معدل العائد على استثمارات صناديق التامين الخاصة

(القيم بملايين الجنيهات)

السنوات	قيمة الأموال المستثمرة	عائد الاستثمار	معدل العائد %
٧٧	٤١,٠٩	١,٦٣	٤
٨١/٨٠	٨٤	٥,٧	٦,٨
٨٦/٨٥	٤٧٣,٩	٥٠,٧	١٠,٧
٩١/٩٠	١٣٦٧,١	١٩٥,٦	١٤,٣
٩٢/٩١	١٧٥٨,٤	٢٤٤,٩	١٣,٩
٩٣/٩٢	٢١٩٦,٦	٣٢٠	١٤,٦
٩٤/٩٣	٢٧٩٩,٦	٣٧٩,١	١٣,٥
٩٥/٩٤	٣٢٢٤,٢	٤٠٢,٤	١٢,٥
٩٦/٩٥	٣٧٣٩,٣	٤٦٨,٧	١٢,٥
٩٧/٩٦	٤٥١٨,٨	٥٧٣,٢	١٢,٧
٩٨/٩٧	٥٣١٦	٦٥٠,٤	١٢,٢
٩٩/٩٨	٦١٨٧,٥	٧٤٧,٥	١٢,١

المصدر: إعداد الباحث بناء على الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الاحصائي السنوي، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٢١)

تطور محافظة استثمارات شركات التأمين

(القيم بملايين الجنيهات)

الجملة	ودائع ثلثة ببنوك		قروض		أوراق مثبة لخرى		أوراق مثبة ذات إيراد متغير		صكوك ومندات حكومية		الأراضى والخطارات		يونيو
	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	
٣٤٣,٣	٣,٦	١٢٨,٩	٥	١٧,٣	٢,٥	٨,٧	٢٧,٣	٩٣,٨	١١,٢	٣٨,٣	١٦,٤	٥١,٢	٨١
١١٠٥,٧	٣٨,٨	٤٢٨,٦	٥,٩	٦٥	٢٦,١	٢٨٨,٦	١٧	١٨٨,٢	٢,٤	٢٧	٩,٨	١٠٨,٣	٨٦
٣٧٩٥,٣	٤٨,٩	١٨٥٣,٨	٢,٩	١٠٩,٦	٢٩,٣	١١١٢,٦	١٠,٥	٣٩٩,٩	٤,٥	١٧١,٣	٣,٩	١٤٨,١	٩١
٤٦٤٣	٥٠,٢	٢٣٢٨,٥	٢,٨	١٢٩,٣	٢٨,٩	١٣٤١,٣	٧,٥	٣٤٩,٤	٧,٣	٣٤١,١	٣,٣	١٥٣,٤	٩٢
٥٤٠٥,٧	٣٥,٨	١٩٣٦,١	٢,٤	١٢٥,٦	٢٩,٨	١٦١٢,١	٧,٩	٤٢٨,٥	٢,١	١١٣٤,٩	٣,١	١٦٨,٥	٩٣
٦٤٤٨	٣٥,٤	٢٢٧٠,٨	٢,٣	١٥٠,٧	٢٤	١٥٣٨,٢	٨,٣	٥٣٤,١	٢٧,٢	١٧٤٥	٢,٨	١٧٩,٢	٩٤
٧٤٢٦	٣٧,٥	٢٧٨٤,٤	٢,٢	١٥٩,١	٢٢,٩	١٧٠٠,٩	١٢,٤	٩٢٢,٤	٢٠,٩	١٥٥٢,١	٤,١	٣٠٧,١	٩٥
٨٥٠٦,٥	٤١,٩	٣٥٦٩,٧	١,٨	١٥٥,٦	١١,١	٩٤٠,٩	١٣,٩	١١٨٣,٦	٢٥,٧	٢١٨٠,٧	٥,٦	٤٧٩	٩٦
٩٤٥٣,١	٤٣,٦	٤١٢٠,٦	١,٦	١٤٦,٨	١٠,٣	٩٧٦,٦	١٩,٣	١٨٢٣,٧	١٩,٧	١٨٦٣,٩	٥,٥	٥٢١,٥	٩٧
١٠٣٢٧,٩	٣٩,٨	٤١٠٨,٨	١,٥	١٥٠,٤	٢,٤	٢٤٥,٥	٢٩,٢	٣٠٢٠,٥	٢١,٩	٢٢٦٦,٨	٥,٢	٥٣٥,٩	٩٨
١١١٦٧,٤	٣٦,١	٤٠٣٢,٠	١,٤	١٥٩,٣	٢,٩	٣٢٦,٧	٣١,٢	٣٤٨٢,١	٢٣,٥	٢٦٢٣,٢	٤,٩	٥٤٤,١	٩٩
١٢٠٤١,٠	٣٦,٧	٤٤٤٤,٠	١,٤	١٦٦,٠	٢,٨	٣٤٣,٠	٣١,٧	٣٨١٧,٠	٢٢,٥	٢٧٠٨,٠	٤,٩	٥٨٢	١٠٠

المصدر: إعداد الباحث بناء على: الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الإحصائي السنوي، سلسلة زمنية.

جدول رقم (٢٢)

تطور معدل العائد على استثمارات شركات التأمين المصرية

السنة	المعدل %
٧٩	٥,٥
٨١/٨٠	٧,٦
٨٢/٨١	٨,٠
٨٣/٨٢	٨,٠
٨٤/٨٣	٧,٧
٨٥/٨٤	٨,٦
٨٦/٨٥	٩,٥
٨٧/٨٦	٩,٥
٨٨/٨٧	٩,٨
٨٩/٨٨	١٠,٥
٩٠/٨٩	١٢,٥
٩١/٩٠	١٢,٧
٩٢/٩١	١٢,٩
٩٣/٩٢	١٣,٣
٩٤/٩٣	١٣,٠
٩٥/٩٤	١١,٧
٩٦/٩٥	١١,٠
٩٧/٩٦	١٠,٨
٩٨/٩٧	٩,٨
٩٩/٩٨	٨,٦
٢٠٠٠/٩٩	٨,٩

المصدر: الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، الكتاب الإحصائي السنوي، سلسلة زمنية.

obeikandi.com

ثانياً

استشراق مستقبل التأمين فى مصر

obeikandi.com

فى ضوء الدراسة التفصيلية السابقة لقطاع التأمين فى مصر، يمكن استشراف مستقبل ذلك القطاع، أذا فى الاعتبار المحاور الرئيسية التالية:

- هيكل قطاع التأمين من حيث عدد الوحدات ودرجة الانتشار ونمط الملكية والإدارة ونوع النشاط ومدى نفاذ رأس المال الأجنبى.
 - الضوابط المنظمة لعمل القطاع.
 - الموقف من الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية من حيث نوع الخدمات التى يتم تحرير التعامل فيها والقيود على النفاذ إلى الأسواق والقيود على المعاملة الوطنية.
 - كفاءة تغطية المخاطر.
 - القدرة على تجميع المدخرات.
 - القدرة على تمويل الاستثمار.
 - دور الأجهزة الإشرافية من حيث طبيعة تلك الأجهزة وحدود سلطاتها.
- واستنادا إلى تلك المحاور يمكن استشراف الأداء المتوقع لقطاع التأمين فى كل سيناريو، فى الصفحات التالية:

المبحث الأول السيناريو المرجعي

في ظل هذا السيناريو ينتظر تزايد عدد شركات وصناديق التأمين خلال النصف الأول من فترة السيناريو ثم تعرضها لبعض الاندماجات لتعزيز قدراتها التنافسية خلال النصف الثاني. وفي كل الأحوال ينتظر استمرار تركيز الشركات في العاصمة والمدن الكبرى. كما يتوقع أن تتم الخصخصة التدريجية لشركات التأمين خلال النصف الأول من السيناريو، وأن يشهد النصف الثاني خصخصة الشركة المصرية لإعادة التأمين و ظهور شركتين جديدتين على الأقل في هذا المجال. ومن المتصور أن يتم الاحتفاظ بحصة لرأس المال العام في تلك الشركات ثم يتم التخلي عنها تدريجيا لرأس المال الخاص في مرحلة تالية قرب نهاية السيناريو.

أما فيما يتعلق بقطاع التأمينات الاجتماعية فإنه من المتوقع أن يشهد النصف الأول من السيناريو تزايد دور وعدد صناديق التأمين الخاصة لتلعب دورا مكملًا لهيئة التأمين الاجتماعي، على أن يشهد النصف الثاني إمكانية حدوث اندماج للصناديق المكملة والبديلة التي تتبع قطاعا معينًا (غزل ونسيج، بترول، صناعة ثقيلة، بنوك.. الخ) لينخفض بذلك عدد الصناديق.

مدى نفاذ رأس المال الدولي

ينتظر تزايد نفاذ رأس المال الدولي إلى قطاع التأمين، سواء من خلال شراء الحصص المطروحة للبيع في الشركات التي يتم خصصتها، أو من

خلال التواجد فى شكل شركات مشتركة أو أجنبية خالصة، خلال النصف الثانى من عمر السيناريو. ويتم تأكيد التزام مصر دوليا بزيادة نفاذ رأس المال الدولى إلى قطاع التأمين، فى إطار الجولات الجديدة لتحديث الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية. ويتم توسيع نطاق الخدمات والأنشطة التأمينية المسموح بالنفاذ إليها، والالتزام تدريجيا بالسماح بإنشاء شركات تأمين مملوكة بنسبة ١٠٠% لرأس المال الأجنبى، ومعاملة شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية على قدم المساواة مع الشركات المحلية، والإلغاء التدريجى للحصص الإلزامية من عمليات التأمينات العامة التى يشترط حاليا إسنادها لكل من الشركة المصرية العامة لإعادة التأمين والشركة الأفريقية لإعادة التأمين.

الضوابط المنظمة للعمل

وفىما يتعلق بالضوابط المنظمة لعمل قطاع التأمين فإنه من المنتظر أن يتم إلغاء الحصص الإلزامية المسندة إلى الشركة المصرية لإعادة التأمين بعد أن يتم تخصيصها، وأن يتم تطبيق قواعد أكثر تشددا فيما يتعلق بالاستثمار ومعدلات كفاية رأس المال المرجحة بالمخاطر، لتحقيق السلامة المالية فى شركات التأمين. كما أنه من المتصور، مع تزايد دور الصناديق الخاصة وجود إطار عام يحكم سياستها الاستثمارية فى كل مجال من المجالات، بما فى ذلك سوق الأوراق المالية.

من المتوقع أيضا الاتجاه إلى تطبيق الضوابط والمعايير المتعارف عليها دوليا، وإعمال قواعد الإفصاح فى الحدود التى يفرضها الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية، والسعى للحصول على درجات تقييم جيدة من مؤسسات التقييم الدولية.

أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الاجتماعية، فإنه يتوقع صدور التعديلات والضوابط التشريعية اللازمة لقيام نظام تأمينى موحد ينطبق على جميع فئات العمالة الدائمة والمنظمة، يوفر معاشا أساسيا يغطى الحد الأدنى من متطلبات المعيشة، إلى جانب نظم تكميلية أو قطاعية يكون الاشتراك فيها إجباريا. كما يتوقع أن يتم فرض نظام التأمين الإجمالى على العاملين المصريين فى الخارج.

كفاءة تغطية المخاطر

من المتصور أن يبدأ طرح منتجات جديدة من وثائق تأمين المرض والعلاج الطبى، فضلا عن تغطيات جديدة لتأمين الممتلكات والمسئوليات. كما يتوقع فى مجال تأمينات الحياة، أن يتزايد الاتجاه نحو الوثائق المرتبطة التى توفر الحماية من الأخطار المعتادة كالعجز أو الوفاة، كما توفر الحماية من التأثير السلبى للتضخم على المزايا المقررة عند الاستحقاق.

من المتوقع أيضا ان تؤدي إعادة الهيكلة التدريجية لقطاع التأمينات الاجتماعية إلى اتساع المساحة المخصصة لشركات التأمين فى مجال تأمينات الحياة وأن يتزايد دور وثائق التأمين الجماعية (على العاملين فى مؤسسة معينة أو أعضاء غرفة تجارية واحدة... الخ) وتغطى أخطارا أكثر تنوعا.

ومن ناحية أخرى فإنه ينتظر، لاسيما خلال النصف الثانى من عمر السيناريو، ظهور شركات متخصصة للسمرسة، تقوم بدراسة احتياجات ورغبات العملاء، كل على حدة، كما تصل برغباتهم إلى الشركات لمقابلتها بوثائق أو برامج تأمينية متكاملة.

أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الاجتماعية، فتظل الفجوة هائلة بين ما يحصل عليه العامل من أجر أثناء حياته الوظيفية وبين ما يحصل عليه من معاش ومزايا بعد إصابته بعجز أو إحالته للمعاش أو ما يحصل عليه الورثة عند

وفاته. كما تستمر أوجه القصور المتعلقة بنظام التأمين الصحى، الذى يخرج تدريجيا قرب نهاية السيناريو من عباءة النظام الأساسى للتأمينات الاجتماعية لى يكون ضمن النظام التكميلى، الذى يمول فى جزء منه عن طريق المؤمن عليه، بالإضافة إلى الدور المتزايد للتأمين الاختيارى من خلال المنتجات المختلفة لشركات التأمين، كما سلفت الإشارة.

من المتصور أيضا أن يتزايد تدريجيا دور الصناديق الخاصة للتأمينات فى تغطية الأخطار الأساسية، ممثلة فى الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابات العمل والبطالة، بشكل تكميلى يحافظ على نفس مستوى المعيشة الذى كان يتمتع به المؤمن عليه قبل تحقق الخطر.

القدرة على تجميع المدخرات

تتعرض فاعلية قطاع التأمين فى تجميع المدخرات إلى آثار متعارضة. فعلى حين يوجد الأثر الإيجابى للابتكارات فى مجال وثائق التأمين على الحياة ونظم التأمين على العاملين فى الخارج، تمارس مجموعة من العوامل الأخرى أثرها السلبى على قدرة هيئة التأمينات الاجتماعية على تجميع المدخرات، بل وتآكل المتراكم منها. ولعل من أهم تلك العوامل الخصخصة ونظم المعاش المبكر وارتفاع نسبة التهرب من سداد الاشتراكات فى القطاع الخاص فضلا عن ارتفاع معدلات البطالة.

فى كل الأحوال يتراجع النصيب النسبى لشركات التأمين العامة بالقدر الذى يسمح فيه بتواجد شركات تأمين خاصة محلية وأجنبية، فى حين يتزايد تدريجيا نصيب كل من الصناديق التكميلية الخاصة وشركات التأمين الأجنبية من جملة ما يعبأ من مدخرات.

القدرة على تمويل الاستثمار

من المتصور أن تلعب صناديق وشركات التأمين دورا غير مباشر فى تمويل الاستثمار من خلال إيداعاتها التى توضع تحت تصرف الجهاز المصرفى، كما يمكن أن تلعب دورا مباشرا فى الحدود التى توجه فيها جزءا من مواردها إلى الاكتتاب فى السندات والأسهم الصادرة فى السوق الأولية. ومن المتوقع أن يتخذ ذلك شكل تكوين محافظ الأوراق المالية لاسيما الحكومية والمضمونة منها. إلا أنه ينتظر أن يتراجع دور شركات التأمين فى المساهمة المباشرة فى تأسيس المشروعات، لاسيما بعد خصخصة شركات التأمين العامة وتزايد دور كل من شركات التأمين الخاصة والأجنبية.

أما فيما يتعلق بقطاع التأمينات الاجتماعية فإنه من المتصور استمرار توجيه معظم التدفقات السنوية لنظام التأمين الاجتماعى إلى الإيداع فى بنك الاستثمار القومى، واستثمار جزء فى شكل قروض إلى وزارة المالية، بالإضافة إلى توجيه نسبة محدودة من تلك التدفقات إلى الاستثمار فى الأوراق المالية الحكومية.

ينتظر أيضا أن يحدث تراجع نسبى لدور بنك الاستثمار القومى، وأن يخضع ما يقدمه من تمويل للمشروعات المختلفة للقواعد المتعارف عليها لمنح الائتمان أو المساهمة المباشرة للمشروعات والتحقق من جدواها وفقا لمعايير السوق، مع خضوع هذا الشق من نشاطه لرقابة البنك المركزى.

وفى كل الأحوال، يتوقع أن تتزايد مخاطر الاستثمارات المالية لقطاع التأمين بالقدر الذى يتسع فيه اتجاه تلك الاستثمارات لسوق الأوراق المالية. ومن المتصور بدء ظهور آليات متطورة لتغطية مخاطر تقلبات سعر الفائدة وسعر

الصرف لما يقدمه القطاع من تمويل أو استثمارات طويلة الأجل، مع وجود إمكانية لاستخدامها فى أغراض المضاربة.

دور الأجهزة الإشرافية

تخضع شركات التأمين لرقابة الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، مع احتمال أن يشهد النصف الثانى من السيناريو تضاملاً تدريجياً فى دور الجهاز المركزى للمحاسبات، فى ظل تراجع حصة المال العام فى رأسمال شركات التأمين.

ومن المتوقع أن تستقل وزارة التأمينات بالإشراف على كل من هيئة التأمين الاجتماعى وصناديق التأمين الخاصة، مع إمكانية وجود هيئة متخصصة للإشراف على صناديق المعاشات التكميلية، ولكن تحت مظلة وزارة التأمينات.

المبحث الثاني سيناريو الدولة الإسلامية

في ظل هذا السيناريو يتوقع أن تتجه شركات التأمين إلى تبني صيغ إسلامية للعمل، مع إمكانية حدوث اندماجات بين بعض تلك الشركات في مرحلة متأخرة من السيناريو. كما أنه من المنتظر أن تسود الملكية الخاصة لشركات التأمين (والتي يمكن أن يتخذ بعضها شكل التعاونيات) وأن يستمر تركيز وحداتها في العاصمة والمدن الكبرى. إلا أنه تظل هناك إمكانية لإعادة تأميم شركات التأمين في مرحلة متأخرة من السيناريو، كحل لمشكلة تعبئة الموارد اللازمة لإشباع الحاجات الأساسية وتحقيق أهداف التكافل الاجتماعي.

أما فيما يتعلق بقطاع التأمينات الاجتماعية فمن المتصور أن يكون هناك نظام رسمي للتأمينات يتقاسمه كل من "بيت المال" الذي يعتمد أساساً على الزكاة و"هيئة تكافل العاملين" التي تحل محل هيئة التأمين الاجتماعي. كما تحل "نظم التكافل القطاعية" سواء على مستوى المنشأة أو الصناعة أو قطاع النشاط محل الصناديق التكميلية الحالية، فضلاً عن إمكانية تزايد عدد "صناديق الزمالة" كشكل من أشكال نظم تكافل الجماعة.

مدى نفاذ رأس المال الدولي

تتراجع درجة نفاذ رأس المال الدولي، على الأقل في بداية السيناريو، مع احتمالات العودة في مرحلة تالية، في بعض المجالات المتخصصة التي يتمتع

فيها بميزة نسبية، والتي تتفق مع الصيغ الإسلامية المطروحة للعمل، لاسيما فى مجال إدارة المحافظ وصناديق الاستثمار والتكافل الجماعية.

وعلى الرغم أنه من غير المتوقع انسحاب مصر من الإتفاقيه الدولية لتحرير الخدمات المالية التى سبق التوقيع عليها، فإنه يتوقع استبعاد الخدمات التى يرى النظام أنها لا تتفق مع الأدوات المالية الإسلامية، وان يتم تشديد القيود على النفاذ إلى الأسواق المحلية، وربما استبعاد صور انفراد رأس المال الأجنبي، مع إمكانية استثناء المؤسسات المالية التابعة للدول العربية والإسلامية. وفى كل الأحوال يتم إلزام المؤسسات المالية الأجنبية بالضوابط الشرعية السارية على الشركات المحلية.

كما أنه من غير المرجح الخضوع الاختيارى لعمليات تقييم السلامة المالية التى تجريها مؤسسات التقييم الدولية.

الضوابط المنظمة للعمل

من المتوقع تعديل التشريعات القائمة بما يتفق ومقتضيات نظام التكافل الإسلامى، من حيث المصارف الشرعية للزكاة وتحديد الإطار العام لصيغ التأمين وآليات الاستثمار المقبولة إسلاميا. وتطبيقا لذلك يتم إلزام شركات التأمين بنوعين من الضوابط لعمليات الوساطة المالية والاستثمار، يتعلق أحدهما بسلامة القرار من الوجهة الفنية، ويتعلق الثانى بالضوابط الشرعية.

من ناحية أخرى يتم التطبيق الانتقائى للضوابط المتعارف عليها دوليا لنشاط التأمين، مع تكيفها لطبيعة المنتجات المالية ذات الصبغة الإسلامية. كما يتوقع، تدعيما لمبدأ عدم الغش، العمل على تطبيق مبادئ الشفافية والإفصاح وفقا للمعايير المحاسبية المتعارف عليها، والصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين.

كفاءة تغطية المخاطر

من المتصور أن يكون المنتج الأساسي في مجال التأمين على الحياة هو "الوثائق الاستثمارية" بتنوعاتها المختلفة، والتي تشمل على نوعين من المزايا، أحدهما بتغطية تأمينية تستحق عند تحقق الخطر، سواء بالوفاة أو العجز خلال مدة سريان الوثيقة، ويتمثل الثاني في استثمارات لحساب الوثيقة تستحق قيمتها إما وقت تحقق الخطر، أو في نهاية مدة الوثيقة. كما يتوقع أن يتزايد دور شركات التأمين في مجال التأمين الصحي في شكل "وثائق تكافل لعلاج المرض".

من التصور أيضا أن يتسع نشاط التأمينات العامة، كشكل من أشكال التكافل عند الشدائد. على أنه من المرجح، في ظل الارتفاع الهائل في قيم وحدات الخطر (الطائرات، السفن البحرية، المنشآت الصناعية الضخمة.. الخ)، أن تنشأ مؤسسات متخصصة في هذا الفرع من فروع التأمين، تتمتع برؤوس أموال ضخمة. ومن التصورات الممكنة في هذا الشأن أن يتم فصل نشاط التأمينات العامة من الشركات الحالية، والاستقلال به في شركة جديدة مملوكة للدولة.

وفي إطار تغطية مخاطر شركات التأمين نفسها، فإنه من المتوقع الاستمرار في التعامل مع شركات إعادة التأمين الأجنبية، نظرا لاعتبار هذا النشاط ضروريا ولازما لصالح الأمة، وذلك بالإضافة إلى شركات إعادة التأمين المحلية أو المشتركة العاملة في مصر.

أما فيما يتعلق بقطاع التأمينات الاجتماعية، فإنه من المتوقع أن يقوم بيت المال بتوفير قدر من التغطية التأمينية لبعض الفئات الاجتماعية والحالات المنصوص عليها شرعا (الفقراء والمساكين وأبناء السبيل والغارمين)، على أن تتولى "هيئة تكافل العاملين" تغطية الأخطار التي يتعرض لها العاملون

المنتظمون وغير المنتظمين فى الداخل والخارج. بحيث تشمل تلك الأخطار كلا من الشيخوخة والعجز والوفاة والمرض.

وتتحدد المزايا فى ظل هذا النظام بالقدر الذى يكفى لتغطية الحاجات الأساسية للعامل من مأكّل وملبس ومسكن ووسيلة انتقال مناسبة (حد الكفاية) فى ضوء المستوى السائد للأسعار. ويتم تمويل تلك المزايا باشتراكات موحدة، تفرض على العامل فقط، وفقا لأسلوب الموازنة السنوية **pay as you go**.

ومن المتصور أن تقوم نظم التكافل القطاعية للعاملين بتقديم التغطية التأمينية التى تكفل الحفاظ على نفس مستوى المعيشة المتحقق للمؤمن عليه وأسرته قبل التقاعد، على اختلاف أسبابه (الوفاة، العجز الكلى أو الجزئى، الشيخوخة، المرض، البطالة، إصابات العمل ... الخ). ويتم تمويل تلك النظم من خلال مساهمات كل من العامل وصاحب العمل.

القدرة على تجميع المدخرات

من المنتظر أن تسنّثر صناديق التكافل القطاعية بالنصيب النسبى الأكبر من المدخرات المتدفقة إلى قطاع التأمين، وأن تتوافر لديها القدرة على تكوين احتياطات طويلة الأجل، نظرا لقيامها بأعمال تأمينات الأشخاص، التى تتسم بطول الفترة الزمنية لسريانها. وتأتى فى المرتبة التالية شركات التأمين على الحياة، وإن كانت قدرتها على اجتذاب المدخرات ستتوقف على مدى النجاح فى ابتكار صيغ لوثائق التأمين الاستثمارية.

أما قطاع التأمين الاجتماعى الرسمى فسوف تتخفّض قدرته على تكوين مدخرات مستقرة فى ظل اتساع نطاق ما يغطيه من مخاطر وفقا لمبادئ التكافل، وما يعنيه ذلك من استيعاب معظم التدفقات الواردة من خلال الاشتراكات.

القدرة على تمويل الاستثمار

من المنتظر أن تتجه استثمارات قطاع التأمين بصفة أساسية إلى المجالات التي تتمتع بالسيولة وسرعة الدوران، وعلى رأسها الصيغ الإسلامية للأوعية الادخارية بالبنوك، ومحافظ الأوراق المالية (أسهم) بغرض المتاجرة. ومن المتوقع الابتعاد عن الاستثمار المباشر في أصول طويلة الأجل، نظرا للافتقار إلى آليات تغطية مخاطر التمويل طويل الأجل في ظل تحريم العقود الآجلة والمشتقات. إلا أنه تظل هناك بعض الاحتمالات للمشاركة في مشروعات ذات مستويات مقبولة للربحية.

دور الأجهزة الرقابية

من المتصور أن يتولى الإشراف على قطاع التأمين بكافة أجزائه وزارة مختصة، ولتكن "وزارة الوقف والتكافل" تضم تحت عيانتها كلا من بيت المال وتنظم التكافل القطاعية وشركات التأمين وإعادة التأمين. وتمارس الوزارة مهمة الإشراف والرقابة بشقيها الفني والشرعي. إلا أنه من المتصور صعوبة ممارسة الشق الفني للرقابة في ظل التعامل في أنشطة ترتبط ارتباطا كبيرا بالتعامل في أسواق الأوراق المالية والبضائع والمعادن الثمينة، وغيرها من المجالات التي لا تتوفر على الصعيد المحلي خبرات متراكمة عن آلياتها وكيفية التعامل معها.

المبحث الثالث

سيناريو الرأسمالية الجديدة

فى ظل هذا السيناريو يتسم هيكل قطاع التأمين بوجه عام بوجود مؤسسات قوية نتجت عن اندماج بعض شركات التأمين الصغيرة القائمة وقت بداية السيناريو، لاسيما فى ظل استقبال السوق لمزيد من الشركات وفروع وتوكيلات شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية، والسماح بخروج الوحدات الضعيفة. كما تتحقق لتلك المؤسسات درجة انتشار عالية فى الأقاليم، يساعد فى تحقيقها السماح بنشاط الوكلاء والسماسة، وتمارس عملها فى مناخ تنافسى فى ظل ضوابط لمنع الاحتكار، كما يقوم على إدارتها كوادر متخصصة من خلال نظام تعليم مناسب، والحرص على التدريب والبعثات المتخصصة فى الخارج، فضلا عن الإفادة من اتفاقيات المعونة الفنية مع المؤسسات الدولية.

وعلى الرغم من توقع خصخصة شركات التأمين القائمة، إلا أنه ينتظر أن تحرص الدولة على الاحتفاظ بحصة تتراوح بين ٢٠% - ٢٥% من رأسمالها، لتحقيق التوازن الاقتصادى الضرورى، فى ظل سيادة الملكية الخاصة المحلية والأجنبية من ناحية، والتحويلات الهيكلية المتوقعة فى نظام التأمينات الاجتماعية الرسمى من ناحية أخرى.

فمن المتوقع أن يتم إعادة هيكلة نظام التأمينات الاجتماعية بحيث يقوم على

ثلاثة محاور:

• المحور الأول:

ويتمثل في نظام موحد يسرى على جميع الفئات العاملة المنتظمة وغير المنتظمة في الداخل والخارج، ويهدف إلى ضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة للفئات المؤمن عليها، من خلال مزايا محددة Defined Benefits. ويتم تمويل النظام من خلال اشتراكات تتحملها تلك الفئات، كما يمكن في مرحلة تالية من السيناريو أن تسهم الدولة جزئياً في التمويل لتحقيق درجة مقبولة من الضمان الاجتماعي. ويكون أسلوب التمويل المستخدم هو أسلوب الموازنة السنوية Pay as you go. وتتولى هيئة التأمين الاجتماعي إدارة هذا النظام من حيث تحصيل الاشتراكات وتوجيهها والاحتفاظ بالاحتياطيات واستثمارها ودفع المزايا وقت استحقاقها.

ومن المتصور أن يختلف الحد الأدنى لمستوى المعيشة المناسب لكل فئة من الفئات التي يغطيها النظام، مما يؤدي إلى اختلاف الاشتراكات المقررة على كل منها.

• المحور الثاني:

ويتمثل في معاش إلزامي محدد الاشتراكات Defined Contributions من خلال نظم تأمين تكميلية مملوكة ملكية خاصة. ومن المتصور أن تتخذ هذه النظم شكل الصناديق القطاعية التي تغطي العاملين الذين ينتمون إلى نشاط معين ويتسمون بتقارب الدخل ودرجة للتعرض للأخطار وشدها. ويتم تمويل هذه النظم من خلال اشتراكات محددة مصدرها العامل وصاحب العمل، على أساس التمويل الجزئي للتكاليف المتوقع تحملها خلال مدى زمني قدره خمس سنوات، بما يساعد على تحقيق تدفقات سنوية صافية وتكوين مدخرات.

ومن المتصور أيضا ان تكون نسب الاشتراك المقررة على كل من العامل وصاحب العمل متقاربة، بزيادة بسيطة فى حصة صاحب العمل لتغطية أخطار إصابات العمل والبطالة (٥% مقابل ٨% مثلا). إلا أن نسب الاشتراك لكليهما ستكون أقل كثيرا من المستويات المعمول بها فى الوقت الحالى، وذلك لتخفيف العبء على كل من العامل وصاحب العمل والتشجيع على عدم التهرب.

• المحور الثالث:

ويتمثل فى خطط معاشات اختيارية يسعى إليها الفرد لدى شركات التأمين المختلفة لتدعيم أو استكمال التغطية التى يوفرها المحوران السابقان.

مدى نفاذ رأس المال الدولى

من المتوقع أن يتزايد نفاذ رأس المال الدولى وأن يتم - بوجه عام - إزالة القيود على تأسيس شركات التأمين وإعادة التأمين ومؤسسات الخدمات التأمينية الأجنبية المختلفة. إلا أنه من المتصور استمرار الحرص على ربط التزامات مصر الدولية فى هذا المجال بشرط الحاجة الاقتصادية للسوق.

وبنفس المنطق يتم القيام بتوسيع انتقائى للخدمات التى يسمح بتحريرها، فى إطار الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية، وفقا لاحتياجات السوق للمحلية، وبالقدر الذى يكفل المنافسة الحافزة على التطوير وحسن أداء الخدمة بتكلفة أقل. وفى كل الأحوال يتم معاملة المؤسسات الأجنبية على قدم المساواة مع المؤسسات المحلية.

من ناحية أخرى، ينتظر - فى ظل التغيرات المتوقعة فى هيكل نظام التأمينات الاجتماعية - أن يتزايد نفاذ رأس المال الأجنبى فى مجال إدارة

الصناديق ومحافظ الأوراق المالية والتعامل فى أسواق البضائع والمعادن الثمينة.

الضوابط المنظمة للعمل

من المتوقع أن تمارس شركات وصناديق التأمين نشاطها فى ظل الالتزام بالضوابط المتعارف عليها دوليا لهذا النشاط، وأن يتم أعمال الضوابط الخاصة بحرية الخروج (الإفلاس والتصفية). كما أنه من المتوقع أن يتم الالتزام بقواعد الإفصاح والمعايير المحاسبية الدولية، والحرص على الحصول على درجات جيدة لتقييم السلامة المالية من جانب مؤسسات التقييم الدولية.

ومن المتوقع إعادة النظر فى قوانين التأمين الاجتماعى المعمول بها حاليا وتوحيدها فى قانون يسرى على جميع الفئات العاملة بالداخل والخارج. إلا أنه من المتصور إصدار قانون مستقل للنظم التكميلية يحدد الإطار العام لعملها من حيث أغراضها وشروط قيامها وشكلها القانونى وأساليب التمويل والقواعد العامة لاستثمار أموالها وطبيعة المزايا الممنوحة وشروط استحقاقها وطبيعة الفئات المستفيدة... الخ فضلا عن جهة الإشراف عليها وقواعد هذا الإشراف وحدوده وآلياته.

ومن ناحية أخرى يطلق لشركات وصناديق التأمين الحرية فى استثمار مواردها، إلا أنها تلتزم أمام الجمعيات العمومية والجهات الإشرافية بتحديد وإعلان سياسات واضحة لتوظيف واستثمار مواردها فى إطار سلطات مالية محددة.

كما يتم إلغاء الحصة الإلزامية المفروضة على الشركات التى تعمل فى السوق المصرية والتى يجب إسنادها إلى الشركة المصرية لإعادة التأمين،

ويكون لشركات التأمين حرية التعامل فى هذا المجال مع كل من شركات إعادة التأمين المحلية والأجنبية.

كفاءة تغطية المخاطر

من المتوقع أن تزداد كفاءة شركات التأمين فى تغطية الأخطار وأن يتسع نطاق الأخطار المغطاة وتتوسع المنتجات التأمينية المقدمة وتخفض تكلفتها، فى ظل المنافسة وما تجلبه الشركات الأجنبية من تقنيات وأساليب متطورة فى مجال تسويق الخدمات وتسعيرها وفحص الأخطار وتقييمها وتسوية المطالبات.

ومن المتصور أن تحدث إنطلاقة كبيرة فى مجال تغطية الممتلكات الخاصة، كما أنه من المتوقع أن تتزايد المنتجات الخاصة بالتأمين الصحى، وأن يتسع دور شركات التأمين فى توفير المعاشات الاختيارية، والتي يمكن أن تغطى كافة عناصر الدخل غير المنتظم التى لا يعطيها نظام التأمينات الإجتماعية الأساسى أو النظم التكميلية.

أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الإجتماعية، فيتم تغطية أكثر الأخطار وطأة على الفرد، ممثلة فى أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة والمرض والأمومة، من خلال النظام الأساسى الموحد، على النحو الذى يكفل الحد الأدنى لمستوى المعيشة المناسب لفئات المؤمن عليهم. ونظرا لأن النظام التكميلى يستهدف المحافظة على نفس مستوى المعيشة المحقق للمؤمن عليه وأسرته قبل وقوع الخطر، فإنه يغطى مخاطر الشيخوخة والعجز والوفاة ويضيف إليها خطرى البطالة وإصابات العمل. كما أنه من المتصور توفير مزايا إضافية للتأمين الصحى من حيث نوعية الخدمات الطبية التى يكفلها فى حالات المرض والعمليات الجراحية.

ومن المتوقع أن تنحسر ظاهرة التهرب من الاشتراك في التأمينات في ظل هذا النظام، نظرا لانخفاض معدلات الاشتراك المقررة، لاسيما على صاحب العمل، الذي ينتظر أن تتراجع حصته من ٢٦ % في بداية السيناريو إلى ٨ % على أقصى تقدير.

القدرة على تجميع المدخرات

يحقق قطاع التأمين في ظل هذا السيناريو قدرة عالية على تجميع المدخرات، باستخدام آليات ووثائق تأمين مبتكرة، ويستزايد نصيب شركات التأمين وصناديق المعاشات من جملة الأوعية الادخارية والأصول المالية المملوكة للقطاع العائلي، نظرا لاتساع نطاق ما توفره من تغطية تأمينية وارتفاع معدلات العائد المحقق على تلك الأصول، وربطها بمعدلات التضخم. إلا أن قدرا معتبرا من أوعية الادخار يمكن أن يكون تحت سيطرة المؤسسات المالية الأجنبية، لاسيما فيما يتعلق بالتأمين على الحياة والتأمين الصحي، فضلا عن التأمين على الممتلكات، مما يعنى وجود إمكانية كبيرة لتوظيف جزء منها فى الخارج.

كما تزداد قدرة قطاع التأمينات الاجتماعية على تعبئة المدخرات في ظل الانخفاض المتوقع في معدلات التهرب من جانب أصحاب الأعمال. وسوف تقوم النظم التكميلية بالدور الرئيسى في هذا الشأن، بحيث تسهم بالنصيب الأكبر من جملة المدخرات التى يعيها هذا القطاع، لاسيما وأن الآلية المنتظر اتباعها فى تمويل النظم التكميلية (التمويل الجزئى للتكاليف المتوقعة على مدى خمسة سنوات قادمة) تتيح بطبيعتها إمكانية تكوين الاحتياطيات المستقرة. وعلى العكس من ذلك نظام التأمين الأساسى الذى ينتظر أن يمول بألية الموازنة السنوية. ويعنى ذلك أن الاشتراكات المسددة سنويا سوف تستخدم فى سداد الالتزامات

والمزايا المتعلقة بنفس السنة، وهو ما يترك هامشا صغيرا لتركيم مدخرات من فائض تلك الاشتراكات، من ناحية، ويسم تلك المدخرات بقصر الأجل، من ناحية أخرى.

القدرة على تمويل الاستثمار

من المنتظر أن تكون استثمارات صناديق التأمين التكميلى وشركات التأمين فى معظمها متوسطة الأجل. فبالإضافة إلى الودائع ينتظر التوسع فى تكوين محافظ الأوراق المالية. إلا أنه من المنتظر ألا تقتصر تلك الأوراق على السندات الحكومية، بل ينتظر أن تشمل المحافظ أيضا على سندات وأسهم الشركات، فى ظل دور متزايد لسوق رأس المال فى توفير التمويل متوسط وطويل الأجل لقطاع الأعمال. كما يتصور أن يتجه جزء من أموال الصناديق التكميلية - يعتمد فى إدارته على الخبرات الأجنبية المتخصصة - إلى أسواق المال العالمية، بما فى ذلك أسواق البضائع والمعادن الثمينة.

أما فيما يتعلق بالاستثمار المباشر، فمن المتصور توجيه جزء صغير من استثمارات شركات التأمين إلى المجال العقارى، وأن يتراجع دورها فى مجال المساهمة المباشرة فى رؤوس أموال المشروعات.

ومن المنتظر أن تستخدم شركات وصناديق التأمين آليات متطورة لتغطية مخاطر تقلبات سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل متوسط وطويل الأجل. إلا أنه تظل هناك دائما إمكانية، لاستخدام هذه الآليات فى أغراض المضاربة.

دور الأجهزة الإشرافية

يعمل قطاع التأمين فى ظل ضوابط جادة لقرارات التمويل والاستثمار، مع الحرص على الالتزام بالمعايير الدولية لسلامة الأداء، ودور متزايد لرقابة

السوق المستندة إلى درجة متزايدة من الإفصاح والشفافية عن تفاصيل النشاط، كما يتم تدعيم سلطة الهيئة العامة للتأمين، على أساس من التقنيات الحديثة والعمالة المدربة، بما يكفل جدية وكفاءة الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط شركات التأمين الأجنبية بما يتفق واحتياجات التنمية.

المبحث الرابع سيناريو الاشتراكية الجديدة

فى ظل هذا السيناريو يتسم هيكل قطاع التأمين بوجه عام بوجود عدد أقل من المؤسسات، فى ظل احتمالات خروج رؤوس الأموال الأجنبية من بعض الوحدات المشتركة وخروج بعض وحدات القطاع الخاص فى بداية السيناريو، فضلا عن إمكانية تأمين بعض شركات التأمين الخاصة القائمة وإدماجها. وفى المقابل ينتظر انتشار فروع شركات التأمين فى الريف وظهور شركات تأمين مملوكة للقطاع التعاونى فى المحليات، فضلا عن إنشاء شركات أخرى لإعادة التأمين.

يتم الإبقاء على الملكية المجتمعية لشركات التأمين العامة. مع إمكانية ظهور بعض الوحدات التعاونية لاسيما فى الريف. ويقوم على إدارة تلك المؤسسات كوادر متخصصة، يتم توفيرها من خلال نظام تعليم مناسب مع الحرص على التدريب والبعثات المتخصصة، فضلا عن أى فرص متاحة فى حدود العلاقات القائمة مع المؤسسات المالية الدولية. ويتم محاسبة تلك الكوادر وتقييمها على أسس اقتصادية.

أما فيما يتعلق بقطاع التأمينات الاجتماعية فإنه من المنتظر أن تتوحد نظم التأمين الاجتماعى الأربعة القائمة فى نظامين فقط أحدهما للعاملين المنظمين

والثاني للعمالة غير المنتظمة. ويعامل أصحاب الأعمال على أنهم يعملون لدى أنفسهم، كما يعامل العاملون في الخارج بنفس نظام العاملين المنتظمين.

وسوف يتم تمويل هذا النظام من خلال اشتراكات تحسب بطريقة التمويل الكامل وينسب تقرب من النسب السائدة في بداية السيناريو، بهدف تجميع أكبر قدر من المدخرات وإيجاد أكبر قدر من التقارب بين الأجر، وتوظيف معدلات الاشتراك في التأمين لتقريب الفروق بين الطبقات المختلفة وإعادة توزيع الدخل. ويساهم في التمويل كل من العامل وصاحب العمل، وتتدخل الدولة لتغطية أى عجز في أموال النظام عن التزاماته.

ونظرا للتقارب بين مستويات الأجر وتغطية معظم عناصر الأجر بنظام التأمين الاجتماعي، فإنه لن يكون لصناديق التأمين الخاصة - فى ظل هذا السيناريو - دور ملموس فى قطاع التأمين. ولكن قد يوجد بعض الصناديق على مستوى وحدة العمل تمنح مزايا محدودة فى بعض الحالات (صناديق زمالة) تمول باشتراكات صغيرة من العاملين، دون أعباء على صاحب العمل.

مدى نفاذ رأس المال الدولى

على الرغم أنه من المستبعد إعادة تأمين كامل المؤسسات المالية الأجنبية القائمة، إلا أنه من المنتظر أن يكون السماح بدخول مؤسسات جديدة انتقائيا، وفى الحدود التى تضمن قيام المؤسسات العامة بالدور الكبير فى تعبئة الادخار وتمويل التنمية. وفى هذا الإطار فإنه من المنتظر عدم السماح لرأس المال الأجنبى (أو القطاع الخاص المحلى) بإنشاء أو تملك شركات إعادة التأمين.

ومن ناحية أخرى فإنه من غير المتوقع انسحاب مصر من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية التى سبق التوقيع عليها، إلا أنه سيكون هناك حرص على التوسيع الانتقائى للخدمات التى يسمح بتحريرها وفقا لاحتياجات السوق

المحلية، كما أنه من المتصور تحديد مجالات وحصص معينة من النشاط لعمل المؤسسات الأجنبية.

الضوابط المنظمة للعمل

من المتوقع بوجه عام الحرص على الالتزام بالضوابط المتعارف عليها دوليا بالنسبة لنشاط التأمين، مع إجراء ما يلزم من تعديلات عليها فى ظل الواقع المصرى، فضلا عن التمشى مع المعايير المحاسبية الدولية. إلا أنه من غير الواضح مدى إمكانية إعمال الضوابط الخاصة بحرية الخروج (الإفلاس والتصفية).

ومن المتصور أن يترك لشركات التأمين الحرية فى طرح المنتجات التأمينية المناسبة ومواكبة المستجدات الدولية فى هذا المجال، طالما تم تسعيرها على أسس إكتوارية سليمة، سواء فى مجال تأمينات الأشخاص أم التأمينات العامة. كما يترك لتلك الشركات الحرية فى رسم سياستها الاستثمارية، فى حدود القواعد العامة الواردة بالقانون.

وينتظر بوجه خاص إعادة الحصص الإلزامية المسندة إلى الشركة المصرية لإعادة التأمين، مع إمكانية رفعها عن المستوى المعمول به حاليا (٣٠% من العمليات الصافية). ويتم تقييم شركات إعادة التأمين العالمية وترتيبها ووضعها فى سجل خاص لتختار الشركات الوطنية من بينها.

وفىما يتعلق بنظام التأمين الاجتماعى فإنه من المتصور صدور تشريعين يختص أحدهما بنظام التأمين على العاملين المنتظمين بالجهاز الإدارى للدولة والقطاعين العام والخاص، بما فى ذلك العاملين لدى أنفسهم، ويختص الثانى بجميع فئات العمالة غير المنتظمة.

كفاءة تغطية المخاطر

يتولى نظام التأمين الاجتماعى تغطية جميع الأخطار التى يتعرض لها المؤمن عليهم، من وفاة مبكرة وعجز وشيخوخة وإصابة عمل ومرض، فضلا عن خطر البطالة (فى الحدود التى يتصور حدوثه فى ظل شيوع الملكية المجتمعية). أما مزايا الأمومة فتمنحها الدولة سواء من خلال نظام التأمينات الاجتماعيه أو من خلال الخزانه العامة. وبوجه عام يغطى نظام التأمينات الاجتماعيه جميع فئات العمالة المنتظمة وغير المنتظمة بالداخل والخارج فضلا عن أصحاب الأعمال، كما سلفت الإشارة.

وتتمثل المزايا المقدمة من خلال نظام التأمينات الاجتماعيه فى معاش يمثل نسبة مرتفعة من الأجر السابق. وتكون تلك النسبة قابلة للزيادة مع تغيرات مستوى المعيشة والمستوى العام للأسعار. وقد يوجد إلى جانب المعاش مبلغ واحد فى شكل مكافأة نهاية الخدمة.

وترتبط المزايا - أيا ما كان المستوى الوظيفى للمؤمن - بحد أدنى للمعاش يكفى لتحقيق مستوى معيشة كريم للعامل وأسرته، وإن كان يتصور فى المقابل أن يتم وضع حد أقصى للمعاش.

أما الصناديق الخاصة، فإنه نظرا لتقارب مستويات الأجور وتغطية معظم عناصر الدخل بنظام التأمين الاجتماعى، فمن المنتظر أن يتقلص دور تلك الصناديق لتكون أقرب إلى صناديق الزمالة، وأن تكون الأخطار التى تغطيها محدودة وضعيفة تتمثل فى بعض الأحداث الاجتماعيه التى تمر بالعامل وأسرته.

وفيما يتعلق بشركات التأمين فمن المتوقع أن تتولى أساسا تغطية الأخطار على الممتلكات، بما فى ذلك أسطول الطائرات المدنية والسفن والمصانع الحربية والمدنية والمباني الحكوميه ووسائل النقل العام والمرافق العامة، والمنشآت

المملوكة ملكية خاصة وتعاونية. أما دورها فى مجال تأمينات الحياة فيكون محدودا للغاية نظرا لاستيعابه ضمن نظام التأمينات الاجتماعية. كما أنه من غير المتوقع أن تأخذ الوثائق المرتبطة باستثمارات أهميتها المعتادة فى السيناريوهات السابقة، نظرا لابتعاد خطر التضخم من جهة، وتواضع نشاط بورصة الأوراق المالية من جهة أخرى.

ومن المتصور أن تقوم شركات التأمين المحلية والتعاونية، التى تقدم خدماتها على أساس تعاونى وبتكلفة منخفضة، بدور هام فى التأمين على الأصول المملوكة للمحليات والتعاونيات وصغار أصحاب العمال والحرفيين والمهنيين وصغار ملاك الأراضى الزراعية.

القدرة على تجميع المدخرات

يحقق قطاع التأمين فى ظل هذا السيناريو قدرة عالية على تجميع المدخرات، فى ظل التأمين الإجبارى على كافة العاملين وأصحاب الأعمال ومحاصرة وتقليص حالات التهرب، فضلا عن آليات ووثائق مبتكرة لتجميع المدخرات الصغيرة متوسطة وطويلة الأجل.

وفى ضوء ما سبق يقوم نظام التأمين الاجتماعى بالدور الأكبر فى تعبئة المدخرات متوسطة وطويلة الأجل، أما شركات التأمين فسوف يتسم الغالبية العظمى من المدخرات التى تجتذبها بقصر الأجل نظرا لتركز نشاطها بصفة أساسية فى مجال التأمين على الممتلكات.

القدرة على تمويل الاستثمار

يتم التركيز من جانب قطاع التأمين على تمويل الأنشطة الإنتاجية ذات الأولوية للاقتصاد المصرى ومتطلبات التوافق مع البيئة والانتاج للتصدير. ومن

المنتظر أن يتجه الاستثمار أساسا إلى السندات الحكومية، والتي يتعين أن يعكس سعر الفائدة عليها التكلفة الحقيقية للأموال، بالإضافة إلى الاستثمار المباشر فى المشروعات التى يتم التأكد من جدواها الاقتصادية ومعدلات ربحيتها.

دور الأجهزة الإشرافية

يعمل قطاع التأمين فى ظل ضوابط جادة لقرارات التمويل والاستثمار مع الحرص على الالتزام بالمعايير الدولية لسلامة الأداء. ومن المتصور تزايد دور الرقابة الشعبية سواء من خلال رأى العام (رقابة السوق) أو المجالس النيابية، وهو ما يتطلب درجة متزايدة من الإفصاح والشفافية عن تفاصيل النشاط. كما يتم تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية المختلفة على قطاع التأمين (الهيئة العامة للتأمين، الجهاز المركزى للمحاسبات) والتنسيق بينها، على أساس من التقنيات الحديثة والعمالة المدربة، بما يكفل جدية وكفاءة الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط مؤسسات التأمين المختلفة بما يتفق واحتياجات التنمية.

المبحث الخامس السيناريو الشعبى

فى ظل هذا السيناريو يتسم هيكل قطاع التأمين بوجه عام بوجود عدد أقل من المؤسسات الناتجة عن اتجاه الشركات الخاصة المحلية والأجنبية إلى الانسحاب من السوق فى بداية السيناريو، بحيث يقتصر التواجد على الشركات المملوكة للدولة إلى أن تظهر الحاجة إلى المزيد من الشركات وتبدأ العودة التدريجية للشركات الخاصة، وهو أمر قد يستغرق السنوات العشر الأولى من عمر السيناريو. كما لا ينتظر أن تثور الحاجة إلى الاندماج بين الشركات القائمة لانعدام المنافسة القوية داخل السوق المحلية بعد انسحاب الشركات الخاصة والأجنبية.

فى كل الأحوال من المتوقع أن يتحقق لقطاع التأمين درجة انتشار أوسع فى الأقاليم من خلال المكاتب الصغيرة والمؤسسات التعاونية. وتحرص الدولة على الإبقاء على الملكية المجتمعية لشركات التأمين، والتوقف عن عمليات الخصخصة فى ذلك القطاع. وعلى الرغم من احتمالات العودة إلى تمثيل العاملين فى مجالس الإدارة، إلا أنه من غير المتوقع حدوث تغيير جذري فى كفاءة إدارة مؤسسات التأمين المحلية مع احتمالات أكبر لاختيار قياداتها وفقا لاعتبارات سياسية.

ومن المتوقع ألا تكون هناك تحفظات على إقامة جمعيات التأمين التعاونية فى ظل هذا السيناريو، إلا أنه ينتظر أن يكون الإقبال على تكوين هذه الجمعيات

محدودا في ظل التعارض المتصور بين اتجاهات القوى المختلفة المشاركة في صياغة السياسات الاقتصادية والاجتماعية للدولة. لذا فإنه من المتوقع أن يقتصر الأمر على استمرار الدور المحدود للجمعيات التعاونية المتواجدة في بداية عمل السيناريو، في التأمين من أخطار بعينها (كما هو الحال في تأمين الائتمان أو الحاصلات الزراعية أو خطر نفوق الماشية) تمثل أهمية لمجموعة من المؤمن عليهم تربطهم مصالح مشتركة أو مهنة واحدة.

أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الاجتماعية فإنه من غير المتوقع حدوث تغيير جذري عن الوضع القائم في بداية السيناريو من حيث شكل النظام والفئات المؤمن عليها والمزايا الممنوحة وأسلوب التمويل. إلا أنه من المنتظر أن تضغط القوى المستفيدة لتخفيض نسب الاشتراك. ويتم تحديد النسب الجديدة طبقا لأسلوب التمويل الجزئي (بدلا من أسلوب التمويل الكامل الساري عند بداية السيناريو) ولكن لمدة لا تقل عن ١٠ أو ١٥ سنة، وعلى أن تساهم الدولة في تمويل أي عجز يحدث في أموال النظام.

كما أنه من المتصور ألا تحظى صناديق التأمين الخاصة بأهمية كبيرة نظرا لاستيعاب نظام التأمين الاجتماعي الرسمي لغالبية عناصر الأجر المنتظم. ومن المنتظر بالتالي أن يتقلص عدد الصناديق عما هو كائن وقت بدء السيناريو، نظرا لتقلص الفروق والاختلافات في الأجور بين القطاعات والمنشآت المختلفة، باستثناء القليل منها كالصحافة والقضاء والجيش والشرطة والبنوك والتي ينتظر أن تستمر في الاحتفاظ بالصناديق التابعة لها.

درجة نفاذ رأس المال الأجنبي

من المنتظر عدم منح تصاريح جديدة بإنشاء شركات تأمين أجنبية أو مشتركة. كما لا ينتظر توسيع نطاق التزامات مصر الحالية في الاتفاقية الدولية

لتحرير الخدمات المالية على النحو الذى يسمح بإنشاء شركات تأمين مملوكة بالكامل لرأس المال الأجنبى، ويتوقع على العكس تعديل القوانين المحلية التى تسمح بذلك حالياً.

الضوابط المنظمة للعمل

من المتصور عدم التشدد فى الضوابط المتعلقة بالاحتياجات ومتطلبات السلامة المالية وهامش اليسر المالى. كما أنه من المتصور أن تعود لجان تحديد الأسعار إلى سابق عملها لتحديد التعريفات التى يلتزم بها الجميع، ليستقر السوق عند أسعار قد تكون مربحة للشركة ومكلفة للعميل، باعتبار أن الشركات العاملة هى شركات مملوكة ملكية عامة، ومن الأفضل أن تنمو ولو على حساب عدالة الأسعار وكفاءة الأداء، فى ظل انعدام المنافسة.

إلا أنه من المتصور أن يودى الارتباط الكبير بين نشاط التأمينات العامة والسوق العالمية لإعادة التأمين، إلى اتباع الشركات المحلية للأساليب العلمية فى تقييم وتسعير الأخطار، حسب متطلبات وتوجيهات شركات إعادة التأمين الدولية.

أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الاجتماعية فإنه من المتصور أن تزيد هممة الدولة فى محاربة ظاهرة التهرب، وأن تشتد قبضتها فى مواجهة رجال الأعمال من حيث تغليظ العقوبات، إلا أن الأمر فى النهاية يتوقف على مدى النجاح فى القضاء على الفساد.

كفاءة تغطية المخاطر

على الرغم من اتساع الحيز الذى يمكن أن تتحرك فيه شركات التأمين من حيث الأخطار التى يمكن أن تغطيها فى مجالى تأمينات الحياة والتأمينات العامة،

إلا أنه من غير المتصور أن يتم ذلك بكفاءة عالية، نظرا لغياب المنافسة واطمئنان كل شركة على حجم عملياتها بعد اقتسام السوق، وانعدام الحافز لدى الإدارة على البحث والتطوير.

أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الاجتماعية فإنه من المتصور أن يكون التأمين على العاملين في الخارج إجباريا، وأن تتزايد فعاليته في تغطية الأخطار التي يتعرض لها العاملون المصريون بالخارج، وهو ما ينطبق أيضا على كل من نظام التأمين على أصحاب الأعمال ونظام التأمين على العاملين غير المنتظمين.

كما أنه من المتصور أن تلعب الصناديق الخاصة دور النظم التكميلية التي تستوعب عناصر الأجر غير المنتظم (الأجر المتغير) لتعيده في نهاية أجل التعاقد مع عائد استثماره أو في شكل مكافأة نهاية خدمة محددة المزايا. كما يمكن أن توفر هذه الصناديق مزايا في بعض المناسبات الاجتماعية. وفي كل الأحوال من المنتظر أن يحدث تراجع نسبي في كفاءة تلك الصناديق في تغطية الأخطار، بحيث يظل خطر الشيخوخة والوفاة المبكرة والعجز هي الأخطار التي تغطيها تلك الصناديق، ولن يكون المعاش ضمن قائمة المزايا التي تقدمها للمشاركين.

القدرة على تجميع المدخرات

من المتوقع ألا تحدث طفرة في قدرة شركات التأمين على اجتذاب المدخرات، وأن يظل الطلب على وثائق التأمين متواضعا سواء لغياب التسويق الفعال من جانب شركات التأمين لما تطرحه من منتجات، أو لضعف جهودها في رفع الوعي التأميني. كما يتصور عدم حدوث تطوير يعتد به في أدوات سوق التأمين، بل على العكس قد تختفى بعض أنواع الوثائق التي استحدثت في

بداية السيناريو فى مجال التأمين المؤقت على الحياة والتأمين الصحى، نتيجة انسحاب الشركات الخاصة التى تقدمها. وينتظر أيضا تراجع أهمية الوثائق المرتبطة بالاستثمارات نظرا لمحدودية دور سوق الأوراق المالية.

أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الاجتماعية فإنه من المنتظر أن تتمتع هيئة التأمين الاجتماعى بقدرة كبيرة على تجميع المدخرات، لاسيما فى ظل اتساع التأمين الإجبارى وتخفيض معدلات الاشتراك وانحسار ظاهرة التهرب، ومن ثم اتساع قاعدة المؤمن عليهم .

كما أنه من المتصور أن تأتى الصناديق الخاصة فى المرتبة الثالثة، بعد هيئة التأمين الاجتماعى وشركات التأمين، من حيث القدرة على تجميع المدخرات. ومن المتوقع أن يكون العامل هو المصدر الرئيسى لتمويل تلك النظم مع مساهمة ضئيلة غير ملزمة من جانب صاحب العمل، وأن يتم الاعتماد على عائد الاستثمار فى تنمية موارد تلك الصناديق.

القدرة على تمويل الاستثمار

يتم التركيز من جانب قطاع التأمين على تمويل مشروعات البنية الأساسية من خلال الاككتاب فى السندات الحكومية وسندات المشروعات والهيئات العامة، فضلا عن الاستثمار المباشر فى بعض المشروعات العامة وفقا لأولويات إشباع الحاجات الأساسية، لاسيما المشروعات العقارية لتغطية احتياجات الإسكان الشعبى والمتوسط. إلا أنه من المتصور تزايد احتمالات تدخل القرارات السياسية والإدارية فى قرار الاستثمار لتشجيع مشروعات بعينها بحجة تلك الأولويات.

ويلاحظ أنه من المتصور أن تتمتع الصناديق الخاصة بحرية أكبر فى استثمار أموالها. لذا ينتظر أن تكون غالبية تلك الأموال مستثمرة فى الودائع

الباب الرابع: واقع ومستقبل التأمين فى مصر
والأوراق المالية الحكومية المضمونة العائد، مع عدم استبعاد إمكانية استثمار
جزء منها استثماراً مباشراً فى مشروعات ذات عائد سريع وخطورة محسوبة.

دور الأجهزة الإشرافية

من المنتظر ألا يحدث تغيير جوهري فى السلطات الإشرافية للأجهزة
المختلفة (الهيئة العامة للتأمين، الجهاز المركزى للمحاسبات) عن الوضع القائم
فى بداية السيناريو. وتتوقف جدية الرقابة الشعبية، سواء من خلال الرأى العام
(رقابة السوق) أو المجالس النيابية وممثلى العاملين فى مجالس إدارة شركات
وصناديق التأمين، على درجة الالتزام بالإفصاح والشفافية المتوافرة عن تفاصيل
النشاط، ودرجة الوعى السياسى والمساحة الديمقراطية التى يسمح بها النظام.

خاتمة الكتاب ملخص الاستشراق المستقبلى للقطاع المالى المصرى

فى ضوء الدراسات الثلاث التفصيلية التى تم عرضها أنفا لكل من الجهاز المصرفى وقطاع التأمين وسوق الأوراق المالية، يمكن القول بان الصورة الإجمالية لاستشراق مستقبل قطاع المال ككل تشير إلى درجات مختلفة لأداء وكفاءة الوساطة المالية فى ظل كل سيناريو من السيناريوهات الخمسة الرئيسية، أخذا فى الاعتبار المحاور الرئيسية التالية:

- هيكّل قطاع المال من حيث عدد الوحدات ودرجة الانتشار ونمط الملكية والإدارة ونوع النشاط ومدى نفاذ رأس المال الأجنبى.
- الضوابط المنظمة لعمل القطاع.
- الموقف من الاتفاقية الدولية متعددة الأطراف لتحرير الخدمات المالية من حيث نوع الخدمات التى يتم تحرير التعامل فيها والقيود على النفاذ إلى الأسواق والقيود على المعاملة الوطنية.
- القدرة على تجميع المدخرات من حيث الآليات المستخدمة والنصيب النسبى لأجزاء قطاع المال المختلفة والموقف المقارن لأوعية الادخار الاختيارى.
- القدرة على تمويل الاستثمار من حيث آليات التمويل ومجالاته وشروطه والنصيب النسبى لأجزاء قطاع المال المختلفة.

- القدرة على توفير وسائل الدفع وأدوات تسوية المعاملات من حيث تفضيل التعامل بالنقود الحاضرة ومدى توافر وانتشار وسائل الدفع الإلكترونية وكفاءة عمليات التحويلات والمقاصة.
- كفاءة تغطية المخاطر من حيث ضوابط قرارات التمويل والاستثمار والتركز، وآليات تغطية المخاطر لأشكال التمويل المختلفة.
- دور الأجهزة الإشرافية من حيث طبيعة تلك الأجهزة وحدود سلطاتها.
- دور البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي من حيث كفاءة إدارة السيولة المحلية ودرجة تحرير ميزان العمليات الرأسمالية والقدرة على التعامل مع ما يقترن بذلك من آثار.

واستنادا إلى تلك المحاور يمكن ترتيب الأداء المتوقع لقطاع المال تحت كل سيناريو ترتيبا تنازليا، من حيث الأثر النهائي على تمويل التنمية، على النحو التالي:

المركز الأول: سيناريو الرأسمالية الجديدة

في ظل هذا السيناريو يتسم هيكل قطاع المال بوجه عام بوجود مؤسسات قوية نتجت عن حركة الإندماجات والسماح بخروج الوحدات الضعيفة، تتحقق لها درجة انتشار عالية في الأقاليم، ويقوم على إدارتها كوادر متخصصة تعمل في مناخ تنافسي في ظل ضوابط لمنع الاحتكار، وتحرص الدولة على الاحتفاظ بحصة تتراوح بين 20% - 25% من رأسمالها لتحقيق التوازن الضروري، في ظل تزايد نفاذ رأس المال الدولي وإزالة القيود على تأسيس مؤسسات مالية أجنبية.

يحقق قطاع المال فى ظل هذا السيناريو قدرة عالية على تجميع المدخرات، فى ظل آليات مبتكرة وأوعية ادخارية يتزايد فيها نصيب شركات التأمين وصناديق الاستثمار والمعاشات ومحافظ الأوراق المالية، لاسيما مع تزايد دور سوق الأوراق المالية كمصدر للتمويل (وتعبئة المدخرات) متوسطة وطويلة الأجل، فضلا عن دور متطور لصناديق توفير البريد فى تعبئة المدخرات الصغيرة. إلا أن قدرا معتبرا من أوعية الادخار يمكن أن يكون تحت سيطرة المؤسسات المالية الأجنبية، لاسيما فيما يتعلق بالنقد الأجنبى وصناديق الاستثمار المباشر ورأس المال المخاطر، فضلا عن التأمين على الممتلكات والتأمين الصحى، مما يعنى وجود إمكانية كبيرة لتوظيف جزء منها فى الخارج.

كما يحقق قطاع المال قدرة عالية على توفير الآليات المتطورة لتمويل قطاع الأعمال والاتجاه، فى ظل سياسات محفزة واعية من جانب الدولة، إلى الأنشطة الإنتاجية ذات الأولوية للاقتصاد المصرى ومتطلبات التوافق مع البيئة، مع تحسن شروط هذا التمويل. ويتم أيضا توفير آليات متطورة للائتمان الاستهلاكي والتمويل العقارى وكافة أشكال القروض الشخصية.

أيضا تزداد قدرة قطاع المال على توفير خدمات تسوية المدفوعات المختلفة وينتشر استخدام وسائل الدفع الإلكترونية وتزداد كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة.

يعمل قطاع المال فى ظل ضوابط جادة لقرارات التمويل والاستثمار مع الحرص على الالتزام بالمعايير الدولية لسلامة الأداء ودور متزايد لرقابة السوق المستندة إلى درجة متزايدة من الإفصاح والشفافية عن تفاصيل النشاط، كما يتم تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية المختلفة على قطاع الأعمال (البنك المركزى، هيئة سوق المال، البورصة، الهيئة العامة للتأمين) والتنسيق بينها، على أساس

من التقنيات الحديثة والعمالة المدربة، بما يكفل جدية وكفاءة الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط المؤسسات المالية الأجنبية بما يتفق واحتياجات التنمية.

تتخفف مخاطر التركيز الائتماني سواء للإدارة الواعية لمحفظة القروض وكفاءة الأجهزة الإشرافية أو لتراجع المستوى العام للفساد وأثر النفوذ السياسي لرجال الأعمال على القرار الائتماني، كما يتم استخدام آليات متطورة لتغطية مخاطر تقلبات سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل طويل الأجل. إلا أنه تظل هناك دائما إمكانية لاستخدام هذه الآليات في أغراض المضاربة.

تزداد قدرة السلطات النقدية على استخدام الآليات المتطورة لإدارة السيولة المحلية والتعامل مع آثار الاستخدام المتزايد أو رسائل الدفع الإلكترونية، ويقترن تحرير ميزان العمليات الرأسمالية بإعمال حوافز إيجابية/سلبية لتشجيع تدفقات رأس المال طويل الأجل في مواجهة التدفقات قصيرة الأجل لأغراض المضاربة واتخاذ خطوات جادة لمواجهة عمليات غسل الأموال.

المركز الثاني بفارق بسيط: سيناريو الاشتراكية الجديدة

في ظل هذا السيناريو يتسم هيكل قطاع المال بوجه عام بوجود عدد أقل من المؤسسات المالية في ظل احتمالات خروج بعض الوحدات الأجنبية وبعض وحدات القطاع الخاص في بداية السيناريو. إلا أنه من المتوقع إنشاء بنوك متخصصة قوية وتطوير صناديق توفير البريد وتحقيق درجة انتشار عالية في الأقاليم، مع الاهتمام بتدعيم الوحدات المصرفية التي تم إنشاؤها في الخارج لتكون مصدرا لاجتذاب رؤوس الأموال.

يتم الإبقاء على الملكية المجتمعية للمؤسسات المالية المختلفة مع إمكانية ظهور بعض الوحدات التعاونية لاسيما في الريف. ويقوم على إدارة تلك المؤسسات كوادر متخصصة، يتم توفيرها من خلال نظام تعليم مناسب مع

الحرص على التدريب والبعثات المتخصصة، ويتم محاسبة تلك الكوادر وتقييمها على أسس اقتصادية. وإذا كان من المستبعد إعادة تأميم كامل المؤسسات المالية الأجنبية القائمة إلا أن السماح بدخول مؤسسات جديدة يكون انتقائيا وفى الحدود التى تضمن قيام المؤسسات المالية المحلية بالدور الأكبر فى تعبئة الادخار وتمويل التنمية.

يحقق قطاع المال فى ظل هذا السيناريو قدرة عالية على تجميع المدخرات، فى ظل آليات مبتكرة لتجميع المدخرات الصغيرة والاهتمام بالأوعية الادخارية متوسطة وطويلة الأجل، بما فى ذلك أدوات سوق التأمين وسندات الحكومة والبنوك، فضلا عن التأمين الإجبارى على كافة العاملين وأصحاب الأعمال ومحاصرة وتقليص حالات التهريب. إلا أنه من المتصور أن تشهد بداية السيناريو سعى بعض المدخرات بالداخل إلى الهروب خاصة عبر البنوك الأجنبية والمشاركة القائمة.

يتم التركيز من جانب قطاع المال على تمويل الأنشطة الإنتاجية ذات الأولوية للاقتصاد المصرى ومتطلبات التوافق مع البيئة، مع الاهتمام بآليات تمويل الصادرات وآليات تمويل المشروعات الصغيرة. وقد يكون هناك دور لسوق الأوراق المالية كمصدر للتمويل متوسط وطويل الأجل للمشروعات. وتتحسن شروط التمويل، فى ظل أسعار فائدة تمييزية للمشروعات وفقا لأولويات التنمية مع تحميل خزانة الدولة للفرق. ومن المتصور أيضا نمو بعض أشكال الائتمان الاستهلاكي والتمويل العقاري.

أيضا تزداد قدرة قطاع المال على توفير خدمات تسوية المدفوعات المختلفة وتزداد كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة، وينتشر استخدام وسائل الدفع الإلكترونية فى ظل انتشار متوازن وانتقائى فى ذلك المجال يتناسب مع المستوى

الثقافي ومدى انتشار الحاسبات الآلية واستخداماتها بحيث لا تبدد موارد ضخمة على الاستثمار في تقنيات يقتصر استخدامها على شريحة محدودة من المجتمع.

يعمل قطاع المال في ظل ضوابط جادة لقرارات التمويل والاستثمار مع الحرص على الالتزام بالمعايير الدولية لسلامة الأداء. ويظل التحدي الرئيسي هو مدى خضوع تلك القرارات للضغوط السياسية من عدمه. ومن المتصور تزايد دور الرقابة الشعبية سواء من خلال الرأي العام (رقابة السوق) أو المجالس النيابية، وهو ما يتطلب درجة متزايدة من الإفصاح والشفافية عن تفاصيل النشاط. كما يتم تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية المختلفة على قطاع الأعمال (البنك المركزي، الجهاز المركزي للمحاسبات، الهيئة العامة للتأمين، هيئة سوق المال، البورصة) والتنسيق بينها، على أساس من التقنيات الحديثة والعمالة المدربة، بما يكفل جدية وكفاءة الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط المؤسسات المالية المختلفة بما يتفق واحتياجات التنمية.

تتوقف القدرة على تخفيض مخاطر التركيز الائتماني على الإطار العام للمشروعات المملوكة ملكية مجتمعية وما إذا كانت تتسم بالتعدد والمنافسة أو بطبيعة احتكارية. كما تتوقف جودة قرارات التمويل والاستثمار على مدى الحسم في مواجهة الفساد واستبعاد الضغوط السياسية لأجهزة الدولة على تلك القرارات. وتظهر مؤسسات مالية متخصصة في الاستثمار المباشر في المشروعات والتمويل طويل الأجل مما يخفف من مخاطره لدى البنوك التجارية، كما يتم استخدام آليات متطورة لتغطية مخاطر تقلبات سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل طويل الأجل. إلا أنه تظل هناك دائما إمكانية لاستخدام هذه الآليات في أغراض المضاربة.

يزداد اعتماد السلطات النقدية على آلية سعر الخصم لإدارة السيولة المحلية، باعتبار البنك المركزى مصدر التوفير الموارد اللازمة للبنوك لتمويل القطاعات ذات الأولوية، فضلا عن الاستخدام الصريح للسقوف الائتمانية فى بعض الفترات إذا دعت الحاجة. وتظل هناك إمكانية لاستخدام آليات أكثر تطورا فى إطار عمليات السوق المفتوحة بالقدر الذى تتجه فيه الحكومة إلى طرح السندات كوسيلة لتعبئة المدخرات المحلية. ويتم إجراء تحرير منضبط لميزان العمليات الرأسمالية فى اتجاه جذب الاستثمارات المباشرة مع تقييد الاقتراض من الخارج والاهتمام بضبط تدفقات رأس المال للخارج من خلال آليات مناسبة للرقابة على الصرف وتوفير أوعية ادخارية وأدوات استثمار مالى بالعملة الأجنبية يسمح للقطاع العائلى بالاستثمار فيها.

المركز الثالث بفارق كبير: السيناريو الشعبى

فى ظل هذا السيناريو يتسم هيكل قطاع المال بوجه عام بوجود عدد أقل من المؤسسات المالية من جراء حركة الاندماجات والسماح بخروج الوحدات الضعيفة، وتحقق درجة انتشار أوسع فى الأقاليم من خلال المكاتب الصغيرة والمؤسسات التعاونية. وتحرص الدولة على الإبقاء على الملكية المجتمعية للمؤسسات المالية، كما تتخفف درجة نفاذ رأس المال الأجنبى من خلال التوقف عن عمليات خصخصة البنوك وشركات التأمين وعدم منح تصاريح بإنشاء بنوك أجنبية أو شركات تأمين مشتركة. إلا أنه من غير المتوقع حدوث تغير جذري فى كفاءة إدارة المؤسسات المالية المحلية مع احتمالات أكبر لاختيار قياداتها وفقا لاعتبارات سياسية.

يسعى قطاع المال فى ظل هذا السيناريو إلى التركيز على ابتكار آليات جديدة لتجميع المدخرات الصغيرة والاهتمام بالأوعية الادخارية متوسطة

وطويلة الأجل، بما في ذلك أدوات سوق التأمين وسندات الحكومة والبنوك وصناديق توفير البريد، فضلا عن التأمين الإجباري على كافة العاملين وأصحاب الأعمال. إلا أن المحصلة النهائية تظل محكومة بمستوى كفاءة المؤسسات المالية ومدى الإستجابة لضغوط القوى المستفيدة لتخفيض نسب الإشتراك في التأمينات.

يتم التركيز من جانب قطاع المال على تمويل الصناعات المنتجة للسلع المشبعة للحاجات الأساسية، وتوفير التمويل اللازم لشركات القطاع العام لعقارية لتغطية احتياجات الإسكان الشعبي والمتوسط، مع الاهتمام بآليات تمويل لصادرات وآليات تمويل المشروعات الصغيرة. كما يتزايد الجزء الموجه من موارد البنوك لتمويل مشروعات البنية الأساسية من خلال الاكتتاب في السندات الحكومية وسندات المشروعات والهيئات العامة، ولكن في إطار دور محدود لسوق رأس المال كمصدر لتمويل الاستثمار. ومن المتصور أيضا نمو بعض أشكال الائتمان الاستهلاكي لاسيما ما يتعلق بشراء السلع المعمرة. وتتسم شروط لتمويل بوجود أسعار فائدة تمييزية للمشروعات وفقا لأولويات إشباع الحاجات الأساسية ودعم الصادرات مع تحميل خزانة الدولة للفرق. إلا انه من المتصور تزايد احتمالات تدخل القرارات السياسية والإدارية في القرار الائتماني لتشجيع مشروعات بعينها بحجة تلك الأولويات.

أيضا تزداد قدرة قطاع المال على توفير خدمات تسوية المدفوعات المختلفة وتزداد كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة، وينتشر استخدام وسائل الدفع الإلكترونية مع التركيز على التقنيات التي يترتب عليها تحسين الخدمات المقدمة للقاعدة العريضة من العملاء.

أما فيما يتعلق بضوابط وسياسات التمويل والاستثمار فمن المتصور خضوع البنوك وقطاع التأمين لأثر اتجاهين متعارضين، يدفع أحدهما فى اتجاه الالتزام بالقواعد المتعارف عليها للسلامة المالية، فى حين يدفع الآخر فى اتجاه تغليب العوامل السياسية والإدارية. كما تتزايد احتمالات التفرقة فى ضوابط التركيز بين قطاعي الأعمال العام والخاص.

تتوقف القدرة على تخفيض مخاطر التركيز الائتماني على الإطار العام للمشروعات المملوكة ملكية مجتمعية وما إذا كانت تتسم بالتعدد والمنافسة أو بطبيعة احتكارية. كما تتوقف جودة قرارات التمويل والاستثمار على مدى الحسم فى مواجهة الفساد واستبعاد الضغوط السياسية لأجهزة الدولة على تلك القرارات، لاسيما فى ظل ما ينتظر من استمرار قيام البنوك التجارية بالدور الأكبر فى توفير الاستثمار المباشر والتمويل طويل الأجل للمشروعات. وعلى الرغم من أنه يتوقع ظهور آليات متطورة لتغطية مخاطر تقلبات سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل طويل الأجل، إلا أنه تظل هناك دائما إمكانية لاستخدام هذه الآليات فى أغراض المضاربة.

ومن المنتظر أن يتم تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية المختلفة على قطاع الأعمال (البنك المركزى، الجهاز المركزى للمحاسبات، الهيئة العامة للتأمين، هيئة سوق المال، البورصة) والتنسيق بينها، مع الاهتمام بتوفير التقنيات الحديثة والعمالة المدربة، سعيا لتحقيق كفاءة الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط المؤسسات المالية المختلفة بما يتفق واحتياجات التنمية. وتتوقف جدية الرقابة الشعبية، سواء من خلال الرأى العام (رقابة السوق) أو المجالس النيابية وممثلى العاملين فى مجالس إدارة المؤسسات المالية، على درجة الالتزام بالإفصاح والشفافية المتوافرة عن تفاصيل النشاط، ودرجة الوعى السياسى والمساحة الديمقراطية التى يسمح بها النظام.

ويستمر اعتماد السلطات النقدية على نسبتي الاحتياطي والسيولة كآلية لإدارة السيولة المحلية، مع اهتمام متزايد بآلية سعر الخصم بالقدر الذي يمثل فيه البنك المركزي مصدراً لتوفير الموارد اللازمة للبنوك لتمويل القطاعات ذات الأولوية. وتظل هناك إمكانية لاستخدام آليات أكثر تطوراً في إطار عمليات السوق المفتوحة بالقدر الذي تتجه فيه الحكومة إلى طرح السندات كوسيلة لتعبئة المدخرات المحلية. ويتم العمل على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وضبط تدفقات رأس المال للخارج وتوفير أوعية ادخارية وأدوات استثمار مالي بالعملة الأجنبية يسمح للقطاع العائلي بالاستثمار فيها، إلا أنه من المتصور تزايد صعوبة مواجهة الضغوط الناجمة عن تدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل.

المركز الرابع بفارق كبير: السيناريو المرجعي

في ظل هذا السيناريو يحدث انخفاض تدريجي في عدد البنوك والمؤسسات العاملة في سوق الأوراق المالية نتيجة للاندماجات والسماح بخروج الوحدات الضعيفة، مع احتمال تزايد عدد شركات وصناديق التأمين خلال النصف الأول من فترة السيناريو ثم تعرضها لبعض الاندماجات لتعزيز قدراتها التنافسية خلال النصف الثاني. ويستمر تركيز الوحدات المالية في العاصمة والمدن الكبرى. كما تستمر الخصخصة التدريجية للمؤسسات المالية إلى جانب تزايد نفاذ رأس المال الدولي وإزالة القيود على تأسيس مؤسسات مالية أجنبية. ومن المنتظر أن تستمر سيطرة العناصر قريبة الصلة بمراكز صنع القرار على إدارة المؤسسات المالية المحلية سواء تمثل ذلك في عناصر بيروقراطية الدولة أم كبار رجال الأعمال.

تتعرض فاعلية قطاع المال في تجميع المدخرات إلى آثار متعارضة. فعلى حين يوجد الأثر الإيجابي للابتكارات في مجال الأوعية المصرفية وأدوات سوق الأوراق المالية ووثائق التأمين على الحياة ونظم التأمين على العاملين في

الخارج، تمارس مجموعة من العوامل الأخرى أثرها السلبي على قدرة هيئة التأمينات الاجتماعية على تجميع المدخرات، بل وتآكل المتراكم منها. ولعل من أهم تلك العوامل الخصخصة ونظم المعاش المبكر وارتفاع نسبة التهرب من سداد الاشتراكات في القطاع الخاص فضلا عن ارتفاع معدلات البطالة. في كل الأحوال يتراجع النصيب النسبي للمؤسسات المالية المحلية في مجال تعبئة المدخرات ويزداد النصيب النسبي للمؤسسات الأجنبية.

يحقق قطاع المال تطورا تدريجيا في آليات التمويل اللازمة لعمليات الخصخصة والاندماجات ونشاط القطاع الخاص في مجال عقود الـ BOT، مع تزايد الاتجاه إلى الأنشطة ذات الربحية السريعة أو ذات الطبيعة المضاربية وتزايد نصيب الائتمان الاستهلاكي بأشكاله المختلفة. ومن المحتمل تحسن شروط الأشكال التقليدية للتمويل المصرفي، مع ارتفاع أسعار الفائدة للأشكال المتطورة التي تطرحها البنوك الأجنبية، لاسيما في مجال الائتمان الاستهلاكي، ويظل اللجوء إلى طرح سندات في سوق الأوراق المالية محدودا. وفي كل الأحوال يتزايد نصيب البنوك الأجنبية من عمليات التمويل، مع هيمنتها على عمليات القروض المسوقة وإصدارات الأوراق المالية والعمليات الخاصة بنشاط البنوك دولية النشاط في السوق المحلية.

وتتحسن قدرة قطاع المال على توفير خدمات تسوية المدفوعات المختلفة، كما تزداد كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة في البنوك وسوق الأوراق المالية. ويزداد تدريجيا استخدام وسائل الدفع الإلكترونية، مع احتمال حدوث بعض التراجع في النصيب النسبي للتعامل بالنقد الحاضرة لصالح بطاقات الائتمان. إلا أنه من المتوقع أن يظل استخدام وسائل الدفع المتطورة مركزا في العاصمة والمدن الكبرى والسياحية دون النفاذ إلى الأقاليم.

ويتم إلزام المؤسسات المالية بوجه عام بضوابط للتمويل والاستثمار تتمشى مع القواعد والأعراف الدولية. ويستمر تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية على الصعيد التشريعي، دون أن يعنى ذلك ممارسة كامل تلك السلطات فى الواقع العملى، لاسيما مع تزايد نفاذ رأس المال الأجنبى، ممثلاً فى أجزاء من المؤسسات المالية الدولية الكبرى التى تملك تقنيات متطورة للالتفاف حول ماتضعه السلطات الإشرافية من ضوابط، فضلاً عن الافتقار إلى رقابة شعبية فعالة سواء من السوق أو المجالس النيابية.

كما تتزايد مخاطر التمويل والاستثمار. فبالنسبة لظاهرة التركيز، من غير المرجح اختفاؤها على الصعيد المصرفى، فى ظل تصاعد النفوذ السياسى لرجال الأعمال وإمكانية الالتفاف على الضوابط التى يتم وضعها فى هذا الشأن. كما انه من المنتظر تركيز معاملات سوق الأوراق المالية فى عدد محدود من اللاعبين الكبار، لاسيما المؤسسات المالية، وذلك فى ظل تزايد دور صناديق المعاشات التكميلية. وتتجه البنوك المحلية إلى قبول مخاطر أعلى فى ظل المنافسة مع البنوك الأجنبية التى يتوقع استثناها بالعملاء الممتازين. كما تتزايد مخاطر الاستثمارات المالية لقطاع التأمين بالقدر الذى يتسع فيه اتجاهها لسوق الأوراق المالية. ومن المنتصور بدء ظهور آليات متطورة لتغطية مخاطر تقلبات سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل والاستثمار طويل الأجل، مع وجود إمكانية لاستخدامها فى أغراض المضاربة.

ومن المتوقع فى هذا السيناريو استمرار الاعتماد على الأدوات التقليدية فى إدارة السيولة المحلية مع عدم إعمال تلك الأدوات لآثارها الكاملة فى ظل انتشار التعامل بالنقود الحاضرة واستخدام الشيك كأداة ائتمان بدلاً من الكمبيالة، فضلاً عن تزايد استخدام وسائل الدفع الإلكترونية المرتبطة بالشبكات المالية العالمية. وتظل هناك إمكانية للتوسع فى استخدام آليات السوق المفتوحة بالقدر الذى تعتمد

فيه إدارة الدين العام المحلى على طرح سندات حكومية فى سوق الأوراق المالية. ومع الاستمرار فى تحرير ميزان العمليات الرأسمالية تترىد صعوبة مواجهة الضغوط التضخمية والضغوط على سعر الصرف المقترنة بحركة رؤوس الأموال قصيرة الأجل.

المركز الخامس: سيناريو الدولة الإسلامية

فى ظل هذا السيناريو يتوقع أن يتعرض عدد المؤسسات المالية إلى الانخفاض، فى ظل احتمالات خروج بعض المؤسسات الأجنبية وربما العربية، على الأقل فى بداية السيناريو، وإمكانية حدوث بعض الاندماجات فى مرحلة متأخرة منه. إلا أنه من المنتظر استمرار تركيز وحدات تلك المؤسسات فى العاصمة والمدن الكبرى. ويتم خصخصة تلك المؤسسات مع تواجد قوى لرجال الأعمال سواء كمساهمين فى رؤوس أموالها أم كأعضاء فى مجالس إدارتها. إلا أنه تظل هناك إمكانية لإعادة تأمين البنوك وشركات التأمين فى مرحلة متأخرة من السيناريو كحل لمشكلة تعبئة الموارد اللازمة لإشباع الحاجات الأساسية وتحقيق أهداف التكافل الاجتماعى.

وتتوقف قدرة قطاع المال على اجتذاب المدخرات على مدى النجاح فى ابتكار وإدارة أوعية تعطى عائدا مجزيا ومبررا دينيا. كما يتزايد دور جميع الصيغ المعتمدة على صناديق الاستثمار والمعاشات وخدمات إدارة الأموال والتعامل فى أسواق البضائع والعقارات والأوراق المالية والمعادن الثمينة، وتخفض المدخرات الصافية لقطاع التأمين الاجتماعى الرسمى فى ظل اتساع نطاق ما يغطيه من مخاطر وفقا لمبادئ التكافل.

ومن المنتظر أن يتجه التمويل والاستثمار إلى التركيز على المجالات التى تتسم بسرعة دوران رأس المال ومعدلات الربحية المرتفعة التى تمكن من

توزيع عائدات مجزية على المدخرين. كما يتوقع ارتفاع تكلفة التمويل، لاسيما في ظل ترجيح عدم اللجوء إلى طرح سندات في سوق الأوراق المالية، ولتعويض ارتفاع المخاطر في ظل عدم اعتراف القضاء بفوائد التأخير على الديون المتعثرة، والافتقار إلى آليات تغطية مخاطر التمويل طويل الأجل في ظل تحريم العقود الآجلة والمشتقات.

وبالنسبة لوسائل الدفع وآليات تسوية المعاملات، فإنه ينتظر استمرار تفضيل التعامل بالنقود الحاضرة وتراجع معدلات التوسع في نظم الدفع والتحويلات والمقاصة الإلكترونية، وذلك نظرا لما تتطلبه من تطوير تكنولوجي ضخم، لاسيما في شبكة الاتصالات ونظم الحاسب الآلي، وهو ما يتوقف على قدرة واستعداد النظام لتحمل تلك الاستثمارات الضخمة وإمكانيات الاستعانة بالتكنولوجيا الغربية والارتباط المباشر بمؤسسات الخدمات المالية الدولية.

ويمارس قطاع المال عمله في ظل تطبيق انتقائي للضوابط المتعارف عليها دوليا مع تكيفها لطبيعة المنتجات ذات الطبيعة الإسلامية. ويتم إلزام المؤسسات المالية بنوعين من الضوابط لقرارات التمويل والاستثمار، يتعلق أولهما بالسلامة الفنية للقرار والثاني بالضوابط الشرعية. وعلى الرغم من تمتع الأجهزة الإشرافية بسلطات واسعة لممارسة تلك الرقابة المزدوجة فإنه من المنتظر تواضع كفاءة الشق الأول منها في ظل التعامل المستمر مع صيغ مبتكرة للخدمات المالية وأنشطة ترتبط ارتباطا كبيرا بأسواق الأوراق المالية والبضائع والمعادن الثمينة وغيرها من المجالات التي لا تتوافر خبرات محلية متراكمة عن كيفية التعامل معها.

كما أنه من المنتظر تزايد مخاطر صيغ التمويل والاستثمار المرتبط بالمشاركة المباشرة في رأس المال والتعامل في أسواق الأوراق المالية

والبضائع والمعادن الثمينة، لاسيما فى ظل استبعاد الكثير من الآليات المتطورة لتغطية مخاطر التمويل طويل الأجل إذا ساد الاتجاه إلى تحريم التعامل بالعقود الآجلة والمشتقات. ومن غير المنتظر أيضا حدوث انخفاض جوهري فى معدلات التركيز، سواء لتزايد دور صناديق الاستثمار والمعاشات، أو لإمكانية الالتفاف حول الضوابط التى قد يتم وضعها فى هذا الشأن، لاسيما فى ظل تزايد نفاذ رجال الأعمال إلى مجالس إدارات المؤسسات المالية المختلفة، وعلى رأسها البنوك.

ومن المتصور أن تزايد صعوبة إدارة السيولة المحلية فى ظل استمرار سيادة التعامل بالنقود الحاضرة. ومن المتوقع أن يتم الاعتماد على صيغ معدلة لنسبتي الاحتياطى والسيولة ومحاولة البحث عن صيغ ابتكارية تمكن من استخدام أداة سعر الخصم وعمليات السوق المفتوحة فضلا عن إنشاء سوق للإقراض ما بين البنوك، وهو الأمر الذى تكتنفه الكثير من المحاذير. أما فيما يتعلق بميزان المعاملات الرأسمالية فإنه من المتوقع فرض قيود من الوجهة الشرعية على الأقل على تعامل الأفراد مع المؤسسات الربوية فى الخارج، كما يتصور وجود تناقض بين الرغبة فى وضع قيود على حركة رأس المال واتباع سياسة الرقابة على الصرف من ناحية، والحاجة إلى التعامل مع صناديق ومؤسسات الاستثمار الأجنبية والتوجه إلى أسواق رأس المال والبضائع الدولية، من ناحية أخرى.

ونقدم فيما يلى جدولاً مقارناً لوضع القطاع المالى فى السيناريوهات الخمسة موضع الدراسة، مع بيان موقف كل سيناريو بشأن المحاور التالية:

- ١ - هيكل قطاع المال، شاملا عدد الوحدات ودرجة الانتشار الجغرافى، ونمط الملكية والإدارة، ومدى نفاذ رأس المال الأجنبى، والضوابط المنظمة للعمل بقطاع المال، والموقف من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية.
- ٢ - القدرة على تجميع المدخرات، شاملة الآليات المستخدمة، والنصيب النسبى للمؤسسات المالية المحلية، والموقف من أوعية الادخار الاختيارى.
- ٣ - القدرة على تمويل الاستثمار، شاملة آليات التمويل، ومجالاته، وشروطه، والنصيب النسبى للقطاعات الفرعية للقطاع المالى.
- ٤ - القدرة على توفير وسائل الدفع وتسوية المعاملات، شاملة مدى تفضيل التعامل بالنقود الحاضرة ومدى توافر وانتشار وسائل الدفع الإلكترونية، وكفاءة عمليات التحويلات والمقاصة.
- ٥ - كفاءة تغطية المخاطر، شاملة الضوابط على قرارات التمويل والاستثمار، ومخاطر التركيز، ومخاطر آليات التمويل والاستثمار، وآليات تغطية المخاطر.
- ٦ - دور الأجهزة الإشرافية، شاملا طبيعة الأجهزة الإشرافية، وحدود سلطاتها.
- ٧ - دور البنك المركزى فى تحقيق الاستقرار النقدى، شاملا كفاءة إدارة السيولة المحلية، والقدرة على التحكم فى ميزان العمليات الرأس مالية.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السبتمبريات الخمسة					
العنصر/السبتمبريات	السبتمبريات المرجعي	الدولة الإسلامية	الولايات المتحدة الأمريكية	السبتمبريات الشعبية	القطاعات المالية
هيكل قطاع المال - عدد الوحدات ودرجة الإشغال الجغرافي	انخفاض تدريجي في عدد البنوك والمؤسسات العاملة في سوق رأس المال من خلال بعض الإندماجات للبنوك الصغيرة والمتوسطة، فضلا عن إمكانية الدمج الوحدات التي تشكلها كل مؤسسة من المؤسسات المالية الدولية عبر عمليات	انخفاض عدد البنوك ومؤسسات الوساطة في الأوراق المالية في ظل احتلالات خروج بعض البنوك والمؤسسات الأجنبية، وربما العربية، على الأقل في بداية السبتمبريات، مع استمرار تركيز الوحدات المصرفية ومؤسسات الوساطة في الأوراق المالية في العاصمة والمدن الكبرى، أما في قطاع التأمين فنن المتصور أن يتقاسم نظام	انخفاض تدريجي في عدد البنوك وشركات الوساطة في الأوراق المالية من خلال حركة للإندماجات وتصفية الوحدات غير المستدامة، وخصوصا تلك جزئيا بالسماح لرأس المال العربي والدولي بفتح بنوك وشركات وساطة في الأوراق المالية جديدة، كما يتتظر أن يتزايد عدد صناديق الاستثمار بعد فترة من	انخفاض عدد البنوك وشركات الوساطة في الأوراق المالية من خلال بعض الإندماجات للوحدات الصغيرة والمتوسطة أو دماجها في بعض الوحدات الأكبر في إطار عمليات إعادة الهيكلة. ممن المتصور أيضا استيعاب صناديق التأمين الدولية في النظام الأم التأمين الاجتماعي تحت مظلة هيئة التأمين	انخفاض عدد البنوك وشركات الوساطة في الأوراق المالية من خلال بعض الإندماجات للوحدات الصغيرة والمتوسطة أو دماجها في بعض الوحدات الأكبر في إطار عمليات إعادة الهيكلة. ممن المتصور أيضا استيعاب صناديق التأمين الدولية في النظام الأم التأمين الاجتماعي تحت مظلة هيئة التأمين

جدول مقارن يوضح القطاع المالى فى السيارات وهات الخمسة					السيارات
السيارات الشعبية	الاشتراكية الجديدة	الراسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيارات المرجعي	الفنصر/السيارات
التوزيع الجغرافى للمكان.	كما أنه من المتوقع إنشاء بنوك متخصصة قومية بىروس أموال ضخمة . من المتصور أيضا تطوير صناديق توفير البريد وتدعيم البنوك والوحدات المصرفية التى تم إنشاؤها فى الخارج لتكون مصدرا لاجتذاب وتوفير الموارد المالية التى يمكن استثمارها فى تمويل النشاط الاقتصادى.	ومن ناحية أخرى يمكن أن يتم إجماع بعض الشركات الصغيرة القائمة وقت بداية السيارات لاسيما فى ظل استقبال السوق لمزيد من الشركات وفروع وتوكيلات شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية.	أما بالنسبة لشركات التأمين فمن المتصور تحولها إلى شركات تعمل وفقا للصيغ الإسلامية مع إمكانية حدوث اندماجات بين بعض تلك الشركات الجماعية.	يتعرض عدد شركات التأمين لتطورات من حيث زيادة العدد وإنشاء شركات جديدة خلال النصف الأول من السيارات ثم إمكانية حدوث بعض الاندماجات لتعزيز الموقف التنافسى (مستقلة عن أجهزة الائتمان والاستثمار)	
		انتشار جغرافى أوسع للمؤسسات المالية المختلفة فى الأقاليم من خلال مكاتب صمغية. ومن المتصور أن يظهر		يظل هنالك إمكانية لاستخدام الآليات المتطورة (وعلى رأسها المشتقات) فى المضاربة.	

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة						
المستقبل/السيناريو	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الأسعابية الجديدة	الامتداد الكمية الجديدة	السيناريو الشمسي	
المعنى/السيناريو	الناضمة والمدن الكبرى، مع إمكانيات تصفية الواردات غير المرغوبة في المدن الصغرى، والريف.	الخصخصة التدريجية للبنوك وشركات التأمين	الخصخصة بنوك القطاع العام وسيادة الملكية	الخصخصة البنوك وشركات التأمين الخاصة	الخصخصة البنوك وشركات التأمين الخاصة	الخصخصة البنوك وشركات التأمين الخاصة
نمط المعايير والإدارة	-	الخصخصة التدريجية للبنوك وشركات التأمين	الخصخصة بنوك القطاع العام وسيادة الملكية	الخصخصة البنوك وشركات التأمين الخاصة	الخصخصة البنوك وشركات التأمين الخاصة	الخصخصة البنوك وشركات التأمين الخاصة

جدول مقارن يوضح القطاع المالي في السيتارو مات الخمسة						المعصر/السيتارو
السيتارو الخمس	الابتدائية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيتارو المرجعي		
وشركات التأمين. إلا أنه من غير المتوقع حدوث تغيير جدي في كفاءة قيادات تلك المؤسسات مع احتمالات أكبر لاختيارهم وقبولا لاعتبارات سياسية أختذا بمنطق أهل الثقة فضلا عن الاعتبارات العرودة إلى تفصيل العاملين في مجلس الإدارة.	وشركات التأمين مع إمكانية ظهور أشكال من بروتك انجاز وإقراض تعاونية وكذا شركات تأمين تعاونية لا سيما في الريف، وإذا كان من المستبعد إعادة تأمين كامل بنوك وشركات تأمين القطاع الخاص المحمية والأجنبية. إلا أنه يجب التأكيد على أنه لن يسمح للقطاع الخاص المحلى أو الأجنبي بتفكك أو إنشاء شركات إعادة تأمين.	(والتسركة المصروفة لإعادة التأمين) مع وضع ضوابط لمنع الاحتكار، فضلا عن احتمال حرص الدولة على الاحتفاظ بحصة تتراوح بين ٢٠%-٢٥% من رأسمال المؤسسات المالية.	الخاصة للبنوك وشركات التأمين وتراجع قسوى لرجال الأعمال سواء كسماهيين رئيسيين فى رؤوس أموالها أو كاعضاء فى مجالس إدارتها. إلا أنه تظل هناك دائما إمكانية كسيرة لإعادة تأمين البنوك فى مرحلة متأخرة من السيتارو كحل لمشكلة تعقيدية وتخصص السوراد اللازمة لمواجهة متطلبات مكافحة القفس	العامه بعد انقضاء بعضه سنوات من بداية السيتارو. كما ينتظر أن يشهد التصف الثاني من سريان السيتارو خصخصة التسركة المصرية لإعادة التأمين، ومن المتصور فى مرحلة أولى أن يتم الاحتفاظ بحصة لراس المال العام فى تلك البنوك والشركات ثم يتم التخلي عنها تدريجيا لراس المال الخاص فى مرحلة تالية وهو الأمر		

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في الستينيات والحقبة الجديدة				التنصير/الستيناريو
الستيناريو الشعبي	اللائقراطية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	الستيناريو المرجعي
أما فيما يتعلق بالإدارة فمن التصور الحرس على تكوين كوادر إدارية متخصصة من خلال نظام تعليم مناسب والحرس على التدريب والبعثات المتخصصة، فخلا عن أي فرص متاحة في حدود العلاقات القائمة مع المؤسسات المالية الدولية، والعمل على تعزيز الإدارة ليقم محاسبتها وتقييمها على أسس اقتصادية.	التعاقدات المبرمة القليلة مع المؤسسات الدولية.	وإسباج الحاجات الأساسية وتحقيق أهداف التكافل الاجتماعي، أخذنا في الاعتبار أن التجربة الإيجابية قد قامت في مرحلة متقدمة بالمبادرة إلى تسليم الجهاز المصرفي.	وفي كل الأحوال من المرجح بقاء البنوك المتخصصة في إطار الملكية العامة للدولة.	الذي يمكن أن يبدأ قريب نهاية الستيناريو. في كل الأحوال من المنتظر على مستوى الإدارة العليا أن تستمر سيطرة العناصر قريبيّة الصلة بمرآكز صنع القرار سواء تمثلت في بيروقراطية الدولة أو كبار رجال الأعمال.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيلابوهات الخمسة				
العصر/السيلابو	السيلابو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة
العصر/السيلابو - مدى نقاد رأس المال الأجنبي	تزايد نقاد المؤسسات العالمية الدولية من خلال شراء الحصص المطروحة للبيع من البنوك وشركات التأمين التي يتم خصمها، فضلا عن التواجد في شكل مؤسسات مشتركة أو أجنبية خاصة خلال النصف الثاني من السيلابو لاسيما في مجال التأمين والوساطة في الأوراق المالية التي والمؤسسات التي تخصص في تمويل	تراجع درجة نقاد رأس المال الأجنبي وارتفاعات إيجابية على الأهل في بداية السيلابو، مع اختلافات العمودية في مرحلة تالية في بعض المجالات المتخصصة التي يتبع فيها بميزنة نسبية والتي تتفق مع الصيغ الإسلامية المطروحة للعمل لاسيما في مجال التكافل التأميني وادارة المحافظ وصناديق الاستثمار والتكافل الجماعية	تزايد نقاد رأس المال الدولي وازالة القيود على تأسيس مؤسسات مالية أجنبية جديدة، والمسمى انكوزين بنوك عربية مشتركة لعدم جهود التكتل الاقتصادي الإقليمي.	تقلص وتراجع دور البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في بداية السيلابو مع اختلافات العودة تدريجيا قرب نهاية السيلابو بعد أن يكون النظام قد حقق بعض مراحل البناء الإيجابي، ولكن السماح بدخول تلك المؤسسات مسكونا انتقائيا وفي الحدود التي تضمن قيام البنوك وشركات التأمين المحلية بالبور الأكبر في عملية الانحلال وتمويل
السيلابو الشعبي	تخفيض درجة نقاد المؤسسات العالمية من خلال التوقف عن عمليات الخصخصة في الجهاز المصرفي وشركات التأمين وعدم مدح التأمين بإنشاء بنوك تضارح بإنشاء بنوك أجنبية أو شركات تأمين مشتركة جديدة.			

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة						
السيناريو الشعبي	الاشتراكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجعي	المتنصر/السيناريو	
الحرص على الالتزام بالضوابط المتعارف عليها دولياً بالنسبة لقطاع المال بأجزائه المختلفة، مع إجراء مسابؤم ومن تعديلات عليها في ظل الواقع المصري، إلا أنه من المنتظر استمرار	الحرص على الالتزام بالضوابط المتعارف عليها دولياً بالنسبة لقطاع المال بأجزائه المختلفة، مع إجراء ما يلزم من تعديلات عليها في ظل الواقع المصري، فضلاً عن التمشي مع المعايير	الحرص على الالتزام بالضوابط المتعارف عليها دولياً بالنسبة لقطاع المال بأجزائه المختلفة، وإعمال الضوابط الخاصة بحرية الخروج (الإفلاس والتصفية) وتبني نظام صريح	وتحتمل التصرفات المصرفية الاستثمارية بوجه عام.	تطبيق انتقالي للضوابط المتعارف عليها دولياً مع تكيفها لطبيعة المنتجات المالية ذات الصبغة الإسلامية، فمن الممكن تبني المعايير الدولية لكافة رأس المال وأسس تصنيف الأصول في	عملية الاندماج والاستحواد وإدارة الإصدار، بالإضافة إلى أنشطة إدارة الصناديق وتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية.	الضوابط المنظمة للعمل بقطاع المال

جدول مقلان يوضح القطاع المالي في الميناريوهات الخمسة					الخصم/الميناريو
الميناريو الشعبي	الاشتراكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	الميناريو المرجعي	
نظام التأمين الضماني للودائع (من خلال الحكومة) وعدم السماح بالإفلاس والتصفية للمؤسسات المالية بوجه عام.	المحاسبية الدولية، إلا أنه من غير الواضح مدى إمكانية إعصال الضوابط الخاصة بحرية الخروج (الإفلاس والتصفية) ويتبنى نظام صريح للتأمين على الودائع.	التأمين على الودائع. من المتوقع أيضا الالتزام بواعد الإفصاح والالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية والمعنى للحصول على درجات تقييم جيدة للجدارة الائتمانية من مؤسسات التقييم الدولية.	البنوك، كما يتوقع، تدعى لمبدأ عدم الفشل، الحرس على إعصال مبادئ الشفافية والإفصاح وفقا للمعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الدولية المتعارف عليها والصارعة عن هينة المحاسبية والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين. كما أنه من المتوقع أن يفتقر التعامل في سوق الأوراق المالية على الأوراق المعقدة بحيث لا	للجدارة الائتمانية من مؤسسات التقييم الدولية، كما يتوقع بالنسبة لسوق الأوراق المالية تتحدد ضوابط قيد الشركات في حدود البورصة ووقف قيد أية شركة خاسرة. إلا أنه من غير المتوقع أن تنتهي ظاهرة استفادة بعض شركات الرأسمالية الكبيرة والمستوطنة مسن والمطومات الداخلية قى تحقيق أرباح غير عالية. وفي قطاع التأمين من	
من المقصور أيضا وضع قواعد أكثر تنبدا بالنسبة لإنشاء شركات تأمين خاصة والشركات عن السماح للأجانب بامتلاك ١٠٠% من أسهم تلك الشركات أو إدارتها.	كما يتعلق بتقصور مصدر تشريعيين يختص أحدهما بتظام التأمين على العاملين المنظمين بالجهاز الإدارى للولسة والقطاعين العام والخاص بما في ذلك العاملين لدى	على تحقيق درجة أعلى من الإفصاح والشفافية على النحو الذى يحقق مصالح المتعاملين.			

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في البنوك هات الخمسة				الانصراف/البنوك
البنوك الشعبية	البنوك الجديدة	البنوك الجديدة	الدولة الإسلامية	البنوك المرجعي
<p>انفسهم، ويختص الثاني بجميع فئات العمالة غير المنتظمة، وفيما يتعلق بالتأمين التجاري من المتوقع بوجه خاص إعادة الحصص الإزلامية المعتمدة إلى الشركة المصرية لإعادة التأمين ورفعها من ٣٠% إلى ٥١٠٠% من العمليات الصافية.</p>			<p>الدولة الإسلامية يكون هناك تداول خارج المقصورة، وبالنسبة لقطاع التأمين من المتوقع تعديل الترتيبات القائمة بما يتفق ومقتضيات نظام التكافل الإسلامي من حيث العصارف الشرعية للزكاة، وتحديد الإطار العام لصيغ التأمين وآليات الاستثمار المقولة إسلامياً.</p>	<p>المتوقع أن تضمن التعديلات والعروض التشريرية اللازمة لنظام تأميني موحد ينطبق على جميع فئات العمالة الدائمة والمنتظمة يوفر معاً أساساً يغطي الحد الأدنى من متطلبات المعيشة إلى جانب نظم تكاملية أو قطاعية يكون الاشتراك فيها إجبارياً. من المتوقع أيضاً فرض نظام التأمين على العاملين بالخارج إجبارياً.</p>

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السنتاريوهات الخمسة					
العنصر/السنتاريو	السنتاريو المرجعي	القوة الإسلامية	الراسمالية الجديدة	الأكثر ايجابية الجديدة	السنتاريو الشعبي
الموقف من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية	استمرار المشاركة في الجولات المختلفة لتحديث الاتفاقية ومحاولة التنسيق مع بعض دول العالم	من غير المتوقع أن يتم إلغاء الحصص الإزلامية المسندة إلى الشركة المصرية لإعادة التأمين وأن يتم تطبيق قواعد أكثر تشدداً لتحقيق السلامة المالية في شركات التأمين.	الحرص على المشاركة الفعالة والتنسيق مع دول العالم الثالث الأخرى في الجولات المختلفة لتحديث	من غير المتوقع انسحاب مصر من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية التي سبق التوقيع	من غير المتوقع انسحاب مصر من الاتفاقية الدولية لتحرير الخدمات المالية التي سبق التوقيع
الخدمات المالية		الخدمات المالية التي			

جدول معلان يوضح القطاع المالي في السيلابوهات الخمسة						النقص/ السيلابو
السيابو القديم	اللائحة اية الجديدة	الراسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيابو المرجعي		
عليها، إلا أنه سيكون هناك حرص على المشاركة الفعالة والتنسيق مع الدول العربية ودول العالم الثالث الأخرى في الجولات المختلفة لتحديث اتفاقية تحرير الخدمات المالية لتحسين شروطها وتمديد الفترات الانتقالية.	عليها، إلا أنه سيكون هناك حرص على المشاركة الفعالة والتنسيق مع الدول العربية ودول العالم الثالث الأخرى في الجولات المختلفة لتحديث اتفاقية تحرير الخدمات المالية لتحسين شروطها وتمديد الفترات الانتقالية.	اتفاقية تحرير الخدمات المالية للعمل على تحسين شروطها وتمديد الفترات الانتقالية.	سوق التوقيع عليها، إلا أنه سيتم محاولة التنسيق مع مجموعة الدول العربية والإسلامية الأعضاء في الاتفاقية للحفاظ على مصالحها المشتركة.	الثالث لتحسين شروط الاتفاقية وتمديد الفترات الانتقالية.	توسيع نطاق الخدمات التي يتم تحريرها لتشمل الخدمات التي يتوقع أن تسمح السلطات النقدية	- نوع الخدمات التي يتم تحرير التعامل فيها
توسيع اتفاقية الخدمات التي يسمح بتحريرها وفقا لاحتياجات السوق المحلية.	توسيع اتفاقية الخدمات التي يسمح بتحريرها وفقا لاحتياجات السوق المحلية.	توسيع اتفاقية الخدمات التي يسمح بتحريرها وفقا لاحتياجات السوق المحلية وسالفر الذي	استبعاد الخدمات التي يرى النظام أنها لا تتفق مع الأدوات المالية الإسلامية ويشمل ذلك			

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					المفرد/السيناريو
السيناريو الشعبي	الامتدادية الجديدة	الزائدية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجعي	
عدم منح تبسيطات جديدة لتواجد المؤسسات المالية الأجنبية.	السماح بوجود محدود واندماج للمؤسسات المالية الأجنبية وفقا لاحتياجات السوق.	السماح بإنشاء المؤسسات المالية الأجنبية وفقا والمشاركة وفقا لاحتياجات السوق المحلية.	كل أنواع التعامل بفائدة كما يمكن أن يشمل في رأي البعض المشتقات وتعاملات الصرف الأجل وأنواع الاستثمار ذات الطبيعة المالية المصرفية والتي لا تستند إلى أية أصول حقيقية من سلع وخدمات.	تعزيز القود على إنشاء فروع البنوك الأجنبية والسماح بترويجها بإنشاء شركات تأمين مملوكة بنسبة ١٠٠% لرأس	- القود على التفاوض للأوراق

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					
العنصر/السيناريو	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	السيناريو الشعبي
- العقود على المعاملة الوطنية	معاملة المؤسسات المالية الأجنبية على قدم المساواة مع المؤسسات المحلية؛ والإلتزام بالحدود المصرفية، والتدابير الحاصلة للإلتزامية من صلاحيات التأمينات العامة التي يشترط إسعادها أكل من الشركة المصرية لإعادة التأمين والشركة الأفريقية لإعادة التأمين.	إلزام المؤسسات المالية الأجنبية بالأجبية بضوابط السارية على البنوك المحلية من حيث تحرير التعامل بالعملة والمشتقات... الخ	معاملة المؤسسات المالية الأجنبية على قدم المساواة مع المؤسسات المحلية.	تحديد مجالات وخصص معينة من النشاط لعمل المؤسسات المالية الأجنبية.	تحديد مجالات وخصص معينة من النشاط لعمل المؤسسات المالية الأجنبية.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السنينيوهات الخمسة						
العنصر/السنينيوه	السنينيوه المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	السنينيوه الشيوعي	
الفترة على جميع المدخرات - الأليات المستخدمة	استخدام صور مختلفة من الأوعية الأخرى- التقليدية إلى جانب بعض الصور المستحدثة وتزايد دور الأشكال المبتكرة - دور التائق التأمين على الحياة ونظم التأمين على العاملين في الخارج ، فمضلا عن محافظ العاملين المالية والأشكال المختلفة لأدوات التعامل في سوق الأوراق المالية.	على الرغم من الدور الإيجابي الذي يمكن أن يلعبه نشر وتعميم ثقافة تحريم الابتزاز والاحترام بأداء الزكاة فإن القدرة على اجتذاب المدخرات ستوقف في النهاية على مدى النجاح في ابتكار أدوات تعطي عائداً مجزياً ومبرراً دينياً أي بعيداً عن شبهة الربا، فضلاً عن أشكال مبتكرة من الأوعية الأخرى التي تقوم على فكرة "الوديعة - الأمانة" أو	المعاشن الحكومية والبنوك، فمضلا عن التأمين الإجباري على كافة العاملين وأصحاب الأعمال ومحاصرة الأرصع ومحاصرة وتقليص حالات التهرب. إلا أنه من المتصور أن تشهد بداية السنينيوه	ابتكار أوعية أخرى مستحدثة و أليات جديدة لتجميع المدخرات الصغرى والأهتسام بالأوعية متوسطة وطويلة الأجل، فضلاً عن التأمين وسندات الحكومة والموتور، فمضلا عن التأمين الإجباري على كافة العاملين وأصحاب الأعمال ومحاصرة الأرصع ومحاصرة وتقليص حالات التهرب.	ابتكار أوعية أخرى مستحدثة و أليات جديدة لتجميع المدخرات الصغرى والأهتسام بالأوعية متوسطة وطويلة الأجل، فضلاً عن التأمين وسندات الحكومة والموتور، فمضلا عن التأمين الإجباري على كافة العاملين وأصحاب الأعمال ومحاصرة الأرصع ومحاصرة وتقليص حالات التهرب.	التركيز على ابتكار أوعية أخرى مستحدثة و أليات جديدة لتجميع المدخرات الصغرى والأهتسام بالأوعية متوسطة وطويلة الأجل، فضلاً عن التأمين وسندات الحكومة والموتور، فمضلا عن التأمين الإجباري على كافة العاملين وأصحاب الأعمال ومحاصرة الأرصع ومحاصرة وتقليص حالات التهرب.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة				
السيناريو المرجعي	السيناريو التاميم	السيناريو المرجعي	السيناريو التاميم	السيناريو التاميم
	الاستشرافية الجديدة	الأسماوية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجعي
السيناريو التاميم	عزوف المدخرات المصرفية في الخارج عن العود وسعي بعض المدخرات بالداخل إلى الهروب خاصة عبر البنوك الأجنبية والمشاركة القائمة.	إدارة الثروات الخاصة لاجتذاب المدخرات المصرفية الموجودة بالخارج.	اقتسام الربح . كما يتزايد دور سوق رأس المال في اجتذاب المدخرات (بالإعلاء أسما على الأسهم وليس السندات) إلى جانب كافة الصنوع المعتمدة على صفاديق الاستعمال والمعاملات وخدمات إدارة الأموال، والتعامل فسي أسواق البعناج والعهـارات والأوراق المالية القائمة والمعالم التاميمية.	السيناريو التاميم

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					العنصر/السيناريو
السيناريو الشعبي	الاشتراكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجعي	
<p>ظلية التصويب النسبي للمؤسسات المالية المحلية وتراجع نصيب المؤسسات المالية العالمية الأجنبية والمشتركة. ومن المتصور حدوث بعض الارتفاع فسي نصيب البنوك المتخصصة دون حدوث تغير جذري فسي وزنها التأمين، وتسيطر هيئة التأمين الاجتماعي في القيام بالدور الرئيسي في تعبئة مدخرات قطاع التأمين مع تراجع دور صناديق التأمين الخاصة</p>	<p>ظلية التصويب النسبي للمؤسسات المالية المحلية وتراجع نصيب المؤسسات المالية العالمية الأجنبية والمشتركة. ومن المتصور الارتفاع التريوي لنصيب البنوك المتخصصة والمؤسسات الإدخار والمؤسسات المصرفية والتأمينية كالتعاونية في الأقاليم. كما ينتظر ان يتعاظم دور هيئة التأمين الاجتماعي في تعبئة المدخرات المالية في المرتبة</p>	<p>يتوقف التصويب النسبي للمؤسسات المالية المحلية في مواجهة المؤسسات الأجنبية على القدرة التنافسية لكل منهما من حيث الأرباح وكفاءة الخدمة ودرجة الانتشار، مع اهتمام وجود تميز نسبي للمؤسسات المالية الأجنبية فيما يتعلق بالمخدرات بالقدرة الأجنبية ، وكذا فيما يتعلق بصناديق الإسـتثمار المباشر أو رأس المال المخاطر ، ففضلا عن</p>	<p>ظلية التصويب النسبي للبنوك والمؤسسات المالية المحلية وتراجع نصيب المؤسسات الأجنبية والمشتركة. من ناحية أخرى يلاحظ فيما يتعلق بقطاع التأمين أنه من المنتظر أن تستأثر صناديق التكافل القطاعية بالتأمين الأكبر من المخدرات المتدفقة لقطاع والتراكمية لقطاع التأمين.</p>	<p>تراجع التصويب النسبي لبنوك القطاع العام التجارية والبنوك المحلية بوجه عام في مواجهة البنوك الأجنبية. كما يحدث بعض التراجع في التصويب النسبي لشركات التأمين العامة بالقرن الذي يسمح فيه بتواجد شركات تأمين خاصة محلية وأجنبية. من ناحية أخرى من المنتظر أن يستزيد ترجيحاً نصيب الصناديق التكاملية الخاصة من</p>	<p>التصويب النسبي للمؤسسات المالية المحلية</p>

جدول مقارن يوضح القطاع المالي في السيتل يوهات الخمسة					
العنصر/السيتل يوه	السيتل يوه المرجعي	الدولة الإسلامية	الأسمائية الجديدة	الاشترائية الجديدة	السيتل يوه الشعبي
	جملة مدخرات الجهار التأميني . من المتوقع أيضا تراجع دور قطاع التأمين الاجتماعي ففي جميع المدخرات، بل وتاكل المتراكم منها، في ظل استمرار عمليات الخصخصة واقتراضها بالاستغناء عن العمالة والإحالة للمعاش المبكر و ارتفاع نسبة التسرب من سداد الاشتراكات في القطاع الخاص.		التأمين على المتكافآت والتأمين الصحي. أما فيما يتعلق بقطاع التأمين الاجتماعي فيبتظر تراجع قدرته على تجميع المدخرات في ظل استخدام أساليب الموازنة السنوية Pay as you go بحيث يكون الفائض المتراكم من هذه المدخرات محدوداً.	التأمينية شركات التأمين التي سستركز نشاطها أساساً في مجال التأمين على المتكافآت، وفي مقابل ذلك يتناقص أن يتراجع دور صناديق التأمين التكاملية الخاصة.	وعدم حدوث تغير جوهري في دور شركات التأمين.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيتابرو هات الخمسة					
العنصر/السيتابرو	السيتابرو المرجعي	الدولة الإسلامية	الأسهمالية الجديدة	الاسهمالية الجديدة	السيتابرو الشعبي
العنصر/السيتابرو	السيتابرو المرجعي	الدولة الإسلامية	الأسهمالية الجديدة	الاسهمالية الجديدة	السيتابرو الشعبي
- العوقف المقسارن لاي عويية الاواجر الاختيارى	استمرار هيمية الأوعية الاخارية للمصرفية مع اتجاه متزايد لتطويرها، لاسيما في ظل الأليات المتبكرة التي يمكن أن تطرحها البنوك الأجنبية، مع احفاظ شهادات الإاستثمار بالمركز الثاني، وبعض النمو للاوعية المرتبطة بمحافظة الأوراق المالية بما في ذلك صناديق التأمين وطاق شركات التأمين وصناديق توفير البريد.	في الحدود التي يكون هناك فيها سوق رأسمال شظة وصناديق استثمار ومعاشات تتعامل بالوات مزررة دينيا فإنها يمكن أن تعمل منقسما قويا للتبوك كأوعية للاادخال الاختيارى، يليها شهادات الإاستثمار وصناديق توفير البريد إذا ساد الافتتاح بقوى تحليها.	من المتصور استمرار هيمية الأوعية الاخارية المصرفية مع إمكانية توسيعها لتشمل أشكالاً من وثائق التأمين ومحافظة الأوراق المالية، من المتصور أيضاً تراجع المركز التامنى لشهادات شركات التأمين وصناديق الإاستثمار والمعاشات وصناديق توفير البريد المتطورة، فضلا عن صناديق رأس المال المخاطر وصناديق	من المتصور استمرار هيمية الأوعية الاخارية المصرفية مع زيادة تربوية فسي أو عوية اخارية طويلة الأجل تطرحها البنوك المتخصصة بما في ذلك طرح سندات في سوق الأوراق المالية. كما أنه من المتصور أن تحظى شهادات الإاستثمار والسندات الحكومية بمركز نسبي متميز فضلا عن تزايد دور صناديق توفير البريد	من المتصور استمرار هيمية الأوعية الاخارية المصرفية مع الحرص على ابتكار أو عوية اخارية متوسطة وطويلة الأجل فضلا عن أشكال متبكرة لتعينة المدخرات الصغيرة. كما أنه من المتصور أن تحظى شهادات الإاستثمار والسندات الحكومية بمركز نسبي متميز فضلا عن تزايد دور صناديق توفير البريد.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					
المستقبل/المفصل	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الاستقرار المباشر.	السيناريو الجديد	السيناريو الشههي
				<p>وطرح أوعية انخريية مبتكرة من جانب البنوك والمؤسسات التعاونية لتعبئة المحفـرات الصغيرة.</p> <p>من المتصور أيضا تزايد نصيب وثائق التأمين على الممتلكات مع وجود إمكانيية لتمسو دور صناديق الإستثمار في الحدود التي تنشط فيها سوق الأوراق المالية كمصدر للتمويل طويل الأجل.</p>	

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيتار يوهات الخمسة

القطر/السيتار يوه	السيتار يوه المرجعي	الدولة الإسلامية	الأسمايلية الجديدة	الأشترافية الجديدة	السيتار يوه الشعبي
	أليات خصم وتحصيل الفواتير Factoring. ومن المرجح تراجع دور البنوك في المساهمة المباشرة في رؤوس أموال المشسروعات المباشرة في رؤوس أموال المشسروعات مع الخصخصة للتجارية. البنوك لتتوسع القطاع العام التجارية. وسوف يتولى القيام بهذا الدور جزئياً بنك الاستثمار القومي، الذي ينتظر تحوله إلى بنك للتحويل السريع الأجل لقطاع الأعمال العام والخاص.	اللازم للاستثمار من خلال طرح الأسهم للاكتتاب العام مع ترويج الإبتعاد عن المستندات لإقتناها بشبهة الربا. كما يتصور تراجع دور البنوك في توفير التمويل طويل الأجل والاقتضار في هذا الشأن على كل من البنوك المتخصصة وبنك الاستثمار القومي. أما فيما يتعلق بقطاع التأمين فإنه من المتصور الاعتماد صندوق التكافل عن الاستثمار المباشر	فخلاً عن أليات خصم وتحصيل الفواتير Factoring وأليات تمويل الصناديق. كما يتصور استمرار قيام البنوك بالمساهمة المباشرة في رؤوس أموال المشسروعات ولكن من خلال مؤسسات مالية متخصصة، فضلاً عن بنك الاستثمار القومي، وبنك من خلال البنوك المتخصصة وبنك الاستثمار القومي. وليس من خلال البنوك التجارية أيضاً اتجاه من ناحية أخرى ينتظر النمو التدريجي للأليات	المساهمة المباشرة في رؤوس أموال المشسروعات من خلال مؤسسات متخصصة أو ملوكة للبنوك التجارية. اهتمام أكبر باليات تمويل المشسروعات الصغيرة. من المتصور أيضاً نمو بعض اليات الائتمان الاستهلاكي لاسيما في مجال قروض الإسكان. من المتصور أيضاً اتجاه جزء من استثمارات شركات التأمين إلى	التحتية. ويقترن ذلك بالتحاللات تزايد الجزء الموجه من موارد البنوك لتمويل هذا النوع من المشسروعات من خلال الاكتتاب في المستندات الحكومية وسندات المشسروعات والسهيئات العامة الاقتصادية. من المتوقع أيضاً أن يقترن ذلك بتوسع دور البنوك المتخصصة في تمويل المشسروعات الصغيرة لاسيما فيما يتعلق بنك التتبع

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السنين ١٩٩٠-١٩٩١					العضس/السنين
السنين ١٩٩٠	السنين ١٩٩١	السنين ١٩٩٢	السنين ١٩٩٣	السنين ١٩٩٤	
<p>الصناعة وتطوير دور البنك العقاري لينتج عمل أساسا بتمويل شركات القطاع العام العقارية بشروط ميسرة لتقوم بنورها فسي وتوفير الإسكان الشعبي والعوسط.</p> <p>أما فيما يتعلق باستثمارات التأمين فمن المتصور أن يتزايد الجزء الموجه منها إلى الأوراق المالية الحكومية.</p>	<p>السنين الحكومية وأنون الوزارة العامة.</p>	<p>المنظورة للالتجان الاستهلاكي. أما استثمارات صناديق التأمين التكميلي وشركات التأمين فتكون في معظمها قصيرة ومقسطة الأجل بما في الأوراق المالية بفرص المتاحة.</p>	<p>الدولة الإسلامية في أمور طريقه الأجل مع إمكانية إجاه شركات التأمين لتوجه جزء من استثماراتها إلى توريد محافظ لأستهم قربية ناجحة والمشاركة في بعض المشروعات ذات المستويات المقبولة للربحية.</p>	<p>السنين المرجح من المتصور أيضا ظهور أليات منظورة للالتجان الاستهلاكي لاسيما من جانب البنوك الأجنبية.</p> <p>أما فيما يتعلق بقطاع التأمين فإنه من المتصور استمرار توجيه معظم التحويلات السنوية لقطاع التأمين الاجتماعي إلى الإيداع في بنك الاستثمار القومي واستثمار جزء في شكل قروض إلى وزارة المالية بالإضافة إلى توجيه نسبة محدودة</p>	

جدول مقارنة الوضع القطاع المالي في الميناريومات الخمسة				
الميناريو الشعبي	الابتزازية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	الميناريو المرجعي
				من تلك التناقضات إلى الاستمرار في الأوراق المالية الحكومية. أما صناديق التأمين الخاصة فينتظر تركيزها على الإسراع بـالتأمين والإسراع في الأوراق المالية الحكومية، مع إمكانية اتجاه شركات التأمين لتوظيف جزء من مواردها في تكوين محافظ الأوراق المالية لاستيعاب الحكومة منها. والمضمونة منها.
				القطر/الميناريو

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					التنصر/السيناريو
السيناريو الضعيف	الاستراتيجية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجحي	مجالات التمويل
من المتغير التركيز على تمويل القطاع العام الصناعي وبما يتحدد الصناعات المنتجة للسلع المستهلكة للحاجات الأساسية والمشروعات التصديرية . كما أنه من المتصور توجيه الاهتمام لتمويل شركات القطاع العام العاملة في مجال الإسكان الشعبي والمتوسط.	تمويل الأنشطة الإنتاجية ذات الأولوية للاقتصاد المصري ومطالبات التنمية ودعم التصدير في إطار سياسات محفزة وداعمة من جانب الدولة تستهدف إنتاج الحاجات الاجتماعية للمساعدة العريضة من السكان. كما ينتظر توجيه اهتمام أكبر لتمويل قطاع الطاقة والاتصالات وتوليد التمويل اللازم لتوافق المشروعات مع البيئة. من المتصور أيضا نمو	تمويل الأنشطة الإنتاجية ذات الأولوية للاقتصاد المصري ومطالبات التنمية ودعم التصدير في إطار سياسات محفزة وداعمة من جانب الدولة. أيضا نمو الائتمان الاستهلاكي والتحويل العقاري وكالة أشكال القروض الشخصية. من المتصور أيضا الاهتمام بتنشيط استخدام خطوط الائتمان الميسرة المتاحة من خلال المؤسسات المالية الدولية	استنادا إلى الممارسات العملية للتأميم المالية الإسلامية في التجارب المختلفة من المقدمور وجود ميل للتركيز على المجالات التي تتسم بسرعة دوران رأس المال ومعدلات الربحية المرتفعة التي تمكن من توزيع عائدات مجزية على المودعين . وقد يؤدي الاقتحام المفروض بالبنية من جانب أصحاب هذا السيناريو إلى ظهور عدد	حصول القطاع الخاص على الجزء الأكبر من التمويل واتجاه إلى المجالات ذات الربحية السريعة أو ذات الطبيعة المضاربة، مع تزايد نصيب الائتمان الاستثماري بالتوسع في نشاط التمويل العقاري. ينتظر أيضا أن يخضع تمويل بنك الاستثمار القومي للمدسروعات المختلفة القواعد المتعارف عليها لمنع	

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في الميناريوهات الخمسة				العنصر/الميناريو
الميناريو الشعبي	الامتدادية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	الميناريو المرجعي
يتعلق بشراء السلع المعصرة.	بعض أشكال الائتمان الاستهلاكي والتمويل العقاري.	التمويل متطلبات التوافق مع البيئة، وكأساس للمساعدة في خلق مزايا تنافسية لبعض المنتجات المعصرية.	كثير من المشروعات الصغيرة التي قد تشكل قطاع أعمال ينفي نجاح يتم تمويله بشروط ميسرة من خلال مؤسسات أو صناديق متخصصة تدعمها الدولة.	الائتمان أو المساهمة المباشرة للمشروعات والتحقق من جدواها وفقا لمعايير السوق، مع خضوع هذا الترق مسن نشاطه لرقابة البنك المركزي المصري. أما صناديق وشركات التأمين فتلعب دورا غير مباشر في تمويل الاستثمار من خلال إيداعها التي توضع تحت تصرف الجهاز المصرفي وأيضا في الحدود التي تكتسب فيها

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السنين 2004-2005					الخصائص/السياسات
السياسات الشعبية	الإشراك الجديدة	الأساليب الجديدة	الدولة الإسلامية	السياسات المرجح	
استخدام أسهم فائدة تمييزية للمشروعات وفقا لأولويات القطاع الحاجات الأساسية ودعم المصادر مع تحميل خزينة الدولة للفرق. إلا أنه من المتصور ترديد احتكاكات تدخل القرارات السياسية والإدارية في القرار الائتماني لتشجيع مشروعات بعينها بجهة	استخدام أسهم فائدة تمييزية للمشروعات وفقا لأولويات التنمية مع تحميل خزينة الدولة للفرق.	تحسن شروط التمويل لاسيما مع تزايد الاتجاه إلى طرح سندات في سوق رأس المال كوسيلة لتوفير التمويل متوسط وطويل الأجل. ومن المنتظر ان يتجه التمويل المصري إلى التمييز لصالح الأئتمنة والمجالات ذات الأولوية مع تحمل خزينة الدولة	من المتصور ارتفاع تكلفة التمويل - لاسيما مع ترجيح عدم اللجوء إلى طرح سندات في سوق رأس المال - لتعرض ارتفاع المخاطر في ظل عدم اعتراف القضاء بقرائن التأخير على الدينون المتعثرة والافتقار إلى اليات تغطية مخاطر التمويل	اعتماد التحسين التدريجي في شروط التمويل المصري بالنسبة لهامش أسعار الفائدة على القروض التقليدية، مع ارتفاع أسعار الفائدة للسيء للأشكال المتطورة التي تطرحها البنوك الأجنبية لاسيما في مجال الائتمان الاستهلاكي، وذلك تغييرا عن وضع شبه احتكارى	- شروط التمويل

جدول معان بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة

المتغير/السيناريو	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	السيناريو الجديد	السيناريو القديم
العصر/السيناريو	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	السيناريو الجديد	السيناريو القديم
	من ناحية وتعميرها عن المخاطرة المرتفعة وعدم الاعتناء على الضمانات العينية من ناحية أخرى. أما التمويل من خلال طرح السندات في سوق رأس المال والذي يعد أقل تكلفة من التمويل المصرفي في قسما محدود الاستخدام.	تزيد تدريجياً في نصيب سوق رأس المال كصنادق لتحويل الاستثمار من خلال	من المتوقع قيام سوق الإصدار بتورهم في توفير التمويل اللازم للاستثمار. يوافق	في حين لا تزال فيها مواصفات الائتمان الجيد بمعايير السوق ، سواء تتعلق الأمر بالائتمان المنفوح من الجهاز المصرفي أم الممول من خلال بنوك الاستثمار التومسي.	تلك الأزمات. -
	تزيد تدريجياً في نصيب سوق رأس المال كصنادق لتحويل الاستثمار من خلال	تزيد تدريجياً في نصيب سوق رأس المال كصنادق لتحويل الاستثمار من خلال	من المتوقع قيام سوق الإصدار بتورهم في توفير التمويل اللازم للاستثمار. يوافق	تور محدود لسوق رأس المال وغلبة النصيب التومسي للبنوك المملوكة ملكية حكومية (الاسيما	غلبة النصيب التومسي لبنوك القطاع العام التجارية وتور محدود للبنوك المتشتركة
	تزيد تدريجياً في نصيب سوق رأس المال كصنادق لتحويل الاستثمار من خلال	تزيد تدريجياً في نصيب سوق رأس المال كصنادق لتحويل الاستثمار من خلال	من المتوقع قيام سوق الإصدار بتورهم في توفير التمويل اللازم للاستثمار. يوافق	تور محدود لسوق رأس المال وغلبة النصيب التومسي للبنوك المملوكة ملكية حكومية (الاسيما	غلبة النصيب التومسي لبنوك القطاع العام التجارية وتور محدود للبنوك المتشتركة
	تزيد تدريجياً في نصيب سوق رأس المال كصنادق لتحويل الاستثمار من خلال	تزيد تدريجياً في نصيب سوق رأس المال كصنادق لتحويل الاستثمار من خلال	من المتوقع قيام سوق الإصدار بتورهم في توفير التمويل اللازم للاستثمار. يوافق	تور محدود لسوق رأس المال وغلبة النصيب التومسي للبنوك المملوكة ملكية حكومية (الاسيما	غلبة النصيب التومسي لبنوك القطاع العام التجارية وتور محدود للبنوك المتشتركة

- النصيب التومسي لأجزاء قطاع المال

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السبيل بوهات الخمسة				العضر / السبيل بوهات
السبيل بوهات الشعبي	الاشتر اكبة الجديدة	الر أسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السبيل بوهات المرجعي
والأجنبية.	البنوك المتخصصة (البنوك المحلية بوجه عام ودور محدود للبنوك الأجنبية والمشاركة.	النصيب النسبي للبنوك المحلية في مواجهة البنوك الأجنبية على الفترة التوافقية لكل منهما وإن كان يتوقع استئثار البنوك الأجنبية بالقرر الأكبر من الأئتمنة الخاصة بالشركات توية النشاط في مصر وأنشطة الائتمان الاستهلاكي وإدارة وضمة الإصدارك وتوزيع العمديت مع ازدياد مخاطر الهزات المالية	طرح الأسهم. ظلية التصيب النسبي للبنوك المحلية وتراجع نصيب البنوك الأجنبية والمشاركة .	طرح الأسهم والسندات، وتراجع نسبي للور برك الاستقمار القومي، مع استمرار هيمنة الجهاز المصرفي على تمويل رأس المال العامل. الانخفاض المستمر في نصيب بورك القطاع العام التجارية والمحلية بشكل عام، وتزايد نصيب البنوك الأجنبية لاستيعاب في مجال الائتمان الاستهلاكي، مع هيمنتها على عمليات إدارة القروض المستورقة

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السبيل بروتات الخمسة					
العضو/ السبيل بروت	السبيل بروت المرجعي	الدولة الإسلامية	الراسمالية الجديدة	الإشتراكية الجديدة	السبيل بروت الشعبي
الحاضرة	السبيل بروت المرجعي النسبى للتفاعل بالتقود الحاضرة لصالح بطاقات الاتمان مع عدم حدوث تغير ملموس فى الموقف من الشبكات، بينما يتوقع تدعيم الاتجاه الحالى للده فى قبول تسوية بعض تلك المفورعات من خلال وسائل الأذع الإلكر ونية.	حدث تغير ملموس فى الموقف من الشبكات. من المتمور تر اذع معدلات التوسع فى السخدام بطاقات الاتمان ووسائل الأذع الإلكر ونية لاسيما من خلال أجهزة التليفون المحمول والحاسبات الشخصية نظرا لسا تغلبه من تطوور تكرولوجى ضخم لاسيما فى شبكة الاتصالات وعلاقة ارتباط مباشر بمؤسسات الخدمات المالية الالوية. إلا أنه من	حوافز من الدولة و جهود جلاة من التبرك لتشجيع التعامل بالثبركات ووسائل الأذع الإلكر ونية.	حوافز وجود الدولة فى تطوور أدوات تحصيل مستحققاتها وأداء مدفوعاتيا.	حوافز وجود الدولة فى تطوور أدوات تحصيل مستحققاتها وأداء مدفوعاتيا.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					
العنصر/السيناريو	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	السيناريو الشعبي
العنصر/السيناريو	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	السيناريو الشعبي
مصدر توافر واستخدام وسائل الدفع الإلكترونية	التزايد التدريجي في استخدام وسائل الدفع الإلكترونية وسواء في الداخل أو عبر الحدود، لا سيما مع التواجد المتزايد للبنوك الأجنبية والمؤسسات المتخصصة في إجراء التحويلات وتطور شبكتها	الموقع استمرار تحديث وسائل التحويلات الإلكترونية للأموال بين البنوك المحلية والمراسلين في الخارج.	انتشار أكبر لوسائل الدفع الإلكترونية وسع تميز نسبي أكبر في استخدامها للمؤسسات المالية الأجنبية.	مصدر تدرجي في توافر وانتشار وسائل الدفع الإلكترونية في ظل انتشار متوازن في ذلك المجال يتناسب مع المستوى الثقافي وسدى انتشار الحاسبات الآلية وامتداد إمكانياتها بحيث لا تجد موارد ضخمة على	مصدر تدريجي وانتشار وسائل الدفع الإلكترونية مع التركيز على التقنيات التي يتركز عليها تحسين الخدمات

جدول مقلن يوضح القطاع المالي في السيلتيو هات الخمسة					
السياريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	السياريو الشعبي	العنصر/السياريو
السياريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	السياريو الشعبي	العنصر/السياريو
التحسن التدرجي في كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة مع تزايد ميكنة الوحدات المصرفية وربطها بالحاسبات الآلية وشبكات الاتصالات المتطورة. فضلا عن تزايد الخدمات المبتكرة لتحويل المستحقات وتسوية المدفوعات للأفراد التي تقدمها البنوك الأجنبية في إطار خدمات التجزئة المصرفية.	يتوقف الأمر على عدد كبير على مدى استعداد النظام للاستثمار العظم في شبكة الاتصالات ونظم الحاسبات الآلية من جهة وإمكانات الاستفادة بالتكنولوجيا الغربية من جهة أخرى. وفيما يتعلق بسوق رأس المال يتوقع استقرار نظام المقاصة والتسوية الحالي الذي يقوم على مبدأ تسليم القورد مقابل الأسهم وهو ما يتفق مع توجهات السياريو مسن	تحسن كبير في كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة مع تزايد ميكنة الوحدات المصرفية وربطها بالحاسبات الآلية وشبكات الاتصالات المتطورة. فضلا عن تزايد الخدمات المبتكرة لتحويل المستحقات وتسوية المدفوعات للأفراد التي تقدمها البنوك الأجنبية في إطار خدمات التجزئة المصرفية ويسعى البنوك المحلية لتقييم خدمات	التحسين على تحسين كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة وأداء الخدمات ككل استنادا إلى تطوير شبكة الاتصالات وربط الوحدات المصرفية بالحاسبات الآلية.	التحسين على تحسين كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة وأداء الخدمات ككل استنادا إلى تطوير شبكة الاتصالات وربط الوحدات المصرفية بالحاسبات الآلية.	كفاءة عمليات التحويلات والمقاصة

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					العصر/السيناريو
السيناريو الشعبي	الاشتراكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجعي	
وسياسات تورد سل واستعمار تتفق مع قواعد المتعارف عليها للسلامة المالية في حين يدفع الآخر في اتجاه تغليب العوازل السياسية والإدارية، كما أنه ممن المتصور وجود احتفالي للثروة وفي الضوابط المتعلقة بالتتركز العام والخاص.	الواحد أو على مستوى النشاط الاقتصادي ويقام المؤسسات المالية المختلفة بتحديد سياسات واعية وواضحة لتوظيف واستئجار ومواردها يتم الائتزام بها في إطار سلطات مالية محددة، ويظل التحدي الرئيسي في هذا الشأن هو مدى التأثير بقرارات إدارية وسياسية من عدمه.	الواحد أو على مستوى النشاط الاقتصادي ويقام البنوك وصندوق البنية التحتية والتأمين المشترك بتحديد سياسات واعية وواضحة وتوظيف واستئجار ومواردها يتم الائتزام بها في إطار سلطات مالية محددة، كما ينتظر استمرار وتطوير دور كل من صندوق ضمان التأمين ومختلف صيغ التأمين ضد مخاطر سوء الإدارة والمستشفوية	من الوجهة الفنية يتعلق الثنائي بالصنوبر الثنائي من المتصور أيضا عدم وجود موانع شرعية تحول دون الاستمرار في الاعتقاد على أية تعديلية مخاطر تسوية المعاملات في سوق رأس المال ممن خلال صندوق ضمان التأمين وبإحصائية التأمين ضد المسؤولية المهنية.	الدولة مع وجود إمكانية كبيرة للاكتفاء عليها من جانب البنوك في الواقع العملي.	
				في سوق الأوراق المالية ممن المتناظر تر اجع مخاطر التعر في تسوية المعاملات اعتمادا على صندوق ضمان التأمين الذي يتدخل بعد مبروك التأمين المعتمدة بيومين أي في T+5 ليحل محل الشركة المعتشرة. ممن المتوقع أيضا أن يزداد العمل بوثيقة التأمين ضد	

جدول مقارنة يوضح القطاع المالي في الميناريوهات الخمسة				الغرض/الميناريو
الميناريو الشعبي	الإشترافية الجديدة	الرأسمالية الجديدة المهنية للمؤسسات العامة في مسوق الأوراق المالية.	الدولة الإسلامية	الميناريو المرجعي
				مخاطر المسؤولية المهنية إلى تغطية مخاطر إيلان شركات المسسرة وقد يمتد ذلك في مرحلة تالية ليغطي مخاطر سوء الإدارة في صندوق الإستثمار. أما فيما يتعلق بقطاع التأمين فمن المتصور، مع تزايد دور الصندوق الخاصة، وجود إطار عام يحكم مبادئها الإستثمارية من حيث نسب الإستثمار في كل مجال من المجالات، بما

جدول مقارن يوضح القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					العضس/السيناريو
السيناريو الشعبي	الاشتراكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجعي	
من المتصور استمرار التركيز الائتماني فيما يتعلق بالمشروعات الهامة، أما فيما يتعلق بالتقروض الممنوحة للقطاع الخاص فإن الأمر يتوقف على مدى قدرة النظام على تحقيق	تتوقف القدرة على تخفيض مخاطر التركيز على الاطر العام للمشروعات المملوكة ملكية عامة وما اذا كانت تتم بالتعدد والمناقشة أو بطبيعة احتكارية. إلا أن جودة قرارات التمويل	انخفاض ظاهرة التركيز الائتماني سواء للإدارة الواعية لمحفظة القروض أو لتراجع المستوى العام للفساد ضمن وسط الفرد السياسي لرجال الائتماني. على القرار يتعلق بالتعامل	من المتصور أن تتسع قاعدة تعاملات الأفراد في سوق الأوراق المالية مما قد يخفض بعض الشيء من معدلات التركيز في عدد المتعاملين . ويتوقف النجاح في تخفيض	في ذلك سوق الأوراق المالية. ومن المتصور أيضا أن تصاف بعض القواعد المتشددة لتحقيق السلامة المالية للتركيزات التأمين.	- مخاطر التركيز

جدول مقارن بوضع القطاع المالي في السيتابوريات الخمسة				العنصر/السيتابور
السيتابور الشعبي	الائتمانية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيتابور المرجعي
مواجهة حاسمة مع الفساد واستبعاد ضغوط النفوذ السياسي لرجال الأعمال على القرار الائتماني.	والإستثمار تتوقف في النهاية على مدى الحسم في مواجهة الفساد واستبعاد الضغوط السبيلية لأجهزة الدولة على القرار الائتماني والإستثماري والإلتزام بالقواعد والأعراف السليمة في هذا الشأن.	في سوق الأوراق المالية فإنه في ضوء توجهات السيتابور من حيث عدم الإهتمام باعتبارات توزيع الدخل على الأقل في السنوات الأولى للشقبة، فمسن المتوقع خروج عدد كبير من صغار المستثمرين مع تنامي دور المؤسسات (صناديق استثمار، بنوك، شركات تأمين، شركات إدارة محافظا).	معدلات التركيز الائتماني على مدى وجود ضوابط بالجهز المصر في الحد الأقصى للتمويل الممنوح للميل الواحد أو لأنشطة معينة والإعمال الفعالي لتلك الضوابط من ناحية، ومدى قدرة النظام على لمواجهة الحاسمة للفساد، وهو الأمر غير المرجح في ظل المحارلات المتوقعة للاتفاف حول الصيغ "البريوية" أو حتى الصيغ "الإسلامية" في التعامل، وضعف كفاءة	تزايد النفوذ السياسي لرجال الأعمال وبنفساهم إلى مجسالى إدارات البنوك من ناحية وإمكانيات الائتلاف على الضوابط السارية في هذا الشأن من ناحية أخرى. من المتوقع أيضا اتجاه المعاملات في سوق الأوراق المالية إلى التركيز في عدد محدود من اللاعبين الكبار وأن تضطلع المؤسسات العالية بالنشط الأكثر من التداول لاسيما مع تزايد

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السنين الوهاب الخمسة					الفضل/السيئ
السيئ الواسع	الاشترافية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيئ المرجعي	
والمشروع وعانت ذات الأولوية لإنتاج الحاجات الأساسية، وتتوقف الفترة على تلاقى مايقترن بهنما الوضع من مخاطر على فترة تلك البنوك على توفير أو عيئة الخاريجة ومصادر أموال طويلة الأجل من ناحية وتوفير الآليات المناسبة لها للنوع من التمويل من ناحية أخرى.	مخاطره لسدى البنوك التجارية.	مخاطره لسدى البنوك التجارية. من المتصور أيضا أن تستزيد مخاطر الاستثمارات المالية القطاع التأسمين بالقرن الذي يتسع فيه اتجاهها إلى سسوق الأوراق المالية.	ومن المتصور لأنك أن تركز البنوك التجارية على صوغ المريحة والإجارة وتوفير التمويل قصير الأجل لاسيما لقطاع التجارة. من المتصور أيضا أن تستزيد مخاطر الاستثمارات المالية القطاع التأسمين بالقرن الذي يتسع فيه اتجاهها إلى سسوق الأوراق المالية.	المتوازن وترك العملاء الأقل جودة ووزى المخاطر الأعلى للبنوك المحلية التي تتجه في ظل اتحاد المنافسة والرضية في تحقيق ربحية عالية إلى قبول مخاطر أعلى، من ناحية أخرى تستزيد مخاطر الاستثمارات المالية لقطاع التأسمين بالقرن الذي يتسع فيه اتجاهها إلى سسوق الأوراق المالية.	

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					العنصر/السيناريو
السيناريو الشعبي	الاشتراكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجعي	آليات تطبيق المخاطر
بدء ظهور آليات متطورة لتغطية مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل والاستثمار طويل الأجل، مع وجود إمكانية لاستخدام هذه الآليات (و على رأسها المشتقات) في أغراض المضاربة.	استخدام وابتكار الآليات المتطورة لتغطية المخاطر المالية في المؤسسات المتخصصة في التمويل والاستثمار طويل الأجل، إلا أنه يظل هناك إمكانية لاستخدام الآليات المتطورة (و على رأسها المشتقات) في المضاربة.	استخدام وابتكار الآليات المتطورة لتغطية المخاطر المالية بأدائها المختلفة، وإتاحة أدوات متخصصة بالمؤسسات المالية (مستقلة عن أجهزة الائتمان والاستثمار) لإدارة المخاطر، إلا أنه يظل هناك إمكانية لاستخدام الآليات المتطورة (و على رأسها المشتقات) في المضاربة.	من المتوقع استبعاد الكثير من الآليات المتطورة لتغطية مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل والاستثمار طويل الأجل إذا ساد الاتجاه إلى تحريم التعامل بالمشتقات والعودة الآجلة، وتتوقف النتيجة النهائية على مدى قدرة المؤسسات المالية على الإبداع واستحداث آليات بديلة.	بدء ظهور آليات متطورة تستخدمها البنوك وصناديق وشركات التأمين والمعاملين في أسواق رأس المال لتغطية مخاطر تقلبات سعر الفائدة وسعر الصرف للتمويل والاستثمار طويل الأجل و لاسيما في ظل ما يتوقع من السماح بالتعامل في المشتقات، مع وجود إمكانية لاستخدام هذه الآليات في أغراض المضاربة.	

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					
المختصر/السيناريو	السيناريو المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاشتراكية الجديدة	السيناريو الشيعي
دور الأجهزة الإشرافية - طبيعة الأجهزة الإشرافية	فيما يتعلق بقطاع البنوك: البنك المركزي هو المنوط أساساً بالإشراف على الجهاز المصرفي، وتختار دور الجهاز المركزي للمحاسبة في ظل تراجع حصة المال العام في رأسمال البنوك. فيما يتعلق بقطاع التأمين: من المتوقع أن تستقل وزارة التأمينات عن وزارة التأمين الاجتماعي مع وجود هيئة التأمين التقنيين وصناديق التأمين	فيما يتعلق بقطاع البنوك: البنك المركزي هو المنوط أساساً بالإشراف على الجهاز المصرفي، وتختار دور الجهاز المصرفي، إلى جانب جهاز متخصص يقدم دور الرقابة التشرعية. ويمكن أن يكون هذا الجهاز في شكل هيئة مستقلة (دار الإفتاء) أو وحدة تابعة للبنك المركزي وهو الأمر الأكثر احتمالاً، مع وجود لجان شرعية في البنوك	من المتوقع في مرحلة أولى أن يفهد السيناريو خفض الترخيم المصرفي من نشاط بنك الاستثمار القومي لإشراف البنك المركزي، واتجاهاً متزايداً للتنسيق بين كل من البنك المركزي وهيئة سوق المال والبورصة والهيئة العامة للتأمين في الإشراف على أجزاء قطاع المال المختلفة بما يعكس التداخل المتزايد في أنشطة المؤسسات	استمرار الأجهزة الإشرافية الحالية على الأجزاء الثلاثة لقطاع المال، مع إيجاد نظام فعال للتنسيق بين كل من البنك المركزي وهيئة سوق المال والمسطلطات الرقابية على قطاع التأمين.	استمرار الأجهزة الإشرافية الحالية على الأجزاء الثلاثة لقطاع المال، مع إيجاد نظام فعال للتنسيق بين كل من البنك المركزي وهيئة سوق المال والمسطلطات الرقابية على قطاع التأمين.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السنياروهات الخمسة				الفصل/السنياريو	
السنياريو الشعبي	الإشتراكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السنياريو المرجعي	
		المالية بتلك القطاعات الثلاثة. إمكانية أن يتجه السنياريو في مرحلته الأخيرة بإنشاء هيئة موحدة تضم الأجهزة القائمة للإشراف على قطاع المسال بأجزائه المختلفة (البنوك، التأمين، سوق رأس المال) بما يعنى فصل نشاط الإشراف على البنوك عن البنك المركزي الذي يتفرغ لإدارة السياسة النقدية	تتولى أعمال الرقابة الداخلية. فيما يتعلق بقطاع التأمين: من المتوقع أن يتولى الإشراف على قطاع التأمين وكالة أجزائه وزارة متخصصة وتكون "وزارة الوصاية والتكافل" تضم تحت عيادتها كلا من الإدارة المركزية لبنيت المسال، الإدارة المركزية لتكافل العاملين، الإدارة العامة المركزية لتنظيم التكافل القطايعية والإدارة	الخاصة مع إمكانية وجود هيئة متخصصة للإشراف على صناديق المعاشات التكاملية، ولكن تحت مظلة وزارة التأمينات. أما بالنسبة لشركات التأمين فإنها تخضع لرقابة الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، مع احتمال أن يشهد النصف الثاني من السنياريو تفويضاً لولا ترويجياً في دور الجهاز المركزي للمحاسبات في ظل تراجع حصة المسال	

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السبنايوهات الخمسة				التنصر/السبنايو
السبنايو المشهي	الانتمز اكية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	السبنايو المرجعي
		مع وعسى بحدور تلك السبنايه في تحفيز النمو.	المركزية لنظم التسامين وإعادة التسامين. فيما يتعلق بسوق رأس المال؛ تتمثل الأجهزة الرقابية في كل من الهيئة العامة لسوق المال وبورصة الأوراق المالية ففضلا عن المنظمات ذاتية التنظيم كأجهزة للرقابة الذاتية.	العلم في رأسمال شركات التامين. فيما يتعلق بسوق رأس المال؛ تتمثل الأجهزة الرقابية في كل من الهيئة العامة لسوق المال وبورصة الأوراق المالية. كما يتوقع أن يتشأ التحال يضمم الجمعيات المختلفة القائمة في مجال التعامل في الأوراق المالية لتشكل جهازا للرقابة الذاتية تكون عضوية شسرها الحصول على التراخيص

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السنياريوهات الخمسة					
المستوي الشعبي	الإشترافية الجديدة	الرأسمالية الجديدة	الدولة الإسلامية	المستوي المرجعي	العصر/السنياريو
تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية على أساس من التقنيات الحديثة والمعالمية المدرية مع تحقيق الربط الإلاكتروني بين وحدات كل جزء من أجزاء قطاع المسال والجهة المنوطة بالرقابة عليه بما يتضمن جديسة وكفاية الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط المؤسسات المالية الأجنبية بما يتفق واحتياجات التنمية.	تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية على أساس من التقنيات الحديثة والمعالمية المدرية مع تحقيق الربط الإلاكتروني بين وحدات كل جزء من أجزاء قطاع المسال والجهة المنوطة بالرقابة عليه بما يتضمن جديسة وكفاية الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط المؤسسات المالية الأجنبية بما يتفق واحتياجات التنمية.	تدعيم سلطات الأجهزة الإشرافية على أساس من التقنيات الحديثة والمعالمية المدرية مع تحقيق الربط الإلاكتروني بين وحدات كل جزء من أجزاء قطاع المسال والجهة المنوطة بالرقابة عليه بما يتضمن جديسة وكفاية الرقابة الميدانية والمكتبية وضبط نشاط المؤسسات المالية الأجنبية بما يتفق واحتياجات التنمية.	من المتصور تمتع الأجهزة الإشرافية بسلطات واسعة لممارسة الرقابة المزدوجة على كل من سلامة أداء المؤسسات المالية ومدى التزامها بأحكام التشريعية الإسلامية، ومن المتصور ممارسة كامل تلك السلطات فيما يتعلق بالتقني، وصعوبة ممارستها على العكس بالنسبة للثق الأول وفي	استمرار تدعيم معاملات الأجهزة الإشرافية على الصعيد التنسيقي، وتوسيعها لتشمل المجالات الجديدة للعمل في كل جزء من أجزاء قطاع المسال، دون أن يعني ذلك ممارسة كامل تلك السلطات في الواقع العملي، لاجتماع ترابط تنفيذ رأس المال الأجنبي ممثلًا في أجزاء من المؤسسات المالية الدولية	- حدود معاملات الأجهزة الإشرافية

جدول مقال بوضع القطاع المالي في السيناريوهات الخمسة					
السيناريو المقدم	الابتسار الإيجابية الجديدة	الزائفة الإيجابية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيناريو المرجح	النتيجة / السيناريو
<p>ويتوقف مدى وجود دور حقيقي للرقابة الشرعية الفعلية على المساهمة الفعلية المنفوخة لعملي العاملين في مجتمعات إدارات المؤسسات العالية ودرجة الوعي السويدي وإمكانيات الاحتواء لهؤلاء الممثلين . أما فيما يتعلق بفعالية دور الرقابة العام (رقابة السوق) و المجالس النيابية فإن الأمر يتوقف على درجة الالتزام بالإفصاح والتعافية ونشر البيانات</p>	<p>من ناحية أخرى من المتصور وجود دور أكبر لأجهزة الرقابة الشرعية سواء من خلال الرأي العام (رقابة السوق) أو المجالس النيابية، وهو ما يتطلب الالتزام بالإفصاح والتعافية ونشر البيانات التفصيلية الورقية عن النشاط سواء من جانب كل مؤسسة مالية أو الصورة المجمعة من خلال السلطة الإشرافية المعنية.</p>		<p>ظل التعامل المستمر مع صيغ مبتكرة للخدمات المالية وأنشطة ترتبط ارتباطاً كبيراً بالائتمانات في أسواق الأوراق المالية والبضائع والمعامل الثمينة وغيرهما من المجالات التي لا تتوافر على الصعيد المحلي خبرات متخصصة عن آلياتها وكيفية التعامل معها.</p>	<p>الكبرى وإمكانات استخدام بعض التقنيات المالية المتطورة للاعتماد حول ما تخضعه السلطات الإشرافية من ضوابط.</p>	

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السيتايبوهات الخمسة				المفصل/السيتايبو
السيتايبو الشهير	الاقتصاد الجديدة	الأسماوية الجديدة	الدولة الإسلامية	السيتايبو المرجعي
بشكل أساسي مع اهتمام متزايد بآلية سعر الخصم بالقرن الذي يعدل فيه البنك المركزي مصدرا لتوفير الموارد اللازمة للبنوك لتمويل القطاعات ذات الأولوية، مع إمكانية استخدام آليات السوق المفتوحة في إطار سياسة لشرح السندات الحكومية كوسيلة لتعبئة المدخولات المحلية واستخدامها في تمويل التنمية. أيضا أن يتزايد استخدام الآلية السوق المفتوحة مع اتجاه الحكومة إلى طرح السندات كوسيلة لتعبئة المدخولات المحلية واستخدامها في تمويل التنمية.	الموارد اللازمة للبنوك لتمويل القطاعات ذات الأولوية، مع إمكانية استخدام آليات السوق المفتوحة في إطار سياسة لشرح السندات الحكومية كوسيلة لتعبئة المدخولات المحلية واستخدامها في تمويل التنمية. أيضا أن يتزايد استخدام الآلية السوق المفتوحة مع اتجاه الحكومة إلى طرح السندات كوسيلة لتعبئة المدخولات المحلية واستخدامها في تمويل التنمية.	آليات تزويد القدرة على التعامل مع آثار الاستثمارات الجديدة باستخدام الوسائل النقدية والإلكترونية. ومن المتصور التحول من الاعتماد على نسبة الاحتياطي إلى استخدام عمليات السوق المفتوحة في ظل اتجاهات استنزاف الاحتياط على سوق الأوراق المالية كمتصدر لتزويد سورا بالنسبة للحكومة أو لقطاع الأعمال واتساع نشاط السوق الثانوية تلك	والسيولة بشكل أساسي مع عدم إعمال تلك الأدوات لآثارها الكاملة في ظل انتشار التعامل بالثبوت الحاضرة وامتداد الشبكات كإدارة الائتمان بدلا من الكمبيالة، فضلا عن تزايد استخدام وسائل الدفع الإلكترونية ونزعة للتعبئة بالثبوتات المالية العالمية.	عدم إعمال تلك الأدوات لآثارها الكاملة في ظل انتشار التعامل بالثبوت الحاضرة وامتداد الشبكات كإدارة الائتمان بدلا من الكمبيالة، فضلا عن تزايد استخدام وسائل الدفع الإلكترونية ونزعة للتعبئة بالثبوتات المالية العالمية.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالي في السبيلين هاتين الخمسة					
العنصر/السبيلين	السبيلين المرجعي	الدولة الإسلامية	الرأسمالية الجديدة	الاقتصاد الجديدة	السبيلين الشعبي
والفترة على التعامل مع ما يقترن بذلك من آثار	السبيلين المالية وتزويد الصعوبات المتفاقمة بمواجهة الضغوط التضخمية والضعف على سعر الصرف المعترية بحركة رؤوس الأموال قصيرة الأجل.	الأقل على تعامل الأفراد والمؤسسات مع البنوك الزبورية في الخارج، كما يتصور وجود تناقض بين الرغبة في وضع قيود على حركة رؤوس الأموال واتباع سياسة الرقابة على الصرف (كما هو الحال في إيران) والحاجة إلى التعامل مع صناديق ومؤسسات الاستثمار الأجنبية والتوجه إلى أسواق رأس المال وأسواق الصناعات الدولية.	حواجز إيجابية/أسلبية تشجع تفققات رأس المال المباشرة طويلة الأجل في مواجهة التناقضات قصيرة الأجل لأغراض المضاربة. ومن المتصور أيضا أن يفترق ذلك بانحلال خطوات جادة لمواجهة عمليات غسل الأموال وتفعيل قانون تجريم تلك العمليات فضلا عن إلغاء الصناديق السرية أو تعديل قانون سرية الحسابات.	انحياز جنب الاستثمارات المباشرة مع تقييم الاقراض من الخارج والحرص على إدارة الدين بحيث يتم الاعتدال أساسا على المؤسسات المالية الدولية (مثل البنك المركزي للموريل) والمشروعات الضخمة والقروض من المؤسسات الرسمية و شبه الرسمية لاسيما مؤسسات ضمان الصناديق، إلا أنه تظل هناك إمكانات لطرح سندات حكومية في	ناحية وضبط تفققات رأس المال للخارج من ناحية أخرى مع توفير أوعية انجازية وأدوات استثمار مالى بالعملة الأجنبية يسمح للمواطنين بالاستثمار فيها. إلا أنه من المتصور أن تستفيد الصعوبات المتفاقمة بمواجهة الضغوط التضخمية والضعف على سعر الصرف المعترية بحركة رؤوس الأموال قصيرة الأجل وعمليات غسل الأموال.

جدول مقارنة بوضع القطاع المالى فى السيناريوهات الخمسة				
العصر/السيناريو	السيناريو المرجعى	الدولة الإسلامية	الأسماوية الجديدة	الاشتراكية الجديدة
السيناريو الضمى				السوق التردية إذا ما دعت الحاجة وتوفرت الظروف والشروط الملائمة. من المتصور أيضا الاهتمام بتهيئة تدفقات رأس المال للخارج من خلال الأليات المناسبة للرقابة على الصرف وتوفر أوعية ادخارية وأدوات استثمار مالى بالعملة الأجنبية بدمج القطاع الخارجى بالاستثمار فيها.